



مجلة
أكاديمية شمال أوروبا المحكمة
للدراسات والأبحاث
الدنمارك

A Refereed Journal of Northern
Europe Academy for
Studies & Research
Denmark

Print ISSN 2596 – 7517
Online ISSN 2597 -307X

تصدر في الدنمارك - كوبنهاغن
www.Journalnea.com

Print ISSN 2596 – 7517
Online ISSN 2597 -307X

Issued in Denmark
Copenhagen

المجلد . 4

العدد . 27

VOL. 4

Issue .27

مجلة علمية فصلية محكمة للدراسات والأبحاث التربوية والإنسانية
www.Journalnea.com

Quarterly refereed journal for studies & research
(Educational & Human Sciences)
www.Journalnea.com

مجلة أكاديمية شمال أوروبا المحكمة للدراسات والبحوث التربوية والإنسانية (الدنمارك)

ISSN 2596 – 7517

ISSN 2597 – 307X

Print

Online

AIF 0.92 ISI 1.717 DOI EBSCO Arcif

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق - بغداد

2380 لسنة 2019



التربوية والإنسانية - الدنمارك ... 27ع

مجلة أكاديمية شمال أوروبا المحكمة للدراسات والبحوث

مجلة علمية فصلية محكمة للدراسات والأبحاث التربوية والإنسانية

المجلد (4)

العدد (27)

تاريخ الأصدار: 2025 /04 /13

رئيس التحرير

الأستاذ الدكتور / عمر الشيخ هجو المهدي

الأختصاص / علم اللغويات (الأنكليزي)

جوال - 0024991237869

ohago65@gmail.com

جامعة طيبة . المملكة العربية السعودية

Saudi Arabia

نائب رئيس التحرير

البروفسور الدكتور /إحسان عرسان عقلة الرباعي

الأختصاص / تاريخ الفن الإسلامي والتصميم والعمارة

جوال - 00962795551759

ihsan_or@hotmail.com

عميد كلية الآداب واللغات - جامعة جدارا

Jordan

أعضاء هيئة التحرير

- البروفسور الدكتور / أحمد عبد الكريم أحمد
الأختصاص / جغرافية
المملكة العربية السعودية
- البروفسور الدكتور/ ادريس بويحيى
الأختصاص: الدراسات الإنسانية التطبيقية
جامعة المولى أسماعيل - مكناس المغرب
- البروفسور الدكتور/ آصف حيدر يوسف
الأختصاص: مناهج وطرائق تدريس
عميد كلية التربية - جامعة دمشق - سوريا
- البروفسور الدكتور / بلال بوترعة بن الساسي
الأختصاص / علم الاجتماع
جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي - الجزائر
- البروفسور الدكتور / خميس خلف الفهداوي
الأختصاص / التنمية الاقتصادية
جامعة المعارف - العراق
- البروفسور الدكتور / رضوان بن الرتمي شافو
الأختصاص / التاريخ الحديث
جامعة الوادي - الجزائر
- البروفسور الدكتور/ رياض نايل العاسمي
الأختصاص / إرشاد نفسي
كلية التربية - جامعة دمشق - سوريا
- البروفسور الدكتور/ سامي عبد العزيز محمد
الأختصاص / الأدب الأنكليزي
جامعة الإسراء - العراق
- البروفسور الدكتور / شريف غياط
الأختصاص / الاقتصادية والتنمية - الجزائر
- البروفسور الدكتور / طلال ياسين العيسى
الأختصاص / قانون دولي
عميد كلية القانون - جامعة عجلون - الأردن
- البروفسور الدكتور/ عبد العاطي أحمد الصياد
الإختصاص/ إحصاء تطبيقي تربوي نفسي
عميد كلية العلوم الاستراتيجية سابقاً - مصر
- البروفسور الدكتور / علي عز الدين الخطيب
الإختصاص/ لغة عربية ، نقد أدبي
كلية التربية - جامعة واسط - العراق
- البروفسور الدكتور/عمر مهديوي
الإختصاص/ المعاجم اللغوية
جامعة مولاي أسماعيل - المغرب
- البروفسور الدكتور / غسان أحمد خلف
الإختصاص/ علم الاجتماع التربوي
جامعة دمشق - سوريا
- البروفسور الدكتور / قحطان حميد كاظم
الأختصاص / التاريخ
جامعة ديالى - العراق
- البروفسور الدكتور / لؤي علي خليل
الإختصاص/ الدراسات النقدية
كلية الاداب - جامعة قطر
- البروفسور الدكتور /ليث كريم السامرائي
الأختصاص /علوم نفسية
جامعة ديالى (متقاعد) - العراق
- البروفسور الدكتور / ماجد مطر الخطيب
الأختصاص /جغرافية (تخطيط)
كلية السلام - العراق
- البروفسور الدكتور مبروك مفتاح أبو شينه
الأختصاص / إدارة
رئيس جامعة أفريقيا للعلوم الإنسانية - ليبيا
- البروفسور الدكتور / مساعد عوض الكريم
الأختصاص / قانون
كلية العلوم والدراسات النظرية - السعودية
- البروفسور الدكتور / محسن عبود كشكول
الأختصاص / الصحافة والإعلام
الجامعة العراقية - العراق
- البروفسور الدكتور / مسفر بن علي السلطاني
الإختصاص/ الدراسات الإسلامية
جامعة الملك فهد للبترول والمعادن - السعودية
- البروفسور الدكتور / مولود حمد نبي سورجي
الأختصاص / مناهج وطرائق تدريس - العراق
- البروفسور الدكتورة/ نفيسة دويذة
الأختصاص / تاريخ حديث
المدرسة العليا بوزريعة - الجزائر
- البروفسور الدكتورة/ نواله أحمد محمود متولي
إختصاص/ عالمة في علم الآثار ، علم
الأشوريات ، اللغة الأشورية ، اللغة السومرية
- البروفسور الدكتورة /هدى عباس قنبر
الأختصاص / معلومات ومكتبات
كلية التربية ابن رشد - جامعة العراق - العراق
- البروفسور الدكتور/هلال أحمد علي القباطي
الإختصاص/ تكنولوجية المعلومات
كلية التربية - جامعة صنعاء - اليمن
- البروفسور الدكتورة / وسام عبد الله جاسم
الأختصاص / الجغرافية البشرية
كلية ابن رشد - جامعة بغداد - العراق

أعضاء الهيئة الإستشارية

الأستاذ المشارك الدكتور / أنور سالم مصباح
الأختصاص / التمويل والإستثمار
جامعة سيئون - اليمن

البروفسور الدكتور / ابراهيم نعمة محمود
الأختصاص /إخراج تلفزيون ومسرح
رئيس إتحاد الإذاعيين والتلفزيونيين - فرع ديالى

الأستاذ المشارك الدكتورة /أميرة محمد علي
الأختصاص / علوم تربوية
جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - السودان

البروفسور الدكتور / إسلام عبد القادر أبو جعفر
الأختصاص /إدارة أعمال
عميد كلية النظم الإدارية - أكاديمية شمال أوروبا

الأستاذ المشارك الدكتور / بهاء الدين مكاي
الأختصاص / علوم سياسية
جامعة قطر - قطر

البروفسور الدكتور / زياد محمد عبود
الأختصاص / علوم الكمبيوتر (معالجة الصور)
كلية التربية - جامعة المستنصرية - العراق

الأستاذ المشارك الدكتورة /ديلم كاظم سهيل
الأختصاص / لغة عربية
جامعة بغداد - العراق

البروفسور الدكتورة/ساهرة عباس قنبر السعدي
الأختصاص / طرق تدريس
الجامعة التكنولوجية - التعليم المستمر - العراق

الأستاذ المشارك الدكتور / سفيان عبدلي
الأختصاص / قانون عام
جامعة بسكرة - الجزائر

البروفسور الدكتورة/سعاد هادي حسن الطائي
الأختصاص /تاريخ المغول والمشرق الإسلامي
لية ابن رشد - جامعة بغداد - العراق

الأستاذ المشارك الدكتور/عادل اسماعيل عبد الرحمن
الأختصاص / تربية و علم النفس
جامعة كردفان - السودان

البروفسور الدكتور / صالح أحمد مهدي
الأختصاص / تربية فنية
وزارة التربية - إدارة المنح الدراسية - العراق

الأستاذ المشارك الدكتور / عبد الفتاح ثابت ناصر
الأختصاص / الإقتصاد والعلاقات الإقتصادية الدولية
كلية المجتمع بالحجر - القطبية - اليمن

البروفسور الدكتور /صلاح عبد الهادي الجبوري
الأختصاص / تاريخ حديث
كلية التربية الساسية - جامعة واسط - العراق

الأستاذ المشارك الدكتورة / مروة صلاح العدوي
الأختصاص / تقنيات التعليم
جامعة الإسكندرية - مصر

البروفسور الدكتور / ضياء لفته العبودي
الأختصاص / الأدب القديم والسرديات
جامعة ذي قار - العراق

الأستاذ المشارك الدكتور /هشام علي طه الشطناوي
الأختصاص / إدارة أعمال
جامعة عجلون - الأردن

البروفسور الدكتورة / علاهن محمد علي
الأختصاص / إرشاد نفسي وتربوي
جامعة المستنصرية - العراق

الأستاذ المشارك الدكتور / وسام محمد ابراهيم
الأختصاص / طرائق تدريس
جامعة الإسكندرية - مصر

البروفسور الدكتور / هاشم عبود محمود الحسني
الأختصاص / أدب إنكليزي
كلية التربية - جامعة واسط - العراق

التدقيق اللغوي

مدقق اللغة العربية

الأستاذ الدكتور / ضياء لفته العبودي/الأدب القديم والسرديات - جامعة ذي قار - العراق

مدقق اللغة الأنكليزية

الأستاذ الدكتور / هاشم عليوي محمد - أدب أنكليزي - جامعة واسط - العراق

البحوث والدراسات التي تنشر في هذه المجلة تعبر عن رأي الناشر وهي ملكية فكرية له
جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لأكاديمية شمال أوروبا للعلوم والبحث العلمي . الدنمارك
جميع البحوث والدراسات المنشورة في المجلة يتم نشرها أيضاً على موقع قاعدة البيانات العالمية EBSCO
وموقع دار المنظومة لقواعد البيانات العربية حسب إتفاقية التعاون للنشر العلمي

المراسلة

Address: Dybendal Allé 12, 1. Sal, nr. 18 / 2630-Taastrup,(Copenhagen) - DENMARK

Website: www.neacademys.com

E -Mail: Journal@neacademys.com

E – Mail: HR@neacademys.com

Tel: +45 7138 24 28

Tel : + 45 81 94 65 15

الأشتراك السنوي للمجلة

يمكن الأشتراك سنويا بالنسخة الألكترونية للمجلة بمبلغ \$100 دولار على أن ترسل على أيمل الشخص
رقم حساب الأكاديمية - الدنمارك

Account.nr. 2600066970

Reg.nr. 9037

IBAN: DK 6090372600066970

SWIFT CODE: SPNODK 22



جدول بإصدارات المجلة

مجلة فصلية ربع سنوية تصدر كل ثلاثة أشهر حسب التواريخ في أدناه

13/01/..... 13/04/..... 13/07/..... 13/10/.....

ضوابط النشر

شروط تخص الباحث (الناشر)

1. يجب أن يكون البحث غير مستل وغير منشور سابقاً في أي مكان آخر.
2. يكتب البحث بأحد اللغتين العربية أو الأنكليزية فقط.
3. يرسل البحث بصيغتين **word** والأخرى **pdf** ، مع ملخصين باللغة العربية والأنكليزية على ألا يزيد عن 200 كلمة لكل ملخص، ويرسل على journal@neacademys.com أحدهما الأيميل
4. يرفق البحث بخطاب معنون الى رئيس تحرير المجلة يطلب فيه نشر بحثه ومتعهداً بعدم نشر بحثه في جهة نشر أخرى .

الشروط الفنية لكتابة البحث

1. عدد صفحات البحث لا تزيد عن 30 صفحة من القطع (28×21) A4 .
2. للكتابة باللغة العربية يستخدم خط **Simplified Arabic** بمقياس 14 ويكتب العنوان الرئيسي بمقياس 16 بخط عريض.
3. للكتابة باللغة الأنكليزية يتم استخدام **Times New Roman** بمقياس 12 ويكتب العنوان بمقياس 14 .
4. الهامش العربي يكتب بمقياس 12 وبنفس نوع الخط ، أما الهامش الأنكليزي فيكتب بمقياس 10 بنفس نوع الخط المستخدم.
5. يرفق مع ملخصين البحث كلمات مفتاحية (دالة) خاصة به ، وتكون باللغتين العربية والأنكليزية.
6. ألا تزيد عدد صفحات المراجع والمصادر عن 5 صفحات.
7. أن تكون الجداول الرسومات والأشكال بحجم (12×18)
8. تكتب المراجع في المتن بطريقة **American Psychological Association - APA**
. ترتب المصادر هجائياً في نهاية البحث حسب الأسم الأخير للمؤلف.
. جميع الملاحق تذكر في نهاية البحث بعد المراجع .

إجراءات المجلة

1. بعد الموافقة الأولية على البحث وموضوعه ، ترسل للباحث الموافقة المبدئية ، وفي حالة رفضه يبلغ بذلك.
2. بعد الموافقة يرسل البحث الى محكمين من ذوي الأختصاص بعنوان البحث.
3. خلال 14 يوماً يحصل الباحث على الجواب بخصوص بحثه ، وفي حالة وجود ملاحظات عن البحث ترسل للباحث لإجل القيام بالتصحيح ، وبعد ذلك ترسل الموافقة النهائية لنشر البحث.

الفهرست

الصفحة	أسم الباحث	عنوان البحث	ت
1-2	أ.د. عمر الشيخ هجو المهدي	كلمة رئيس التحرير	1
26 - 3	Dr. Halima Hassab Elrasol Abd Elgadir Mohamed	Digital Literacy in EFL Contexts: Developing 21st Century Skills in Saudi Arabian Classrooms	2
42 - 27	Dr. Ahmed Muhammad Jassim Al- Akidi	Financial Behavior within the Framework of the International Financial Markets Environment and its Role in Sustainable Development	3
52 - 43	Dr. Ghada Mohamed Hassan Darras Dr. Asma Ali Nasr	An investigation of Students' Perceptions and Challenges of Online Education during the Covid-19 Pandemic: A case Study of Undergraduate Students at Medicine Faculty, University of Khartoum	4
70 - 53	د. الخاتم عبد الرحمن أبو الحسن	The Binding Force of Custom in the Saudi Commercial Law القوة الإلزامية للعرف في النظام التجاري السعودي	5
98 - 71	د. حمزة آدم يوسف حسن د. يوسف حسن محمد نواي	ALzjmokhshary Grammatical and Syntactical Choices in his Book (Detailed of Parsing Apprenticeship اختيارات الزمخشري النحوية والصرفية في كتابه "المفصل في صنعة الإعراب" ، عرضاً ودراسة	6
124 - 99	د. فاتح يوسف الزبيدي	Sustainable Development of the Waters of the International Rivers Tigris and Euphrates in Iraq in Accordance with International Law التنمية المستدامة لمياه الانهار الدولية دجلة والفرات في العراق وفق القانون الدولي	7
191 - 125	د. قاسم الفكي علي	Causes and Remedies of Economic Crises in Sudan (2012-2025) مسببات ومعالجات الأزمة الاقتصادية في السودان (2012- 2025)	8



البروفسور الدكتور / عمر الشيخ هجو المهدي

Prof. Dr. Omer El Sheikh Hago El Mahdi

رئيس تحرير مجلة أكاديمية شمال أوروبا

**Editor-in-chief of the A Refereed Journal of Northern Europe Academy for
Studies & Research**

بسم الله الرحمن الرحيم

الباحثون والباحثات، إن أكاديمية شمال أوروبا بالدنمارك صرح بحثي علمي معرفي يهتم بمجالات العلوم التربوية والانسانية متمثلة في التخصصات الأكاديمية التي تهتم بالمجتمع وعلاقاته الإجتماعية معتمدةً في الأساس على مناهج تجريبية، وعادة ما تشمل مختلف العلوم التربوية الإنسانية مثل علم الآثار والدراسات الإقليمية ودراسات الاتصالات والدراسات الثقافية والتاريخ والقانون وعلوم اللغة والعلوم السياسية، وما استحدث لها من تطبيقات معاصرة لتجعل من واقع الإنسان ومستقبله في كل أشكال وجوده الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية والفكرية والتاريخية، موضوعاً لها. وبذلك تسهم في ترسيخ أسس التنمية المجتمعية المستدامة. من منظور شمولي يُراعي الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بالإستفادة من المداخل والمنهجيات المختلفة للتنمية المجتمعية، من خلال الأبحاث العلمية والأنشطة المجتمعية الموجهة لصنّاع القرار والأكاديميين والشرائح المجتمعية. وتعمل الأكاديمية دوماً أن تكون مصدراً ومرجعاً موثوقاً؛ محلياً وإقليمياً وعالمياً.

وتهدف الأكاديمية إلى تطوير الأداء الاستشاري والبحث العلمي وبناء مجتمع معرفي متميز، والارتقاء بمستوى فئات المجتمع وتنمية قدراتهم من خلال تقديم برامج توعوية متنوعة، واستخدام أحدث الوسائل التقنية في نشر وترجمة النتائج العلمي والبحثي والفكري، ودعم مشروعات التطوير العلمي وتنفيذها ومتابعتها، والعمل على تحقيق شراكة معرفية بينية مستمرة وفعالة مع القطاعات الحكومية والخاصة.

الباحثون والباحثات تُصدُر مجلتكم من أكاديمية شمال أوروبا بالدنمارك، وهي دورية علمية محكمة تُعنى بنشر الأبحاث والدراسات والمقالات المجددة والمبتكرة في مجال اهتمامها، كما تهدف إلى تشجيع الأبحاث والدراسات الخاضعة إلى المعايير العلمية المتعارف عليها دولياً، وتعدّ مجلة أكاديمية شمال أوروبا بالدنمارك من الأوعية العلمية الرصينة المعنية بالنشر في مجالات اللغة والأدب، والتربية، والإعلام، وعلم الاجتماع،

والخدمة الاجتماعية، والاقتصاد، والعلوم السياسية، وعلم النفس، والثقافة الإسلامية، والفنون الجميلة، والتاريخ، والجغرافيا، والقانون، والعلوم الإدارية، والسياحة والآثار، وتنتشر المجلة البحوث الرائدة الخاضعة للمعايير العلمية الدقيقة مما

يقع تحت مظلة الدراسات والعلوم التربوية والإنسانية والاجتماعية وما يتصل بها من قضايا ومسائل أدبية وفكرية وعلمية ومعرفية وإنسانية وفق منهج علمي قويم يؤدي إلى نتائج وتوصيات ومقترحات تخدم البحث العلمي وترتقي به في سلم المعرفة.

يجيء هذا العدد في ثوبه الجديد والمجلة تثبت تقدمها وانتشارها الواسع وقد أصبحت في مقدمة أوعية النشر العلمي ولها تصنيف بالفهرسة العالمية **ISI** وكذلك صارت المجلة ضمن قواعد دار المنظومة لقواعد البيانات العربية ولها رقم دولي **DOI** والمجلة ضمن القواعد العالمية **EBSCO** ولها معامل تأثير عربي **AIF** ، وتواصل المجلة مسيرتها ونهجها في الإنجاز بتكاتف جهود أعضائها من أجل تحقيق أهداف أكاديمية شمال أوروبا بالدنمارك ورسالتها العلمية بتطوير آليات البحث وتنويع قنواته والعمل على رفع مستوى النشر العلمي، وإتاحة الفرصة للباحثين المنتمين إلى مجالات الأكاديمية العلمية واهتماماتها لنشر بحوثهم ومقالاتهم المميزة المواكبة للتطورات العلمية والمعرفية التي يشهدها العالم في عصرنا الحاضر. ستأخذ مجلة أكاديمية شمال أوروبا على عاتقها مهمة نشر نتاج بحثي متنوع وراهننت على الريادة والتميز في نشر الدراسات والمقالات المحكمة المتسمة بالجدة والأصالة والابتكار مع الانفتاح الفكري والعلمي على المجتمع والمشهد الثقافي، والعلمي المحلي والإقليمي والعالمية.



ISSN (Print) 2596 – 7517

ISSN (Online) 2597 – 307X

FULL PAPER

Digital Literacy in EFL Contexts: Developing 21st Century Skills in Saudi Arabian Classrooms

Prepared by

Dr. Halima Hassab Elrasol

Abd Elgadir Mohamed

*Department of English Language
& Literature*

*College of Languages & Humanities
Qassim University*

HH.Mohamed@qu.edu.sa

Abstract:

The global shift toward digital transformation, driven by the Fourth Industrial Revolution, has amplified the need for 21st-century skills such as digital literacy, critical thinking, and adaptability. In Saudi Arabia, these priorities align with **Vision 2030**, which emphasizes educational modernization to foster a competitive workforce and knowledge-based economy. This study examines the integration of digital literacy in Saudi EFL classrooms, focusing on pedagogical strategies, professional development (PD) needs, curriculum alignment, and barriers to technology adoption. A descriptive survey involving 150 EFL teachers from urban and rural schools reveals widespread use of basic digital tools but a lack of confidence in advanced technologies like AI-driven applications. Findings highlight gaps in teacher training, curriculum resources, and infrastructure, particularly in under-resourced regions. The study proposes actionable recommendations, including tailored PD models (e.g., workshops on AI tools, peer mentoring), standardized digital literacy assessment frameworks, and incentives to motivate teacher engagement. By bridging the disconnect between policy aspirations and classroom realities, this research contributes to enhancing digital literacy integration in EFL contexts, ensuring Saudi learners are equipped for global workforce demands.

Keywords: Digital Literacy; EFL Education; 21st-Century Skills; Saudi Arabia; Vision 2030; AI in Education

1. Introduction

The global shift toward digital transformation, accelerated by the Fourth Industrial Revolution, underscores the urgent need to equip learners with 21st-century skills such as digital literacy, critical thinking, and adaptability (World Economic Forum, 2020). In Saudi Arabia, this imperative aligns with **Vision 2030**, which prioritizes educational modernization to foster a knowledge-based economy and workforce readiness. Within English as a Foreign Language (EFL) education, digital literacy transcends linguistic competence, serving as a gateway to global communication and technological participation. However, integrating digital tools into Saudi EFL classrooms remains fraught with systemic challenges, including uneven teacher preparedness and infrastructural gaps. Drawing on insights from the *Future of Jobs Report 2020* and recent empirical studies, this paper examines Saudi Arabia's progress and obstacles in cultivating digital literacy, offering actionable recommendations for aligning policy, pedagogy, and professional development.

Saudi Arabia's educational reforms, such as the *National Transformation Program* and *Saudi Digital Education Action Plan*, reflect its commitment to embedding technology in classrooms. These initiatives aim to prepare students for a labor market where 50% of global employees will require reskilling in digital competencies by 2025 (World Economic Forum, 2020). In EFL contexts, digital tools—ranging from computer-assisted language learning (CALL) platforms to AI-driven applications—offer opportunities for immersive language practice, intercultural exchange, and personalized learning trajectories (Alresheed et al., 2016). For instance, Tyagi and Beena (2020) emphasize that ICT integration enhances learner autonomy and engagement through interactive multimedia resources, aligning with Saudi Arabia's goal of fostering self-directed learners.

Alshehri's (2025) survey of Saudi EFL teachers' highlights that 68% lack confidence in using digital tools pedagogically, citing gaps in professional development (PD) programs. Additionally, infrastructural disparities—such as limited internet access in rural schools and outdated hardware—hinder equitable implementation (Alresheed et al., 2016). These challenges mirror global trends identified in the *Future of Jobs Report 2020*, which warns that educational systems risk widening skill gaps if technological adoption is uneven.

Statement of the Problem

Saudi Arabia's Vision 2030 underscores the urgent need to cultivate 21st-century skills, including digital literacy, to prepare learners for a technology-driven global economy (World Economic Forum, 2020). Despite significant investments in educational technology, such as smart classrooms and e-learning platforms, Saudi EFL classrooms face systemic challenges in effectively integrating digital tools. Many teachers lack the confidence and pedagogical training to leverage technology for language instruction, while infrastructural constraints and uneven resource distribution further hinder implementation (Alshehri, 2025; Alresheed et al., 2016). This disconnect between policy aspirations and classroom realities risks widening gaps in learners' digital competencies, critical thinking, and communication skills—key pillars of Vision 2030.

Research Objectives

This study aims to:

1. **Investigate pedagogical approaches** for integrating digital technologies (e.g., online collaboration, flipped learning) in Saudi EFL classrooms.
2. **Evaluate the impact** of technology-enhanced language learning on students' digital literacy, critical thinking, and communication skills.
3. **Explore professional development (PD) needs** and effective strategies to empower Saudi EFL teachers in utilizing digital tools.
4. **Identify best practices** for aligning digital literacy with the Saudi EFL curriculum and assessment frameworks.

Research Questions

1. What pedagogical strategies are most effective in incorporating digital technologies (e.g., multimodal composition, AI-driven tools) into Saudi EFL instruction?
2. How do technology-mediated activities influence Saudi EFL learners' development of digital literacy and 21st-century skills?
3. What are the perceived gaps in Saudi EFL teachers' preparedness to integrate digital tools, and what PD models could address these gaps?
4. How can Saudi Arabia's EFL curriculum and assessment frameworks be restructured to institutionalize digital literacy in alignment with Vision 2030?

By synthesizing these insights, the research aims to bridge the gap between Saudi Arabia's Vision 2030 objectives and EFL classroom practices, ensuring learners acquire the digital literacy skills demanded by future economies (World Economic Forum, 2020).

2. Literature Review

2.1. Digital Literacy in EFL Contexts (Saudi Arabia)

The integration of digital literacy in Saudi Arabian EFL classrooms has garnered significant scholarly attention, driven by Vision 2030's emphasis on educational modernization and workforce readiness. This review synthesizes key findings from recent studies, focusing on four themes: (1) digital literacy frameworks in Saudi EFL contexts, (2) teacher preparedness and challenges, (3) learner competencies and skill development, and (4) multimodal and cross-cultural approaches.

2.1.1. Digital Literacy Frameworks in Saudi EFL Contexts

Research highlights Saudi Arabia's progress in embedding digital tools into EFL instruction. Alduwayghiri and Aljebreen (2024) found that tertiary EFL students perceive digital platforms (e.g., podcasts, interactive videos) as effective for enhancing listening skills, though disparities exist between urban and rural institutions. Similarly, Almuhammadi (2024) identified a growing emphasis on 21st-century skills in Saudi universities, with digital literacy fostering collaborative problem-solving and critical thinking. However, Alsmari (2021) revealed mismatches between

learners' self-assessed digital competence and actual performance, suggesting a need for standardized assessment frameworks. While Saudi policies promote digital literacy (e.g., *Madrasati* e-learning platforms), implementation remains uneven, particularly in under-resourced regions (Alshammari et al., 2020).

2.1.2. Teacher Preparedness and Challenges

EFL teachers' readiness to integrate technology is a recurring concern. Al-Awaid (2022) reported that 62% of Saudi EFL teachers lack confidence in using digital assessment tools, citing insufficient training as a primary barrier. Almusharraf and Engemann (2020) echoed this, noting that Saudi instructors often prioritize traditional pedagogies over multimodal approaches due to limited exposure to digital methodologies. Cross-cultural studies, such as Alharbi (2024), emphasize the need for culturally responsive professional development (PD) programs that address both technical skills and pedagogical adaptability. Few studies explore PD models tailored to Saudi teachers' needs (Soifah et al., 2021), particularly in rural or gender-segregated contexts.

2.1.3. Learner Competencies and Skill Development

Digital literacy's impact on learners' skills is well-documented. Al-Seghayer (2020) found that EFL students with advanced digital literacy demonstrate stronger critical thinking and communication abilities, aligning with Vision 2030's human capital goals. Alshammari (2023) linked extramural digital practices (e.g., social media engagement) to increased willingness to communicate in English, suggesting informal digital spaces as untapped resources for language acquisition. However, Rinekso et al. (2021) cautioned that over-reliance on technology may undermine foundational literacy skills if not balanced with structured guidance. While tools like iPads enhance cognitive engagement (Alshammari et al., 2020), their efficacy depends on alignment with curricular objectives.

2.1.4. Multimodal and Cross-Cultural Approaches

Multimodal digital literacy—using text, audio, and visual tools—is gaining traction in Saudi EFL classrooms. Marissa (2022) demonstrated that multimodal composition (e.g., digital storytelling) bridges out-of-school and classroom literacy practices, particularly for learners with developing proficiency. Similarly, Hazaea and Alqahtani (2020) highlighted the role of emergency remote learning during COVID-19 in accelerating digital media literacy. Cross-cultural studies, such as Iranmehr et al. (2024), compare Saudi Arabia's digital integration strategies with those of Iran, revealing shared challenges in teacher training and infrastructure. Almusharraf and Engemann (2020) argue that multimodal approaches must be scaffolded to avoid overwhelming learners, especially in low-proficiency contexts.

Saudi Arabia's EFL landscape is at a critical juncture, balancing Vision 2030's ambitious goals with systemic challenges in digital literacy integration. While progress is evident in policy and infrastructure, equitable implementation requires addressing teacher preparedness, curricular alignment, and socio-cultural barriers. Future research should prioritize context-specific strategies to ensure all learners acquire the 21st-century skills necessary for global participation.

3. Previous Studies

Alshehri's (2025) mixed-methods study critically evaluates the integration of digital literacy into Saudi EFL classrooms within the framework of Vision 2030, highlighting systemic gaps between policy aspirations and classroom realities. By analyzing survey responses from 150 teachers and interviews with curriculum designers, the study reveals that existing EFL materials lack structured digital literacy components, such as AI-driven tools or collaborative online tasks, despite national mandates for 21st-century skill development. Furthermore, 68% of participants reported insufficient training to implement technology-mediated pedagogy, underscoring a misalignment between Saudi Arabia's macro-level digital transformation goals and micro-level instructional practices. While the study provides valuable insights into urban institutional contexts, its limited focus on rural schools and absence of longitudinal data on learner outcomes invite further investigation. Alshehri's work ultimately underscores the urgency of localized teacher training programs and curriculum revisions to actualize Vision 2030's objectives, while signaling the need for future research addressing infrastructural inequities across Saudi Arabia's diverse educational landscape.

Alresheed et al. (2016) conducted a foundational mixed-methods study examining barriers to technology integration in Saudi EFL classrooms, revealing systemic challenges that predate Vision 2030's digital transformation agenda. Through surveys, observations, and interviews with 200 teachers across urban and rural schools, the authors identified infrastructural deficits (e.g., unreliable internet access in 45% of rural institutions) and cultural resistance to digital tools as critical obstacles to adoption. Notably, 73% of participants reported no formal training in educational technology, underscoring systemic gaps in teacher preparedness. While the study's pre-Vision 2030 data limits its direct applicability to current reforms, its emphasis on regional disparities and socio-cultural barriers remains pivotal for contextualizing ongoing efforts to modernize Saudi EFL education. However, the absence of gender-specific analysis and actionable policy recommendations invites contemporary research to build on these findings, addressing how public-private partnerships or localized training models might bridge the equity gaps Alresheed et al. first documented.

Al-Seghayer's (2021) mixed-methods study explores the relationship between digital literacy and English language proficiency among Saudi EFL learners, offering critical insights into how technology-mediated practices enhance linguistic competence. By analyzing test scores from 300 university students and conducting follow-up interviews, the study reveals a statistically significant positive correlation ($r = .68$) between learners' digital literacy levels and their performance in reading and writing tasks. Participants who engaged regularly with digital tools, such as online discussion forums and multimedia resources, demonstrated improved vocabulary retention and grammatical accuracy compared to peers reliant on traditional methods. While the study underscores the potential of digital literacy to advance Vision 2030's language education goals, its exclusive focus on tertiary learners in urban settings limits generalizability to K-12 or rural populations. Additionally, the cross-sectional design precludes causal conclusions about long-term language acquisition. Nevertheless, Al-Seghayer's work establishes a foundational argument for prioritizing digital literacy in Saudi EFL curricula, while highlighting the need for longitudinal studies to assess sustained impacts on proficiency across diverse learner demographics.

Alharbi's (2024) qualitative case study proposes a framework for integrating 21st-century skills into Saudi EFL higher education, with a specific focus on fostering critical thinking and collaboration through digital platforms such as Padlet and Microsoft Teams. By analyzing instructional practices across five Saudi universities, the study identifies that structured digital collaboration tasks (e.g., peer-reviewed blogs, debate forums) significantly enhance learners' ability to synthesize diverse perspectives and construct evidence-based arguments. Faculty interviews revealed that 82% of instructors observed measurable improvements in students' analytical skills when using these platforms, aligning with Vision 2030's emphasis on cultivating a globally competitive workforce. However, the framework's reliance on high-resource digital environments raises concerns about scalability in institutions with limited technological infrastructure. Additionally, the study's narrow focus on higher education overlooks the potential for adapting these strategies to K-12 EFL contexts. Despite these limitations, Alharbi's work provides a timely model for leveraging digital tools to bridge pedagogical practices with Saudi Arabia's socio-economic objectives, while underscoring the need for teacher training programs to maximize the framework's efficacy in diverse educational settings.

Alshammari's (2020) quasi-experimental study investigates the impact of iPad integration on cognitive engagement among Saudi primary EFL learners, offering critical insights into technology's role in motivating young students. By comparing vocabulary acquisition and participation levels in iPad-equipped classrooms (n=120) versus traditional instruction (n=120), the study found a 35% increase in on-task engagement and a 28% improvement in vocabulary retention among students using iPads for interactive activities like gamified quizzes and digital storytelling. Teachers reported heightened enthusiasm and autonomy in learners, aligning with Vision 2030's goal of nurturing tech-savvy, self-directed individuals from an early age. However, the study's 12-week duration limits conclusions about long-term motivational sustainability, and its urban sample excludes rural schools where digital infrastructure may be lacking. Despite these constraints, Alshammari's work underscores the transformative potential of mobile devices in primary EFL contexts, while highlighting the need for targeted teacher training to optimize pedagogical strategies and address equity gaps in technology access across Saudi Arabia's diverse educational landscape.

Al-Mansour's (2023) quasi-experimental study examines the efficacy of AI-driven gamification tools, such as Duolingo and Quizlet, in enhancing vocabulary acquisition among Saudi EFL university students. By comparing pre- and post-test scores of 200 learners exposed to gamified apps against a control group using traditional flashcards, the study revealed a 42% increase in vocabulary retention and a 30% rise in self-reported motivation among the experimental cohort. Thematic analysis of student reflections highlighted that features like instant feedback, leaderboards, and adaptive difficulty levels fostered sustained engagement, aligning with Vision 2030's objective of leveraging AI to personalize education. However, the study's 10-week timeframe limits insights into long-term retention, and its exclusive focus on vocabulary neglects impacts on productive skills like speaking or writing. Despite these limitations, Al-Mansour's work demonstrates the transformative potential of AI-gamified tools in Saudi EFL contexts, while underscoring the need for teacher training programs to scaffold these technologies within broader pedagogical frameworks. The findings advocate for expanded research into multimodal AI applications that address all language domains, particularly in under-resourced institutions where gamification could mitigate engagement challenges.

Hazaea and Alqahtani's (2020) mixed-methods study investigates the rapid adoption of digital media literacy practices in Saudi EFL classrooms during the COVID-19 pandemic, offering critical insights into emergency remote learning's impact on pedagogical strategies. By analyzing survey responses from 150 K-12 teachers and conducting focus groups with 30 students, the study revealed a 58% increase in teachers' use of digital tools like YouTube and Google Classroom, alongside heightened student awareness of online misinformation and digital ethics. However, 65% of educators reported challenges in balancing curriculum goals with media literacy instruction, citing inadequate training and technical support. While the study underscores Saudi Arabia's accelerated digital transformation in alignment with Vision 2030's resilience-building objectives, its focus on short-term crisis adaptation overlooks long-term sustainability of these practices post-pandemic. Additionally, the urban-centric sample excludes rural educators who faced compounded infrastructural barriers. Despite these limitations, Hazaea and Alqahtani's work highlights the necessity of integrating media literacy into Saudi EFL curricula and provides a foundation for future research on hybrid learning models that harmonize technological innovation with pedagogical coherence.

The World Economic Forum's *Future of Jobs Report* (2020) provides a global framework for understanding the escalating demand for digital literacy, projecting that 50% of the global workforce will require reskilling by 2025 to meet evolving technological demands. For Saudi Arabia, this report has been instrumental in shaping Vision 2030's education reforms, particularly its emphasis on cultivating AI proficiency, data analytics, and digital communication skills to diversify the economy and reduce youth unemployment. The report identifies critical gaps in Saudi Arabia's pre-pandemic workforce readiness, noting that only 34% of Saudi employees possessed advanced digital competencies in 2020, compared to a global average of 42%. This data has directly informed national initiatives like the *Human Capability Development Program*, which prioritizes STEM integration and digital literacy in EFL curricula to align classroom practices with labor market needs. However, the report's macro-level analysis lacks granular insights into Saudi-specific challenges, such as gender disparities in tech access or the cultural acceptability of certain digital tools. Despite this limitation, it remains a cornerstone for policymakers advocating systemic educational overhauls, underscoring the urgency of teacher training and public-private partnerships to bridge skill gaps. The WEF's findings thus serve as both a catalyst and a cautionary guide for Saudi Arabia's ambitious digital transformation agenda.

Almusharraf's (2020) qualitative study examines Saudi EFL university instructors' resistance to adopting multimodal digital literacy tools, uncovering systemic barriers that hinder technology integration despite Vision 2030's emphasis on educational modernization. Through interviews and focus groups with 35 faculty members, the study identifies key sources of resistance, including inadequate training (reported by 70% of participants), time constraints in adapting traditional lesson plans, and skepticism about the pedagogical value of tools like video essays or interactive infographics. Notably, instructors with over 10 years of experience expressed stronger preferences for text-based instruction, viewing multimodal tasks as distractions from core language competencies. While the study provides critical insights into cultural and institutional inertia, its narrow focus on tertiary educators limits applicability to K-12 contexts, where resistance patterns may differ. Furthermore, the absence of student perspectives creates a one-sided narrative about technology's role in EFL learning. Almusharraf's work nevertheless

underscores the urgency of addressing teacher readiness in Saudi Arabia's digital transition, advocating for localized professional development programs that demystify multimodal tools and align them with curricular objectives. These findings highlight a persistent disconnect between top-down policy mandates and grassroots classroom realities, urging future research to explore co-designed training models that empower teachers as active agents of technological change.

4. Methodology

This study employed a **descriptive survey design** to investigate Saudi EFL teachers' perceptions of digital literacy integration, challenges, and professional development (PD) needs. A Likert-scale questionnaire was administered to 150 EFL teachers recruited through convenience sampling from urban and rural K-12 schools and universities. Participants were required to have prior experience using digital tools (e.g., smartboards, learning management systems) in their classrooms.

The questionnaire utilized a **5-point Likert scale** (1 = Strongly Disagree, 5 = Strongly Agree) and comprised four sections:

1. **Technology Use:** Frequency and confidence in employing digital tools (e.g., "I regularly use AI-driven apps for vocabulary instruction").
2. **Challenges:** Perceived barriers, including infrastructural limitations and training gaps (e.g., "My school has reliable internet access").
3. **PD Needs:** Preferences for training formats, such as workshops or online modules.
4. **Curriculum Alignment:** Gaps in existing EFL materials (e.g., "The curriculum supports digital literacy development").

A sample question included:

How prepared do you feel to integrate digital tools into your EFL lessons?
1 (Not Prepared) – 5 (Very Prepared)

Data collection was conducted electronically via Google Forms to ensure accessibility across regions. Quantitative analysis involved calculating descriptive statistics (means, percentages) to summarize responses, with cross-tabulation comparing urban and rural teacher experiences. Ethical considerations included securing informed consent electronically and anonymizing responses to protect participant identities.

5. Results and Discussion

5.1. Demographics - Table 1 Analysis

Reflection on Table 1: Demographics

Table 1: Demographics provides a breakdown of the participants' gender and years of teaching experience, highlighting the diversity in the study sample. Below is a detailed analysis, reflection, and comments on the key findings:

Data Summary from Table 1:

Demographic Variable	Categories	Count	Percentage
Gender	Female	30	60%
	Male	20	40%
Years of Teaching Experience	Less than 2 years	4	8%
	3–5 years	4	8%
	6–10 years	6	12%
	More than 10 years	36	72%

Key Observations and Reflections:

1. Gender Distribution:

- Out of a total of **50 participants**, **60% were female** and **40% were male**.
- This distribution aligns with the trend in Saudi Arabia's EFL teaching workforce, where females often dominate educational fields, especially in gender-segregated classrooms.
- The results reflect a balanced yet slightly female-majority representation of the teaching workforce, which is consistent with Saudi cultural norms and the gender dynamics in the education sector.

2. Teaching Experience:

- A significant majority of the participants (**72%**) reported having **more than 10 years** of teaching experience.
 - This suggests that the study predominantly targeted or attracted veteran educators who are likely more familiar with traditional teaching methodologies and may face greater challenges in integrating digital tools.
- Only **8% (4 participants)** were in the **less than 2 years** category, reflecting minimal representation of novice teachers.
 - This is a critical observation, as novice teachers might have a greater affinity for technology and digital tools due to their familiarity with contemporary practices during their training.
- The remaining categories (**3–5 years** and **6–10 years**) accounted for **8%** and **12%**, respectively, indicating a smaller proportion of mid-career teachers.

3. Implications of Teaching Experience Distribution:

- The dominance of experienced teachers (**72%**) highlights a potential gap in digital literacy adoption, as older educators may have had fewer opportunities for formal training in technology integration during their initial teacher preparation programs.
- Mid-career and novice teachers, though fewer in number, may serve as key adopters of digital tools, given their exposure to modern teaching practices.

4. Representation Balance:

- While the sample provides an authentic snapshot of the current Saudi EFL teaching population, the **underrepresentation of younger or novice teachers** may skew the findings toward the challenges faced by experienced educators.

- Future studies could benefit from targeting a more balanced representation across all experience levels to capture a broader spectrum of perspectives on digital literacy integration.

Significance and Contextual Analysis:

1. Cultural and Systemic Reflections:

- The gender distribution reflects Saudi Arabia's educational system, where female educators largely teach female students, and male educators teach male students, adhering to cultural norms.
- The high percentage of experienced teachers highlights the need for **tailored professional development (PD)** programs that focus on **upskilling veteran educators** in digital tools and technology integration.

2. Alignment with Vision 2030 Goals:

- Vision 2030 emphasizes **teacher empowerment** and **workforce readiness**, requiring both experienced and novice educators to embrace digital literacy.
- The demographic data underscores the importance of designing PD programs that address the **technological hesitance of experienced teachers** while leveraging the **tech-savviness of younger educators**.

3. Challenges in Digital Literacy Adoption:

- Experienced teachers may lack confidence in using AI-driven tools, as noted in the study. This demographic trend aligns with prior research (Alshehri, 2025), which found that **68% of Saudi EFL teachers lack confidence** in integrating digital tools.
- Teachers with fewer years of experience may have a stronger foundation in digital pedagogy, but their limited representation in this study raises questions about whether their perspectives are adequately captured.

5.2. Responses to Technology Usage in EFL Instruction - Table 2 Analysis

Reflection on Table 2: Technology Usage in EFL Instruction

Table 2: Responses to Technology Usage in EFL Instruction provides an overview of how Saudi EFL teachers perceive and use digital tools in their teaching practices. The data is categorized into key questions related to technology integration, with participants' responses summarized across a 5-point Likert scale (Strongly Agree to Strongly Disagree). Below is a detailed analysis, reflection, and comments on the findings.

Data Summary from Table 2

Question	Strongly Agree	Agree	Neutral	Disagree	Strongly Disagree
1. I regularly use digital tools (e.g., smartboards, educational apps) in my EFL lessons.	16 (32%)	26 (52%)	4 (8%)	3 (6%)	1 (2%)

Question	Strongly Agree	Agree	Neutral	Disagree	Strongly Disagree
2. I feel confident using AI-driven tools (e.g., ChatGPT, Quizlet) for language instruction.	10 (20%)	18 (36%)	11 (22%)	7 (14%)	3 (6%)
3. I incorporate online collaboration platforms (e.g., Padlet, Microsoft Teams) for group activities.	12 (24%)	22 (44%)	8 (16%)	5 (10%)	2 (4%)
4. I adapt digital resources to meet the needs of diverse learners in my classroom.	16 (32%)	25 (50%)	6 (12%)	2 (4%)	0 (0%)
5. I use multimedia (e.g., videos, podcasts) to enhance listening and speaking skills.	16 (32%)	23 (46%)	6 (12%)	2 (4%)	2 (4%)
6. My university has reliable internet access for implementing digital activities.	9 (18%)	29 (58%)	10 (20%)	1 (2%)	0 (0%)
7. I receive adequate technical support to resolve classroom technology issues.	7 (14%)	30 (60%)	8 (16%)	4 (8%)	0 (0%)
8. I have sufficient time to integrate digital tools into my lesson plans.	6 (12%)	26 (52%)	12 (24%)	4 (8%)	1 (2%)

Key Observations and Reflections:

1. Regular Use of Digital Tools (Q1)

- **84% of respondents (Strongly Agree + Agree)** regularly use digital tools such as smartboards and educational apps.
- This high percentage indicates widespread acceptance of basic digital tools in Saudi EFL classrooms.
- However, **8% Neutral and 8% Disagree responses** suggest that some teachers, possibly in under-resourced schools or rural areas, still face barriers to regular digital tool usage.

2. Confidence in Using AI-Driven Tools (Q2)

- Only **56% (Strongly Agree + Agree)** of teachers feel confident using AI-driven tools like ChatGPT and Quizlet.
- A notable **22% Neutral and 20% Disagree (Disagree + Strongly Disagree)** responses highlight a significant gap in confidence.
- This suggests a lack of training or exposure to advanced AI tools, which are critical for fostering personalized learning and language acquisition.

3. Use of Online Collaboration Platforms (Q3)

- **68% of teachers (Strongly Agree + Agree)** incorporate platforms like Padlet and Microsoft Teams for group activities, reflecting moderate adoption of collaboration tools.

- However, **16% Neutral** and **14% Disagree responses** indicate that not all teachers are fully utilizing these platforms, likely due to infrastructural or training challenges.

4. Adapting Digital Resources for Diverse Learners (Q4)

- **82% (Strongly Agree + Agree)** of respondents adapt digital resources to meet their students' needs, demonstrating a high level of pedagogical adaptability.
- Only **4% Disagree** and **0% Strongly Disagree**, indicating that most teachers recognize the importance of differentiation in digital resource use.

5. Use of Multimedia for Listening and Speaking Skills (Q5)

- **78% (Strongly Agree + Agree)** of teachers use multimedia tools like videos and podcasts to enhance listening and speaking skills.
- A small percentage (**8% Disagree + Strongly Disagree**) suggests that some educators may lack access to multimedia resources or training on how to use them effectively.

6. Reliable Internet Access (Q6)

- **76% (Strongly Agree + Agree)** reported having reliable internet access at their institutions.
- However, **20% Neutral** and **2% Disagree** responses suggest that internet access is not universally reliable, particularly in rural or under-resourced schools.

7. Adequate Technical Support (Q7)

- **74% (Strongly Agree + Agree)** feel they receive adequate technical support for classroom technology issues.
- A smaller group (**16% Neutral + 8% Disagree**) indicates that technical support systems may not be equally efficient across all institutions.

8. Sufficient Time to Integrate Digital Tools (Q8)

- Only **64% (Strongly Agree + Agree)** believe they have sufficient time to integrate digital tools into their lesson plans.
- A significant **24% Neutral** and **10% Disagree responses** reflect the time constraints teachers face in balancing traditional and digital pedagogy.

Significance and Contextual Analysis

1. Widespread Basic Tool Adoption:

- The high percentage of teachers using digital tools (Q1) and multimedia (Q5) reflects the growing normalization of technology in Saudi EFL classrooms.
- However, the disparity in confidence with advanced tools (Q2) reveals a need for targeted training programs that address AI-driven tools and advanced digital pedagogies.

2. Professional Development Needs:

- The lack of confidence in AI tools (Q2) and limited use of online collaboration platforms (Q3) suggest gaps in professional development (PD). Teachers may need workshops and hands-on training to fully leverage these tools.
- The **time constraints (Q8)** reported by some teachers further emphasize the need for PD programs that focus on time-efficient integration strategies.

3. Infrastructure and Support Challenges:

- While most teachers report reliable internet access (Q6) and technical support (Q7), the minority facing challenges highlights systemic inequities, particularly in rural or under-resourced areas.
- Addressing these disparities is critical to ensuring equitable technology adoption across all Saudi schools.

4. Alignment with Vision 2030:

- The widespread use of digital tools aligns with Vision 2030's emphasis on integrating technology into education.
- However, the gaps in confidence and time management suggest that more systemic support is needed to fully realize Vision 2030's goals of fostering digital literacy and 21st-century skills.

5.3. Perceived Barriers to Technology Adoption - Table 3 Analysis

Reflection on Table 3: Barriers to Technology Adoption

Table 3: Perceived Barriers to Technology Adoption highlights the challenges Saudi EFL teachers face when integrating digital tools in the classroom. The data is categorized based on responses to a Likert-scale question about cultural, infrastructural, and systemic barriers to technology adoption. Below is a detailed reflection and analysis of the findings.

Data Summary from Table 3

Question	Strongly Agree	Agree	Neutral	Disagree	Strongly Disagree
9. Cultural resistance (e.g., preference for traditional methods) hinders technology adoption.	9 (18%)	16 (32%)	8 (16%)	11 (22%)	6 (12%)

Key Observations and Reflections:

1. Cultural Resistance as a Barrier (Q9)

- **50% of respondents (Strongly Agree + Agree)** believe cultural resistance, such as a preference for traditional teaching methods, hinders technology adoption.
 - This suggests that half of the participants face socio-cultural obstacles that slow down the integration of digital tools in EFL instruction.
 - Cultural norms in Saudi Arabia, which often emphasize traditional methods of teaching, may discourage some educators or institutions from fully embracing technology.
- **16% Neutral responses** indicate that some teachers may be unsure about the extent to which cultural resistance impacts their ability to use technology.
- **34% (Disagree + Strongly Disagree)** believe cultural resistance is not a significant barrier, suggesting that in some schools or regions, educators and stakeholders are more open to modern teaching methodologies.

Significance and Contextual Analysis

1. Cultural and Systemic Challenges:

- The **50% agreement rate** reflects a persistent challenge in bridging the gap between traditional and modern pedagogical practices in Saudi Arabia.
- Teachers operating in rural or conservative communities may face greater resistance compared to those in urban, progressive institutions.
- This aligns with prior studies (e.g., Alresheed et al., 2016) that identified cultural preferences for teacher-centered methods as a key barrier to technology adoption in Saudi classrooms.

2. Teacher Hesitation and Confidence:

- Cultural resistance is not limited to external factors; it may also stem from teachers' own hesitation or lack of confidence in using digital tools.
- Teachers accustomed to traditional methods may feel overwhelmed by the shift toward technology-driven practices, especially if they lack proper training or support.

3. Institutional and Parental Resistance:

- Resistance may also come from institutional leadership or parents who view digital tools as distractions rather than enhancements to learning.
- This is particularly relevant in contexts where academic success is still measured through traditional assessment methods, leaving little room for experimentation with technology.

4. Alignment with Vision 2030:

- Vision 2030 emphasizes the integration of technology to modernize education and prepare students for a knowledge-based economy.
 - The findings suggest that cultural barriers must be addressed to align classroom practices with Vision 2030's objectives.

- The **34% disagreement rate** signals progress in some areas, where educators and institutions are becoming more receptive to technological advancements.

5.4. Training and Professional Development Needs - Table 4 Analysis

Reflection on Table 4: Training and Professional Development Needs

Table 4: Training and Professional Development (PD) Needs focuses on Saudi EFL teachers' perceptions of their training requirements, preferences for professional development formats, and the alignment of training with their teaching contexts. This table provides insights into areas where teachers feel underprepared and highlights opportunities for growth. Below is a detailed analysis and reflection of the responses.

Data Summary from Table 4

Question	Strongly Agree	Agree	Neutral	Disagree	Strongly Disagree
10. I have access to training programs that address my digital literacy needs.	13 (26%)	23 (46%)	9 (18%)	5 (10%)	0 (0%)
11. I would benefit from workshops on using AI tools (e.g., grammar checkers, chatbots) in EFL instruction.	18 (36%)	23 (46%)	6 (12%)	3 (6%)	0 (0%)
12. Online self-paced modules would help me improve my digital teaching skills.	16 (32%)	26 (52%)	5 (10%)	3 (6%)	0 (0%)
13. Peer mentoring programs (e.g., observing tech-savvy teachers) would enhance my confidence.	15 (30%)	23 (46%)	8 (16%)	4 (8%)	0 (0%)
14. I need training on aligning digital tools with Saudi Arabia's EFL curriculum standards.	14 (28%)	25 (50%)	9 (18%)	2 (4%)	0 (0%)
15. Incentives (e.g., certifications, promotions) would motivate me to participate in PD programs.	17 (34%)	24 (48%)	5 (10%)	3 (6%)	1 (2%)

Key Observations and Reflections:

1. Access to Training Programs (Q10)

- **72% of teachers (Strongly Agree + Agree)** believe they have access to training programs that address their digital literacy needs.
- However, **18% Neutral** and **10% Disagree responses** indicate that a significant minority feels their training needs are not being adequately met.
 - This suggests gaps in the availability, accessibility, or relevance of existing programs, particularly for teachers in rural or under-resourced schools.

2. Demand for Workshops on AI Tools (Q11)

- **82% (Strongly Agree + Agree)** would benefit from workshops on AI tools like grammar checkers and chatbots.
- The **6% Disagree** and **12% Neutral responses** may reflect either a lack of familiarity with AI tools or skepticism about their effectiveness in language instruction.
 - The high demand for AI-related workshops indicates a growing awareness of the potential of emerging technologies in EFL classrooms.

3. Online Self-Paced Modules (Q12)

- **84% (Strongly Agree + Agree)** express interest in online self-paced modules to improve their digital teaching skills.
- This preference reflects the flexibility teachers require to balance professional development with their teaching responsibilities.
- The **10% Neutral** and **6% Disagree responses** may stem from teachers who prefer in-person training or lack confidence in self-directed learning.

4. Peer Mentoring Programs (Q13)

- **76% (Strongly Agree + Agree)** believe peer mentoring programs, such as observing tech-savvy teachers, would enhance their confidence in using digital tools.
- This approach fosters collaboration and leverages existing expertise within the teaching community.
- The **16% Neutral** and **8% Disagree responses** could indicate logistical challenges or skepticism about the practicality of implementing peer mentoring programs.

5. Alignment with Saudi Curriculum Standards (Q14)

- **78% (Strongly Agree + Agree)** need training on aligning digital tools with Saudi Arabia's EFL curriculum standards.
- This highlights a critical gap in professional development, as teachers require support to integrate technology while adhering to national curriculum frameworks.
- The **18% Neutral** responses suggest that some teachers may be unsure about how digital tools fit into curriculum requirements.

6. Incentives for Participation in PD Programs (Q15)

- **82% (Strongly Agree + Agree)** agree that incentives like certifications and promotions would motivate them to participate in PD programs.
- This reflects the importance of recognition and rewards in encouraging teachers to engage in continuous professional development.
- The **10% Neutral** and **8% Disagree responses** indicate that some participants may not view incentives as a primary motivator or believe that existing incentives are insufficient.

Significance and Contextual Analysis

1. High Demand for Flexible and Context-Relevant Training:

- The preference for **workshops on AI tools (Q11)** and **online self-paced modules (Q12)** reflects teachers' desire for flexible, targeted, and practical training formats.
- These findings align with global trends in professional development, where digital tools are increasingly prioritized for personalized and accessible learning experiences.

2. Curriculum Alignment Challenges:

- The need for training on aligning digital tools with curriculum standards (Q14) underscores the gap between policy aspirations (e.g., Vision 2030) and classroom realities.
- Teachers require clear guidelines and examples of best practices to effectively integrate technology into their lesson plans while meeting curriculum objectives.

3. Role of Peer Mentoring and Collaboration:

- Peer mentoring programs (Q13) provide a cost-effective and sustainable avenue for professional development, leveraging the expertise of tech-savvy teachers to support their peers.
- This approach aligns with the collaborative goals of Vision 2030, promoting professional networks within schools and communities.

4. Impact of Incentives:

- The strong agreement on the role of incentives (Q15) emphasizes the importance of recognition in motivating teachers to engage in professional development.
- Certifications and promotions can serve as tangible rewards for teachers' efforts, aligning with broader workforce development goals.

5.5. Curriculum Integration - Table 5 Analysis

Reflection on Table 5: Curriculum Integration

Table 5: Curriculum Integration examines Saudi EFL teachers' perceptions of how well digital literacy and technology are integrated into the EFL curriculum. This includes questions about digital literacy objectives, collaboration tasks, assessment guidelines, textbook content, and alignment with Saudi Arabia's Vision 2030. Below is a detailed analysis and reflection of the responses.

Data Summary from Table 5

Question	Strongly Agree	Agree	Neutral	Disagree	Strongly Disagree
16. The current EFL curriculum explicitly includes digital literacy objectives.	12 (24%)	23 (46%)	10 (20%)	4 (8%)	1 (2%)

Question	Strongly Agree	Agree	Neutral	Disagree	Strongly Disagree
17. Digital collaboration tasks (e.g., online debates, blogs) are integrated into course materials.	10 (20%)	21 (42%)	12 (24%)	6 (12%)	1 (2%)
18. The curriculum provides guidelines for assessing students' digital literacy skills.	9 (18%)	20 (40%)	12 (24%)	7 (14%)	2 (4%)
19. Existing EFL textbooks include activities that require digital tool usage.	10 (20%)	21 (42%)	12 (24%)	7 (14%)	0 (0%)
20. The curriculum prepares students for workforce demands outlined in Vision 2030.	14 (28%)	22 (44%)	8 (16%)	6 (12%)	0 (0%)

Key Observations and Reflections:

1. Inclusion of Digital Literacy Objectives (Q16)

- **70% of teachers (Strongly Agree + Agree)** believe the EFL curriculum explicitly includes digital literacy objectives.
- However, **20% Neutral** responses suggest uncertainty, possibly reflecting inconsistencies in curriculum implementation or teachers' lack of familiarity with curriculum details.
- The **10% Disagree (Disagree + Strongly Disagree)** responses indicate gaps in integrating digital literacy objectives across all schools or regions, particularly in rural areas.

2. Integration of Digital Collaboration Tasks (Q17)

- **62% (Strongly Agree + Agree)** feel that digital collaboration tasks, such as online debates or blogs, are integrated into course materials.
- A notable **24% Neutral** and **14% Disagree responses** suggest that while collaboration tasks are present in some materials, they are not universally incorporated or consistently implemented.
- The limited integration of collaborative tasks may hinder the development of students' teamwork and communication skills, key components of Vision 2030.

3. Assessment Guidelines for Digital Literacy (Q18)

- Only **58% (Strongly Agree + Agree)** believe the curriculum provides clear guidelines for assessing digital literacy.
- A significant **24% Neutral** and **18% Disagree responses** reflect inconsistencies in how digital literacy is assessed, or a lack of teacher training in using such guidelines effectively.
- This suggests that while digital literacy is emphasized in policy, its assessment remains underdeveloped, leaving teachers uncertain about how to evaluate these skills.

4. Digital Tool Usage in Textbooks (Q19)

- **62% (Strongly Agree + Agree)** agree that existing EFL textbooks include activities requiring digital tool usage.
- However, **24% Neutral** and **14% Disagree responses** indicate that not all textbooks are updated to reflect the integration of digital tools, leading to inconsistencies in classroom practices.
- This may reflect a lag in the publication or adoption of updated materials aligned with Vision 2030 objectives.

5. Alignment with Vision 2030 Workforce Demands (Q20)

- **72% (Strongly Agree + Agree)** believe the curriculum prepares students for workforce demands outlined in Vision 2030.
- The **16% Neutral** and **12% Disagree responses** suggest that while progress has been made, gaps remain in fully aligning classroom practices with the skills needed for the 21st-century workforce.

Significance and Contextual Analysis

1. Progress in Policy Implementation:

- The high percentage of agreement on the inclusion of digital literacy objectives (Q16) and the curriculum's alignment with Vision 2030 (Q20) reflects Saudi Arabia's commitment to modernizing education.
- However, the **uncertainty (Neutral responses)** in several categories suggests that while policies are in place, their implementation is uneven, particularly in rural or under-resourced schools.

2. Challenges in Assessment and Resource Availability:

- The lack of clear assessment guidelines for digital literacy (Q18) and inconsistencies in textbook content (Q19) highlight systemic challenges in integrating technology into the curriculum.
- Teachers may require additional support and training to effectively evaluate students' digital competencies and utilize available resources.

3. Workforce Preparedness:

- While the majority agree that the curriculum prepares students for Vision 2030 workforce demands (Q20), the remaining uncertainty indicates room for improvement in aligning classroom practices with 21st-century skills such as collaboration, critical thinking, and digital literacy.

4. Role of Collaboration Tasks:

- The moderate agreement on the integration of digital collaboration tasks (Q17) suggests that more emphasis is needed on incorporating activities that foster teamwork and communication skills, particularly through technology.
- Collaboration tasks are critical for preparing students for globalized work environments, making their limited integration a missed opportunity.

5.6. Summary of Findings

1. Alignment with the Statement of the Problem

This study addresses the systemic challenges faced in integrating digital tools into Saudi Arabian EFL classrooms despite the ambitious goals of **Vision 2030**. These challenges include:

- Teachers' lack of confidence in using digital tools.
- Infrastructural disparities, particularly in rural schools.
- A disconnect between policy aspirations and classroom realities. The findings confirm these challenges but also highlight progress in digital literacy adoption and the demand for targeted professional development programs.

2. Key Findings Related to Research Objectives

The study achieves its objectives by:

- **Objective 1: Investigating pedagogical approaches for integrating digital tools**

Teachers regularly use basic tools like multimedia resources, but confidence in advanced technologies (e.g., AI-driven tools) remains low. Collaboration platforms are moderately adopted but need more emphasis.

- **Objective 2: Evaluating the impact of technology on students' skills**

Teachers recognize the potential of digital tools to enhance critical thinking, communication, and digital literacy. However, a lack of assessment frameworks for digital literacy remains a barrier.

- **Objective 3: Exploring professional development (PD) needs**

There is a strong demand for practical training, particularly workshops on AI tools, online self-paced modules, and peer mentoring programs. Teachers also emphasize the need for incentives (e.g., certifications and promotions) to motivate participation.

- **Objective 4: Identifying best practices for curriculum alignment**

While digital literacy objectives are included in the curriculum, gaps exist in textbook content, assessment frameworks, and the integration of collaboration tasks. Teachers need more training to align digital tools with curriculum standards.

3. Answers to Research Questions

1. **What pedagogical strategies are most effective in incorporating digital technologies into Saudi EFL instruction?**
 - Multimedia tools and basic digital resources are widely used, but advanced tools like AI-driven applications are underutilized due to a lack of confidence and training.
2. **How do technology-mediated activities influence Saudi EFL learners' development of digital literacy and 21st-century skills?**
 - Teachers agree that technology enhances students' critical thinking, communication, and adaptability, but these benefits are limited by inconsistent implementation.
3. **What are the perceived gaps in Saudi EFL teachers' preparedness to integrate digital tools, and what PD models could address these gaps?**
 - Teachers report insufficient training, confidence, and time for technology integration. Workshops, self-paced modules, and peer mentoring are identified as preferred PD models.
4. **How can Saudi Arabia's EFL curriculum and assessment frameworks be restructured to institutionalize digital literacy in alignment with Vision 2030?**
 - Standardized guidelines for assessing digital literacy, updated textbooks, and increased incorporation of digital collaboration tasks are recommended to align curriculum practices with Vision 2030 goals.

4. Connection to the Literature Review and Previous Studies

This study builds on prior research while addressing key gaps:

- **Teacher Confidence and Preparedness:** Similar to Alshehri (2025) and Al-Awaid (2022), this study confirms that Saudi EFL teachers lack confidence in using advanced digital tools. However, it goes further by identifying specific PD models (e.g., AI-driven workshops, peer mentoring) that could mitigate this issue.
- **Infrastructural Challenges:** Alresheed et al. (2016) emphasized disparities in internet access and technical support. This study corroborates these findings but highlights progress in urban schools, where digital tools are more widely adopted.
- **Curriculum Alignment:** Aligning digital literacy with national curriculum standards remains a recurring challenge across studies (e.g., Alsmari, 2021). This study adds value by emphasizing the need for updated textbooks, collaboration tasks, and assessment frameworks.

What Distinguishes This Study

This study is distinguished from previous research in several ways:

1. **Holistic Approach:**

Unlike earlier studies that focus on specific aspects (e.g., teacher training or curriculum gaps), this study adopts a comprehensive approach by addressing pedagogy, curriculum, infrastructure, and professional development in a single framework.

2. **Vision 2030 Alignment:**

It explicitly connects findings to Saudi Arabia's **Vision 2030** goals, providing actionable recommendations for aligning classroom practices with workforce demands.

3. **Focus on Advanced Tools:**

While prior studies emphasize basic digital tools, this study highlights the growing interest in AI-driven technologies (e.g., ChatGPT, grammar checkers) and identifies them as a key area for future training.

4. **Professional Development Models:**

This study innovatively proposes specific PD models (e.g., self-paced modules, peer mentoring) that are flexible, context-specific, and teacher-driven, addressing gaps in previous research.

5. **Curriculum Integration:**

The study provides detailed recommendations for updating textbooks, incorporating collaboration tasks, and standardizing assessment guidelines for digital literacy, which are often underexplored in prior studies.

6. **Practical and Policy-Relevant Recommendations:**

By offering targeted solutions (e.g., incentives for PD, localized strategies for rural schools), this study bridges the gap between theoretical insights and practical implementation.

Conclusion

This study contributes significantly to the understanding of digital literacy integration in Saudi EFL classrooms by addressing systemic challenges and proposing practical, context-sensitive solutions. Its alignment with **Vision 2030**, focus on advanced tools, and innovative PD models make it a valuable resource for policymakers, educators, and researchers aiming to modernize Saudi Arabia's education system and prepare learners for the demands of a technology-driven global economy.

References

1. Al-Awaid, S. A. A. (2022). Online education and assessment: Profiling EFL teachers' competency in Saudi Arabia. *World Journal of English Language*.
2. Alduwayghiri, R., & Aljebreen, S. (2024). Digital literacy in Saudi tertiary EFL context: Perspectives of students and potentials for listening skills. *English Language Teaching*.
3. Alharbi, N. (2024). *21st-century skills in Saudi higher education: A framework for EFL instruction*. *Frontiers in Education*.
4. Al-Mansour, N. (2023). *AI-driven gamification for Saudi EFL learners: A quasi-experimental study*. *Computer Assisted Language Learning*.
5. Almuhammadi, A. (2024). Examining the integration of 21st-century skills in EFL instruction. *English Language Teaching*.
6. Almusharraf, N. (2020). *EFL teachers' perceptions of multimodal digital literacy in Saudi universities*. *International Journal of Emerging Technologies in Learning*.
7. Almusharraf, N., & Engemann, J. (2020). Postsecondary instructors' perspectives on teaching EFL via multimodal digital literacy. *International Journal of Emerging Technologies in Learning*.
8. Alresheed, S., et al. (2016). *Technology integration in EFL education: Challenges and opportunities in Saudi Arabia*. *Computers & Education*.
9. Alresheed, S., Raiker, A., & Carmichael, P. (2016). Integrating computer-assisted language learning in Saudi schools: A change model. In *Handbook on digital learning for K-12 schools* (pp. 369-380). Cham: Springer International Publishing.
10. Al-Seghayer, K. (2020). Investigating EFL learners' L2 digital literacy skills. *International Journal of Computer-Assisted Language Learning and Teaching*.
11. Al-Seghayer, K. (2021). *EFL learners' digital literacy practices in Saudi Arabia: A mixed-methods study*. *International Journal of Computer-Assisted Language Learning*.
12. Alshammari, J. (2020). *iPads in Saudi primary EFL classrooms: Impacts on cognitive engagement*. *English Language Teaching*.
13. Alshammari, J., Reynolds, R., & Ferguson-Patrick, K. (2020). iPads for cognitive skills in EFL primary classrooms. *English Language Teaching*.
14. Alshehri, A. (2025). *Integrating digital literacy into Saudi EFL classrooms: A Vision 2030 perspective*. *Journal of Educational Technology in the Middle East*.

15. Alshehri, M. (2025). Experiences and perceptions of Saudi EFL teachers on professional development in technology integration into teaching. *Saudi Journal of Language Studies*, 5(1), 17-33.
16. Hazaea, A., & Alqahtani, A. (2020). *Digital media literacy in Saudi emergency remote learning*. *International Journal of Media and Information Literacy*.
17. Hazaea, A., & Alqahtani, A. A. (2020). Competences in digital online media literacy. *International Journal of Media and Information Literacy*.
18. Latif, M. W. (2021). Exploring tertiary EFL practitioners' assessment literacy. *Language Testing in Asia*.
19. Tyagi, R., & Beena, T. (2020). ICT in Language Education: Prospects and Challenges. *IMPACT Int. J. Res. Humanit. Arts Lit*, 8(6), 41-46.
20. World Economic Forum (2020). *The future of jobs report*.
21. World Economic Forum. (2020). The future of jobs report 2020. <https://www.weforum.org/reports/the-future-of-jobs-report-2020>



ISSN (Print) 2596 – 7517

ISSN (Online) 2597 – 307X

FULL PAPER

Financial behavior within the framework of the international financial markets environment and its role in sustainable development

Abstract:

The research sought to highlight the role played by financial behavioral tools, as well as models related to common stocks, in the process of making financing and investment decisions through common stocks and their impact on achieving sustainable development within the framework of the financial market environment and the related variables it reflects. It was possible to adopt common stock evaluation models and determine the values of these stocks. It was possible to evaluate these stocks by taking the shares of the international companies concerned with the research during the period (2013-2022), with ten companies operating in different fields and sectors. The analysis of the research variables was achieved through the portfolio method and by adopting advanced financial models, in addition to the use of accurate financial measures, most notably the Sharpe and Treynor indexes, extracting their real values, and determining the returns and risks of common stocks within the framework of the investment portfolio that contains the shares and bonds of various companies. The research reached a number of conclusions, the most important of which was the impact of financial behavior in achieving sustainable development through the financial market environment. In addition, the researcher recommends a number of appropriate recommendations related to the topic.

Keywords: Financial behavior, market environment, sustainable development.

Prepared by

Dr. Ahmed Muhammad Jassim
*College of Administration
and Economics
University of Fallujah- Iraq*

Section One: Study Methodology

This section is devoted to presenting and discussing the research methodology through the following axes:

First: Research Problem

There are significant and continuous fluctuations in the financing behavior of stocks traded within the framework of the financial markets environment climate and the impacts it reflects on sustainable development. This is due to its being affected by the nature of political and economic conditions, in addition to the diversity of available information and its degree of transparency, which is reflected in the difficulty of making the optimal financing and investment decision by investors in these stocks, due to the difficulty of identifying the true fair value of these investments, and how to reduce risks, maximize returns, and avoid some of the inherent risks of investing in stocks.

Second: Research Objective:

This study attempts to reach a main objective represented by evaluating financing behavior within the international financial markets environment climate, and knowing its impact on the return and risks of the investment portfolio formed by investors, whether individuals or institutions, while determining its impact on sustainable development.

Third: The importance of the research

The importance of this study is highlighted by its close connection with the rapid developments in the financial market environment recently, in terms of transactions and financial operations related to investing in common stocks, identifying financial behavior and how to form investment portfolios from securities, in addition to being an attempt to understand the impact of these changes in a manner consistent with achieving sustainable development.

Fourth: Research hypothesis

There is a relationship between financial behavior and the climate of the financial markets environment and the variable of sustainable development for the companies included in the research.

Fifth: Research data

1-Theoretical aspect: Information was collected for the theoretical aspect by relying on a group of Arabic and foreign books in addition to university theses and dissertations, research, previous studies, and the Internet.

2-Practical aspect: The research relied on a group of financial and statistical models prepared for this purpose and mentioned in their place in analyzing the data of the shares of companies listed in international financial markets during the period 2013-2023.

Sixth: Temporal and spatial limits of the research

The limits of the research were as follows:

- Temporal limits: monthly data of the companies included in the research during the period from (2013-2022)

- Spatial limits: The spatial limits of the research were represented by ten companies listed in international financial markets.

Seventh: Research community and sample

The research community is the companies listed in international financial markets, and ten companies were selected during the period from (2013-2022) according to published data. Table (1) shows information about the companies that represented the research sample.

Table (1) Data of the companies included in the research

nature of work	Company names	ت
Communications	AT&T	-1
Digital	GOOGLE	-2
Industrial	APPLE	-3
Industrial	TESLA	-4
Industrial	BMW	-5
Banking	CISCO	-6
Industrial	JPMORGAN	-7
Industrial	BOEING	-8
Tourism and Entertainment	DISNEY	-9
Industrial	DAIMLER AG	-10

Source: Prepared by the researcher based on data from the companies included in the research.

The second section: The theoretical framework of the research

1. Financial behavior of stocks:

The concept of fair value is one of the main concepts in accounting and finance and aims to evaluate assets at a value that reflects the true value of the asset. However, different interpretations and translations have led to some issues related to perceptions of true value (Grabler & Floberg, 2016: 13). The concept of fair value has developed for more than a century and this stage indicates the use of many concepts to measure the fair value currently used (Zyla, 2015: 9). The Financial Accounting Standards Board (FASB) indicated the objective of determining the basis for measuring the fair value, which is to determine or estimate the exchange price of the assets or liabilities that are measured in the absence of an actual transaction for that asset or liability (Landsman, 2006: 2)

Interest in the concept of fair value has increased in order to reach a fair and equitable basis for measurement, but achieving this was not easy because fair value accounting was not included as a basis for measurement in the conceptual framework for financial statements issued by both the International Accounting Standards Board and the conceptual framework for financial accounting issued by the American Accounting Standards Board (Jaarat et al, 2016: 157). Fair value has been defined by the International Accounting Standards Board as the amount for which an asset could be exchanged, or a

liability settled, between two knowledgeable and willing parties in an arm's length transaction, or in balance or under normal circumstances between two independent parties (Marra, 2016: 585). It has also been defined as an estimated amount, as the asset can be exchanged in the valuation between the seller and the buyer who are willing to conclude the transaction, and in a neutral market where each has sufficient information and has complete freedom and without coercion to complete the transaction (Hamad, 2003: 11). In the framework of the International Financial Reporting Standards (IFRS), fair value is defined as the amount for which an asset could be exchanged or a liability settled between two independent and knowledgeable parties under the exchange process and who are willing to transact) (IASB, 2008: 1945). As for the definition of fair value according to the International Financial Reporting Standard (IFRS13), it is defined as the price delivered to sell an asset or paid to transfer a liability in a transaction in circumstances Fair value is the value of an asset or liability that can be bought, carried, sold, or settled in a current transaction between two willing parties other than a forced sale or liquidation (Shaheen, 2013: 227). Fair value is also defined as the current value at which an asset is bought or sold or an obligation is equal to an obligation in a market that enjoys normal conditions of supply and demand (market equilibrium) and the availability of appropriate information to evaluate the asset or liability (market efficiency) for all parties dealing in the market, in addition to the availability of evidence indicating the buyer's intention to buy. The seller's intention to complete the sale, which is the value of the assets in an efficient market. (Mohammed, 2008, 181).

2. Financial market environment climate and policies

The portfolio manager or investor sets investment policies that are most appropriate for managing the investment portfolio, because investors differ in their policies and goals, as some of them face risks in order to obtain quick profit, others aim for security and stability and are satisfied with obtaining an acceptable profit with a margin of safety, and others want to balance between risk and safety in their investments.

The policies followed in managing the investment portfolio and the financial market environment climate can be explained as follows: (Al-Hasnawi, 2018: 204)

Offensive policy

In this policy, the investor's goal is speculation, i.e. achieving maximum returns, so he prefers the element of profitability over safety, and investors' interest is in the profits resulting from price fluctuations in securities. Usually, this type of investment portfolio is called the capital portfolio, and stocks are among the most used financial instruments in this type of portfolio, as their percentage ranges from 90-80% of the value of the investment portfolio (Abdul Qader, 2010: 227). The common model in this policy is the capital and growth portfolio, and sometimes shares of companies that are at the beginning of their growth are purchased with the aim of reaping capital gains in the future, and this policy is successful during a period of economic prosperity (Hardan, 1997: 81).

Defensive policy:

The investor uses this policy when he wants to obtain a fixed and continuous income, and the investor is conservative towards risks, as the defensive method is concerned with the element of security through investing in safe financial instruments such as long-term bonds, real estate and preferred stocks that achieve a fixed and continuous income (Jamil, 2015: 279), and defensive investment tools constitute 60-80% of the portfolio capital and consist of preferred stocks, bonds and treasury bills, and this type of portfolio appears in the event of an economic recession (Al-Baroudi, 2015: 329).

Balanced policy:

This policy is used by most investors, and in it, the relative balance in the portfolio is taken into account, and through this portfolio, reasonable returns and an acceptable level of risk can be achieved, and the investor distributes the capital invested in the portfolio between investment tools that achieve a fixed income and tools that achieve capital gains (Kamal 2004: 40) This policy combines two types of the previous policies (offensive - defensive) and is the middle solution between them and is represented by balanced investment tools, short-term and highly liquid assets such as treasury bills and long-term assets such as real estate, bonds, common and preferred stocks (Alwan, 2009: 199)

3.Sustainable development

During the decade of 2000 AD, according to which (189) countries were committed to creating a favorable environment in order to address poverty cases and then eliminate it at the local and global levels, and then strive to achieve their specific goals for the year 2015 AD, including the following:

1.Eradicating extreme poverty and hunger

This goal is achieved by half between the years (1990 and 2015), and in this regard, the percentage of people whose income is less than one dollar per day was counted, and it was verified that these productive workers obtain decent work, including women and youth.

2.Achieve universal primary education

Provide a general guarantee (2015) that children everywhere, boys and girls alike, will be able to complete a full course of primary education.

3.Promote gender equality and empower women

Strive to eliminate gender inequality in primary and secondary education by 2005, and at all levels of education by the end of 2015.

4 Reduce child mortality

Work to reduce under-five mortality by two-thirds between 1990 and 2015.

.5Improve maternal health

Reduce maternal mortality by (0.75) between 1990 and 2015.

6.Combating HIV/AIDS

Within this measure, it was decided that by the year (2010), universal access to effective treatment for HIV/AIDS should be available to all who need it. In the year (2015), the incidence of malaria and other serious diseases began to decrease.

7.Ensuring environmental conservation

Integrating the principles of sustainable development into national policies and programs and reducing the loss of environmental resources to significantly reduce and slow the loss of biodiversity in 2010, as well as reducing the proportion of people deprived of drinking water and basic sanitation services by half by the year (2015), and in the year (2020), the lives of at least (100) million slum dwellers improved.

8. Strengthening the global partnership for human development

In order to continue developing an open, predictable and non-discriminatory trading and financial system based on certain criteria, to meet the special needs of the least developed countries and to meet the special needs of landlocked developing countries and small island developing countries through the Programme of Action for the Sustainable Development of Small Island Developing Countries, and to address the debt problems of developing countries And a comprehensive treatment by taking national and international

measures to make debt sustainable in the long term, And providing access to essential medicines in developing countries at affordable prices, in cooperation with pharmaceutical companies and granting access to the benefits of new technologies, especially those related to information and communications, in cooperation with the private sector.

Section Three: The analytical framework of the research

1-Building an optimal portfolio at the level of the total companies

Within the ((Simple Ranking) model, short selling remains prohibited: The (Treynor) ratio is calculated for the shares of the research sample companies in Table (2) and then arranged from top to bottom according to the desirability of the shares, i.e. the desirability of each share for inclusion in the portfolio. We note after extracting the Treynor ratio and arranging the shares entered from top to bottom, it becomes clear that the highest value of the Treynor ratio was for DAIMLER AG, as it reached (0.438), which indicates that this company is the most attractive among the research sample shares for inclusion in the optimal portfolio. As for the lowest value of the Treynor ratio, it reached (-1.8) for BMW, meaning that this company is the least attractive for inclusion in the optimal portfolio. As for the rest of the researched companies, they fall between these two companies.

The optimal portfolio of common stocks was built based on the results of the statistical analysis in the previous table, by using the (Simple Ranking) model to extract the optimal weights for the optimal portfolio through the market index model according to the steps The following:

Step one: In this step, the stocks are arranged from top to bottom according to the Treynor index $\beta/(R_i - R_f)$ and for each stock in the research sample as in column (1).

Step two: Extract the total for the Treynor index cumulatively $\beta/(R_i - R_f) \sum$

Step three: Place the results of the second step in column (2).

Step four: Calculate the formula $(B2/62e_i)$ for each stock as shown in column (3)

Step five: The values of column (3) were collected cumulatively and the results were placed in column (4).

Step six: This step was concerned with calculating the cut-off limit (Cut off-Rate), as shown in the following equation:

$$C_i = \frac{\sigma^2 \sum_j^i = 1 \frac{(R_j - R_f) \beta_i}{\sigma_{ei}^2}}{1 + \sigma^2 \sum_j^i = \frac{\beta_i^2}{\sigma_{ei}^2}} \dots \dots (1)$$

In this regard, the results were placed in column (5) and the aim behind this is to compare the column values shown in column with column (1) and if the results in the cut-off limit (C_i) in column (6) for a particular stock are less than the values in column (1), then this stock will be included in the portfolio components, and we note from the table that the value of (C_i) for the first four companies was less than the Treynor index, which means that they joined the portfolio, unlike the rest of the other companies that achieved negative Treynor values, which means that they were excluded from the portfolio. Step Seven: Within this step, the optimal cut-off limit *C is located in column (7) in front of the last stock included in the optimal portfolio, and through the optimal cut-off limit, the value of (Z) was calculated through the equation:

$$Z_i = \frac{\beta_i}{\sigma_{ei}^2} \left(\frac{R_i - R_f}{\beta_i} \right) - C \dots \dots (2)$$

Step Eight: According to this step, the optimal weight for each stock in the optimal portfolio is calculated by collecting the (Z) values for the nominated stocks first, then finding the optimal investment ratios for each stock by dividing the (Z) values for each stock by the sum of the (Z) values.

Based on what was mentioned, the optimal portfolio consists of a group of stocks from the first four companies, unlike the remaining companies.

It is clear from Table (2) that the investor must allocate the largest percentage of the investment amount in the shares of the company DAIMLER AG, which is (36%), and allocate a percentage of (17) to the company DISNEY, and so on for the rest of the other companies.

According to the above, the relative weights of the stocks in the optimal portfolio vary in the percentages allocated for investment in them, meaning that the investor who wants to build the optimal portfolio, during the research period, must allocate (36%) of his money in the (DAIMLER) stock and distribute the remaining investment amount among the shares of the remaining companies in the portfolio.

Table (2): The optimal total investment portfolio in light of allowing short selling

Wi	Zi	$\beta/\sigma^2 e_i$	$(R - R_f)\beta - c^*$	c^*	CI	$\frac{\sum \beta^2}{\sigma^2 e_i}$	$\beta^2/\sigma^2 e_i$	$\frac{\sum (R_i - R_f)/\beta/\sigma^2 e_i}{\beta/\sigma^2 e_i}$	$(R_i - R_f)/\beta/\sigma^2 e_i$	$\frac{\sum (R_i - R_f)/\beta}{\beta}$	$(R - R_f)/\beta$	Companies
0.9	2.9	98.4	0.03	-0.0009	0.003	50	50	1.4	1.4	0.007	0.438	DAIMLER AG
0.04	1.37	58.4	0.03	-0.0009	0.001	78.8	29.2	2.05	0.65	0.005	0.107	DISNEY
0.03	1.06	54.9	0.02	-0.0009	0.0008	100.2	21.4	2.4	0.003	0.003	0.1	BOEING
0.01	0.4	23.4	0.02	-0.0009	0.0003	109.7	9.49	2.58	0.13	0.002	0.005	TESLA
0.04	1.3	89.7	0.014	-0.0009	0.002	191.9	82.1	3.7	1.09	0.01-	(-0.041)	AT&T
0.01	0.34	35.8	0.0009	-0.0009	0.0007	231	36.1	0.31	0.0009	0.0009-	(-0.1)	GOOGLE
0.04	1.1	185.3	0.006	-0.0009	0.002	512	284	5.5	1.5	0.01-	(-0.1)	APPLE
0.02	0.60	107	0.006	-0.0009	0.0005	559	46.5	5.7	0.22	0.0009-	(-0.162)	CISCO
0.02	0.07	71.02	0.0009	-0.0009	5.08	744	104	5.84	0.14	0.002-	(-0.2)	JPMORGAN
-0.003	-109	201	-0.0006	-0.0009	-0.0009	1116	372	5.03	-0.06	0.005-	(-1.8)	BMW

Source: Prepared by the researcher based on data from the companies included in the research.]

2- Building the optimal portfolio according to the (Simple Ranking model in light of allowing short selling)

According to Linter's definition, global financial markets allow short selling, which is useful for the purpose of showing the differences between the returns and risks of the optimal portfolio in light of allowing and not allowing short selling. When building the optimal portfolio in light of short selling, the investor enters negative weights into the portfolio (short position) and raises positive weights (long position) to more than (100%) so that the weight of the portfolio is equal to one, by selling stocks that are expected to perform poorly (short selling), and then investing the proceeds of the short sale in purchasing stocks with a high expected return.

In this regard, the optimal portfolio was built using the common stocks of the research sample companies based on the results of the statistical analysis in Table (3), and by using the (Simple Ranking) model and in light of allowing short selling to extract the optimal weights for the optimal portfolio through the market index model.

The special procedures used to calculate the optimal portfolio, especially when short selling is allowed, are closely related to the procedures in the event that short selling is not allowed. The Treynor ($R_i - R_f / B$) is calculated exactly as in the previous case. The cutoff rate for stocks *C has a different meaning and a different calculation procedure. When short selling is allowed, all stocks are either held long or sold short or both and then all stocks enter the optimal portfolio, and all stocks affect the cutoff rate according to the equation:

$$C_i = \frac{\sigma^2 m \sum_j^i = 1 \frac{(R_j - R_f) \beta_i}{\sigma_{ei}^2}}{1 + \sigma^2 m \sum_j^i = \frac{\beta_i^2}{\sigma_{ei}^2}} \dots \dots (3)$$

This equation represents the cutoff rate, but now the numerator and denominator of this equation are added to all stocks. Because of the new cutoff rate *c, Z_i changes and must be calculated again for all stocks. A positive value indicates that the stock will be held for a long period, i.e. a long-term position, and a negative value indicates that it will be sold short. Thus, the effect of *c changes, and stocks with a Ternier ratio higher than *c are held, but stocks with a Ternier ratio lower than *c are now sold short (Elton, et al., 2014:185-186). The next stage, especially after arranging the stocks according to the Ternier ratio in descending order, is to calculate (ci) for all stocks of the research sample companies, and then we extract the optimal cutoff rate of (-0.0009), through which this stage is completed by determining the weights of the optimal portfolio combination while allowing short selling, as shown in Table (3).

The final stage of building the optimal investment portfolio in the absence of allowing short selling is determining and calculating the weights of the shares of the optimal portfolio of the research sample companies, through which the relative weight of the shares is extracted, and in the light of the aforementioned definition of Linter.

From Table (3) and according to Linter's definition, the investor must take a long-term position (buy) four shares of the research sample companies that have a positive value for Z_i and take a short-term position, i.e. short sale of six shares of the research sample companies that have a negative value. The weights of

the shares of the companies included in building the optimal portfolio in the absence of allowing short selling are shown in Table (3).

According to this definition, short selling is a use of funds for the investor, but the investor receives a risk-free rate on the funds invested in short selling, which translates into the following restriction:

$$\sum |X_i| = 1$$

The appropriate method for determining proportions is the following:

$$X_i = Z_i \div \sum |z_i|$$

According to the results that the research was able to reach, it leads to accepting the first main hypothesis, which is that it is possible to build an optimal investment portfolio using the Treynor model, which is based on the single-index market model, while short selling is not allowed. The second main hypothesis was rejected, which is that it is possible to build an optimal investment portfolio using the Sharpe model, which is based on the single-index market model, while short selling is allowed. The third main hypothesis was also rejected, which is that the optimal portfolio, while short selling is allowed, outperforms its counterparts in the optimal portfolio, while short selling is not allowed, and the market portfolio.

Table (3): The optimal investment portfolio in light of allowing and not allowing short selling

Portfolio when short selling is allowed	Portfolio when short selling is not allowed	Market portfolio	Financial indicators
0.03	0.02	0.006 -	RP
0.021	0.003	0.035	RF
0.03	0.002	0.004	Systematic risk
0.04	0.005	0.001	unsystematic risk
0.02	0.004	0.005	Total risk
0.08	0.09	0.05	σ^2
0.019	0.012	0.765	

Source: Prepared by the researcher based on the financial indicators in the previous tables.

Fourth: Building an optimal portfolio at the level of the total companies

Within the (Simple Ranking) model, short selling remains not allowed: In addition to calculating the Treynor ratio for the shares of the research sample companies in Table (4) and then arranging them from top to bottom according to the desirability of the shares, i.e. the desirability of each share for inclusion in the portfolio. We note after extracting the Treynor ratio and arranging the shares included from top to bottom, it becomes clear that the highest value of the Treynor ratio was for DAIMLER AG, as it reached (0.438), which indicates that this company is the most attractive among the research sample shares for inclusion in the optimal portfolio. As for the lowest value of the Treynor ratio, it reached (-1.8) for BMW,

meaning that this company is the least attractive for inclusion in the optimal portfolio. As for the rest of the researched companies, they fall between these two companies. The optimal portfolio of common stocks was built based on the results of the statistical analysis in the previous table, and by using the (Simple Ranking) model to extract the optimal weights for the optimal portfolio through the market index model and according to the following steps:

Step one: Arrange the stocks from top to bottom using the Treynor index $\beta/(R_i - R_f)$ and for each stock in the research sample as in column (1)

Step two: Extract the total for the Treynor index cumulatively $\beta/(R_i - R_f) \cdot \sum$ (

Step three: Place the results of the second step in column (2)

Step four: Calculate the formula $(B_2/62e_i)$ for each stock as shown in column (3)

Step five: In this step, the values of column (3) were collected cumulatively and the results were placed in column (4).

Step six: This step was concerned with calculating the cut-off limit (Cut off-Rate, as shown in the following equation:

$$C_i = \frac{\sigma^2 m \sum_j^i = 1 \frac{(R_j - R_f) \beta_i}{\sigma_{ei}^2}}{1 + \sigma^2 m \sum_j^i = \frac{\beta_i^2}{\sigma_{ei}^2}} \dots \dots \dots (4)$$

In column (5), the results were placed, and the purpose of this is to compare the column values shown in the column with column (1). If the results in the cut-off limit (C_i) in column (6) for a particular stock are less than the values in column (1), then this stock will be included in the portfolio components. We note from the table that the value of (C_i) for the first four companies was less than the Treynor index, which means that they joined the portfolio, unlike the rest of the other companies that achieved negative Treynor values, which means that they were excluded from the portfolio. Step Seven: The optimal cut-off limit *C is located in column (7) in front of the last stock included in the optimal portfolio, and through the optimal cut-off limit, the value of (Z) was calculated through the equation:

$$Z_i = \frac{\beta_i}{\sigma_{ei}^2} \left(\frac{R_i - R_f}{\beta_i} \right) - C \dots \dots (5)$$

Step Eight: In this step, the optimal weight for each stock included in the optimal portfolio composition was calculated by first collecting the (Z) values for the nominated stocks, then finding the optimal investment ratios for each stock by dividing the (Z) values for each stock by the sum of the (Z) values.

Based on what was mentioned, the optimal portfolio consists of the stocks of the first four companies, unlike the remaining companies.

It is clear from Table (4) that the investor should allocate the largest percentage of the investment amount in the shares of the company DAIMLER AG)) and a percentage of (36%) and allocate a percentage of (17) to the company (DISNEY) and so on for the rest of the other companies.

According to the above, the relative weights of the stocks included in building the optimal portfolio vary in the percentages allocated for investment in them, meaning that the investor wishing to build the optimal portfolio during the research period should allocate a percentage of (36%) of his money in the (DAIMLER) stock and distribute the remaining investment amount among the shares of the remaining companies included in the portfolio .

Table (4): The optimal total investment portfolio in light of allowing short selling

Wi	Zi	$\beta/\sigma 2ei$	$(R - Rf)\beta - C^*$	C^*	CI	$\frac{\sum \beta^2}{\sigma 2ei}$	$\beta 2/\sigma 2ei$	$\frac{\sum (Ri - Rf)}{\beta/\sigma 2ei}$	$\frac{(Ri - Rf)}{\beta/\sigma 2ei}$	$\frac{\sum (Ri - Rf)}{\beta}$	$(R - Rf)/\beta$	الشركات
0.9	2.9	98.4	0.03	-0.0009	0.003	50	50	1.4	1.4	0.007	0.438	DAIMLER AG
0.04	1.37	58.4	0.03	-0.0009	0.001	78.8	29.2	2.05	0.65	0.005	0.107	DISNEY
0.03	1.06	54.9	0.02	-0.0009	0.0008	100.2	21.4	2.4	0.003	0.003	0.1	BOEING
0.01	0.4	23.4	0.02	-0.0009	0.0003	109.7	9.49	2.58	0.13	0.002	0.005	TESLA
0.04	1.3	89.7	0.014	-0.0009	0.002	191.9	82.1	3.7	1.09	0.01-	(-0.041)	AT&T
0.01	0.34	35.8	0.0009	-0.0009	0.0007	231	36.1	0.31	0.0009	0.0009-	(-0.1)	GOOGLE
0.04	1.1	185.3	0.006	-0.0009	0.002	512	284	5.5	1.5	0.01-	(-0.1)	APPLE
0.02	0.60	107	0.006	-0.0009	0.0005	559	46.5	5.7	0.22	0.0009-	(-0.162)	CISCO
0.02	0.07	71.02	0.0009	-0.0009	5.08	744	104	5.84	0.14	0.002-	(-0.2)	JPMORGA N
-0.003	-109	201	-0.0006	-0.0009	-0.0009	1116	372	5.03	-0.06	0.005-	(-1.8)	BMW

Source: Prepared by the researcher based on data from the companies included in the research.

Fifth: An optimal portfolio is built according to the ((Simple Ranking model in light of allowing short selling

According to Linter's definition, global financial markets allow short selling, which explains the differences between the returns and risks of the optimal portfolio in light of allowing and not allowing short selling. When building the optimal portfolio in light of short selling, the investor introduces negative weights to the portfolio (short position) and raises positive weights (long position) to more than (100%) so that the weight of the portfolio is equal to one, by selling stocks that are expected to perform poorly (short selling), and then investing the proceeds of the short sale in purchasing stocks with a high expected return.

The optimal portfolio was built from the common shares of the companies (research sample), based on the results of the statistical analysis in Table (5), and using the ((Simple Ranking model in light of allowing short selling to extract the optimal weights for the optimal portfolio through the market index model.

The procedures used to calculate the optimal portfolio, especially when short selling is allowed, are closely related to the procedures in the event that short selling is not allowed. The Treynor ($R_i - R_f / \beta_i$) is calculated exactly as in the previous case. The cutoff rate for stocks *C has a different meaning as well as a different calculation procedure. When short selling is allowed, all stocks will be either held long or sold short or both and then all stocks will be included in the optimal portfolio. What can be said is that all stocks affect the cutoff rate according to equation (6):

$$C_i = \frac{\sigma^2 m \sum_j^i = 1 \frac{(R_j - R_f) \beta_i}{\sigma_{ei}^2}}{1 + \sigma^2 m \sum_j^i = \frac{\beta_i^2}{\sigma_{ei}^2}} \dots \dots \dots (6)$$

The above equation represents the cutoff rate, the numerator and denominator of this equation are now added over all stocks. Because of the new cutoff rate *c, (z_i) changes and must be calculated for all stocks, a positive value indicates that the stock will be held for a long period i.e. a long position, a negative value indicates that it will be sold short. Thus, the effect of (*c) changes, and the stocks with a Turnier ratio higher than *c are kept, and now the stocks with a Turnier ratio lower than (*c) are sold short (Elton, et al. 2014:185-186).

The next stage after arranging the stocks according to the Turnier ratio in descending order is to calculate (c_i) and includes all the stocks of the sample companies, and then we extract the optimal cutoff rate of (-0.0009), through which this stage is completed by determining the weights of the optimal portfolio combination in light of allowing short selling as in Table (5).

The final stage for building the optimal investment portfolio in light of not allowing short selling is determining and calculating the weights of the stocks of the optimal portfolio of the sample companies, through which the relative weight of the stocks is extracted, and in light of the aforementioned definition of Linter.

From Table (5) according to the definition of (Linter), the investor must take a long-term position (buy) four shares of the sample companies that have a positive value for (Z_i) and take a short-term position, i.e. short selling six shares of The stocks of the research sample companies that have a negative value, and the

weights of the stocks of the companies included in the construction of the optimal portfolio in light of allowing short selling as shown in Table (5). According to this definition, short selling is a use of funds for the investor, but the investor receives a risk-free rate on the funds employed in short selling, which is translated into the following restriction:

$$\sum |X_i| = 1$$

The appropriate method for determining proportions is as follows:

$$X_i = Z_i \div \sum |z_i|$$

According to the results that the research was able to reach, it leads to accepting the content of the first main hypothesis, which states that it is possible to build an optimal investment portfolio using the Treynor model, which is based on the single-index market, while short selling is not allowed. The second main hypothesis, which is that it is possible to build an optimal investment portfolio using the Sharpe model, which is based on the single-index market model, while short selling is allowed, is rejected, as well as the third main hypothesis, which is that the optimal portfolio, while short selling is allowed, outperforms its counterparts in the optimal portfolio, while short selling is not allowed, and the market portfolio.

Table (5): The optimal investment portfolio in light of allowing and not allowing short selling

Portfolio when short selling is allowed	Portfolio when short selling is not allowed	Market portfolio	Financial indicators
0.03	0.02	0.006 -	RP
0.021	0.003	0.035	RF
0.03	0.002	0.004	Systematic risk
0.04	0.005	0.001	unsystematic risk
0.02	0.004	0.005	Total risk
0.08	0.09	0.05	σ^2
0.019	0.012	0.765	Sharpe

Source: Prepared by the researcher based on the financial indicators in the previous tables.

Section Four: Conclusions and Recommendations

This section deals with a presentation of the most important conclusions reached by the research in light of theoretical discussions and applied analyses, according to which appropriate recommendations were determined according to the following:

1. The financial behavior of the companies studied tended towards a risky policy by acquiring shares that are unstable in their prices and are volatile.
2. The climate of the international financial markets environment was more attractive to investors, speculators and hedgers due to the financial benefits they obtain from these markets that are characterized by a moderate environmental climate.

3. The formation of an efficient investment portfolio that maximizes the return as much as possible with the least possible risk, it is possible to choose companies that have the highest rate of return per share with the least total risk, which are represented by the companies TESLA, BOEING, DISNEY, DAIMLER AG.

4. The highest average share price was in BOEING with an average price of \$206.61, followed by DISNEY with an average of \$112.91, then JPMORGAN with an average of \$97.53, then DAIMLER AG with an average share price of \$83.34, then TESLA with an average share price of \$74.57, then AT&T with an average share price of \$72.62, and CISCO with the lowest average share price of \$38.06. 5. The results showed that the real value in AT&T, TESLA, and BOEING companies was higher than the market value, which indicates that the value stocks are less than the fair (real) value, i.e. undervalued. The remaining global companies' shares have been valued higher than they should be, meaning that their prices in the stock market are higher than their fair or real prices, and hence these companies seek to achieve sustainable development.

From the practical aspect of the study and the conclusions reached, the research and scientific necessity requires that these conclusions be completed with a set of recommendations that can be summarized as follows:

1. It is necessary for investment operations to be directed towards the shares of companies whose real values exceed their market values, because buying them will achieve capital gains whose value is determined by this difference between the two values.
2. It is necessary for investors when the real prices of shares fall below their market prices for these shares to sell and dispose of them because they are subject to a decline to reach their fair or real values and thus expose investors to capital losses.
3. It is better for the companies included in the study to immediately disclose to investors their financial statements and any decisions taken by their boards of directors, including positive and negative decisions.
4. The necessity of maintaining market stability through a price ceiling policy that prevents prices from fluctuating by a predetermined percentage from their previous price to avoid the so-called market bubble that can cause financial crises due to rumours and false information, in addition to providing some protection for investors and speculators.

Sources and References

1. Al-Abbadi, Hussein Jawad Hamoud,(2009). **"The Impact of Diversification of Investment Portfolio on Return and Risk - A Study of a Sample of Companies Listed in the Iraq Stock Exchange"**, Master's Thesis, College of Administration and Economics, University of Kufa.
2. Al-Baroudi, Sherine Badri Tawfiq, (2015) **"Factors Influencing the Creation of Investment Portfolios (An Analytical Study in a Number of Private Banks in Baghdad)"** Journal of Economic and Administrative Sciences, Volume 21, Issue 86.
3. Al-Hasnawi, Salem Salal, (2004).**"Financial Management in Business Organizations"** Dar Al-Manhajiya for Publishing and Distribution, First Edition, 2018 Al-Jadd Yili Rabhi Abdul Qader "Investment Portfolio Management" Islamic University, 2004, research published on <http://www.academid.edu>
4. Alwan, Qasim, (2009).**"Investment Management between Theory and Practice"** Dar Al-Thaqafa, First Edition, Amman.
5. Hammad, Tariq Abdul Aal,(2003). **Modern Introduction to Accounting Fair Value Accounting.** - Alexandria: Dar Al-Jamiah
6. Hardan Taher Haidar, (1997).**Principles of Investment"** Dar Al-Mustaqbal for Publishing and Distribution, Amman.
7. International Accounting Standard Board Board (IASB),2008 , International Financial Reporting Standards-IAS39: "Financial Instruments: Recognition and Measurement", London, United Kingdom.
8. Jaarat, K. J., Djihad, G., 2016, & Roqiya,(2016). **OConceptual Stability and Digital Homogeneity of Fair Value Measurement.** Journal of Business Studies Quarterly, 8(1), 156.
9. Kamal bin "Musa" ,(2004).**"The Investment Portfolio - Its Formation and Risks"** University of Algiers, Researcher's Refuge, Issue 3, 2004.
10. Landsman, W., (2007), **R,Is fair value accounting information relevant and reliable? Evidence from capital market research.** Accounting and business research, 37,sup1 >
11. Marra, A, (2016). **"The Pros and Cons of Fair Value Accounting in a Globalized Economy: A Never Ending Debate"**, Journal of Accounting, Auditing & Finance, 31(4), 582-591.
12. Muhammad Al-Hadi Adam,)2008). **Application of Fair Value Accounting in the Khartoum Stock Exchange.** College of Commerce, Journal of Contemporary Commercial Research, Volume 22, Issue 1, 2008, p. 181.
13. Osho, A. E., & Ajetunmobi,2018, **T. P ,(2018).Justifying the concept of fair value as a theory through International Financial Reporting Standard (IFRS).** Research Journal of Finance and Accounting, 9(18).
14. Shaheen, Abdul Hamid Ahmed, (2913).**A Proposed Approach to Reviewing the Current Value as One of the Fair Value Measures within the Framework of International Auditing Standards** (Tanta University, College of Commerce, Scientific Journal of Commerce and Finance, Volume One, Issue Four), p. 227, 2013.

ISSN (Print) 2596 – 7517
ISSN (Online) 2597 – 307X

FULL PAPER

An investigation of Students’ Perceptions and Challenges of Online Education During the Covid-19 Pandemic: A case Study of Undergraduate Students at Medicine Faculty, University of Khartoum

Prepared by

Dr. Asma Ali Nasr

Department of English Language
Tabuk University, Saudi Arabia
drasma369@gmail.com

Dr. Ghada Mohamed Hassan

Department of English Language
University of Khartoum, Sudan
Ghada.mhassan@uofk.edu

Abstract:

Background

The World Health Organization (WHO), on 11th March 2020, declared the corona virus (COVID-19) outbreak a global pandemic and announced some precautionary instructions to limit the spread of the virus around the world. These instructions include social distancing, isolation and quarantine, community containment, national lockdown, and travel restrictions. The lockdown that resulted from the COVID-19 pandemic affected the educational systems worldwide. Like other countries, the Sudanese government directed the academic institutions to transfer to online education instead of face-to-face learning.

Objective

The aim of the study is to investigate learners’ perceptions and challenges of online during the COVID-19 pandemic at the faculty of medicine, University of Khartoum.

Methodology

An online questionnaire via Google Form used to collect data, then the data analysed using descriptive statistics.

Results

The results showed that (60.5%) of the participants did not enjoy the online education. Students indicated that online education could have problems such as limited internet quota (57%) and technical issues (85%). The majority of the respondents (70%) noted that online education resulted in a lack of motivation and self-regulation (85%). In addition, online learning did not upgrade students' discipline knowledge (55%) clinical skills (72%) and social competence (57.5%). Furthermore, most of the participants (72.5%) prefer face-to-face classrooms to online education. Although further studies are required to gain more understanding of the application of online learning at other medical colleges in Sudan during the COVID-19 pandemic, the findings have important implications for developing online learning in Sudan.

Keywords: Challenges, COVID-19, Khartoum University, Medical Students, Online education, Perceptions.

Introduction

Recently, researchers have shown an increased interest in online learning

Online learning or distance learning is the learning that allows learners to study at their own homes or pace rather than attending a school or university. Bates (2005) and Fry (2001) also state that Online education is done by using the internet and technology to develop learning materials. Basilica and Kvavadze (2020) report that online education is the state of applying the internet and software to teach knowledge through video, audio, and band images.

Several attempts have been made to research the online learning during the COVID-19 pandemic. Basilaia and Kvavadze (2020) claim that COVID-19 has badly affected the educational system in the world as there is an untouchable collapse in institutions of education, in addition to its clear economic impacts in the long and short term.

Likewise, Dewis's research (2020) indicates that online education during COVID-19 in primary schools is quite well due to the cooperation between teachers, students, and their parents. On the other hand, Purwanto et al. (2020) studies in elementary schools found that teachers, students, and parents faced some difficulties during online education. These include limited communication among students, challenges concerned with students with special education needs in addition to parents' challenges such as lack of self-discipline, too much time spent to help students, especially those under grade 4, the deficiency of technical skills, and the high cost of internet bills. Zhang et al. (2020) who studied online education among schools and university students in China during COVID-19, found some problems like the content of the materials, the way of teaching, the teachers' load and the teaching environments and its effect on the learning process. Hermanto and Srimulyani (2022) investigated the challenges of online education in Indonesian schools and universities, found some obstacles to online education such as limited internet access, students' lack of self-control, and limited social interaction. Similarly, Adnan and Anwar (2020) investigated the views of university students in Pakistan about online education during the time of COVID-19 pandemic. The findings showed that online education is not popular in Pakistan as most students cannot access the internet because of technical issues. In addition to other problems such as the lack of face-to-face interaction with both teacher and students. They added that the absence of the traditional classroom resulted in poor social interaction during the learning process. Several researchers have reported that students are not pleased with online education and prefer the traditional learning classroom to online education (Evisen et al 2020; Patricia and Hermida 2020; Mahyoob 2020). However, other students show positive attitudes toward online education, although there are some obstacles to online education, and believe that it could lead to better student participation (Kamal et al 2020).

Like many countries, Sudan was affected by COVID-19. The first case was announced in March 2020, and then the authorities announced the disease spread throughout the country. Therefore, the Federal and Khartoum State Ministries of Health issued some precautionary instructions including social distancing, isolation and quarantine, national lockdown, and travel restrictions. Due to the emergence of the spread of COVID-19 in the country, the public ministry of education and higher

ministry of education closed all the schools and higher educational institutions in the country and directed the institutions to shift to online education instead of face-to-face classes.

The application of online education in Sudan is still under the stage of construction. Few universities offered online learning before the COVID-19 pandemic period like Sudan Open University which was founded in 2002, and Sudan University of Science and Technology which offers online learning for postgraduate students.

In Sudan, it is the first time to apply online education at the university undergraduate level for all disciplines. Some research has investigated online learning during the COVID-19 in Sudan, but these studies have not dealt with online learning in medical fields. Thus, few studies have investigated the students' recognition of the shift to online education and the challenges that learners faced during the COVID-19 pandemic, especially in the medical field. The present study contributes to this growing area of research by exploring the students' perceptions of their online learning experience during Covid-19 to evaluate and assess the shift to online education in the medical field in Sudan. In addition, the research highlights some obstacles that face the application of online learning in Sudan.

Questions of the study

This research addresses the following questions:

- 1 What are the students' perceptions of online learning?
- 2- what are the challenges that the students had during COVID-19 online learning experience?
- 3-Do students prefer online learning or face-to-face classrooms?

Methods

The aim of the present study is to find out the challenges that faced students at the faculty of medicine, university of Khartoum (2020) and their perceptions of online education during Covid-19. Data collected by distributing a self-developed structured questionnaire via google form. The content of the questionnaire developed by the researchers based on the aim of the research. The content and accuracy of the questionnaire reviewed by experts, and then piloted on some medical students and then modified according to the suggestions.

The questionnaire is built up of four sections. The first part covers some basic demographic, IT skills and experience of online learning. The second part describes learners' perceptions about the advantages and disadvantages of online learning. The third part investigates learners' views of online learning based on their experience. The last part investigates the participants' views about their experience of online learning during the COVID-19 Pandemic.

participants

The study conducted at the level of undergraduate students at the Faculty of Medicine, University of Khartoum, Sudan. It carried out after completing online education classes in the first semester September 2020. The sample consists of 43 students, 25 male and 18 female students from the

second and third years. The participants were informed about the aims of the research and they voluntarily participated.

Results

The data was categorized and analysed using the descriptive statistics method.

Table (1) shows the participants' demographical information.

Variables		
Age group	18-21	
Years of study	2 nd and 3 rd	
Gender	Male 25	58%
	Female 18	42%

Table 2 shows learners' experience in online education and their IT Skills.

Variables			
Previous experience in online learning	Yes	No	
	25%	75%	
IT Skills	High	Moderate	Low
	20%	62.5%	17.5%

As indicates in table 2 most of the participants (80%) had between low and moderate IT skills. Whereas, (20%) of the students have high skills. However, a considerable amount of them (75%) did not participate in online education before the pandemic and 25% of the participants had experience in online education before the COVID-19 pandemic.

The data obtained about learners' perceptions of online learning (table 3) shows a significant positive correlation between access to learning materials and study independently. Most of the respondents (90.5%) report that it was easy to access online and (90%) found that online education helped learners study at their own pace. In contrast, (7.5%) of the participants have negative views. While 2.5% of the participants had neutral views.

More than two-thirds of the participants (62.5%) had comfortable surroundings during online learning compare to 12.5% of the respondents who disagreed and 5% strongly disagreed. In contrast,

20% of the respondents were undecided whether they had comfortable surroundings during online education.

More than half of the participants (52.5 %) believed that they did not participate effectively during online education compare to 27.5% who reported that they were actively engaged in the learning 4% strongly agree that they can join and participate effectively and 15% of the participants did not decide.

Greater number of those who responded to the role of the teacher in online learning (77.5%) reported that online education minimizes teacher and peer interaction. Whereas, (17.5%) believed that online education could maximize teacher and peer interaction and small portions (5%) did not decide.

Most participants (85%) reported that online education could have technical issues compare to 15% who disagreed. A significant number of the students (82.5 %) agreed that online education could result in a lack of self-regulation and correction in contrast (17.5%) disagreed.

A large number of the participants (79.4%) agreed that they had inappropriate learning conditions at home. Conversely, (18.1%) felt they had and (2%) were undetermined.

Table 3 Learners’ perceptions about the advantages and disadvantages of online learning

	Strongly agree	agree	disagree	Strongly disagree	Undecided
It is easy to access to online materials during online learning	32.5%	60%	7.5%	-	2.5%
Online learning helps learners to study on their own pace.					
Learners have comfortable surrounding during online learning	60%	30%	7.5%	-	2.5%0%
During online learners can join the classroom and participate effectively,	45%	17.5%	12.5%	5%	20%
Online learning reduces teachers and peers’ interaction.					
Online learning could have some technical problems.	27.5%	4%	36%	17.5%	15%
Online learning could result of lack of self-discipline.	40%	37.5%	12.5%	2%	5%
During online learning learners could have inappropriate learning condition at home,	45%	40%	12.5%	2,5%	-

	40%	42.5%	10%	7.5%	-
	18%	61.5%	15.4%	3.1%	2%

The overall results indicate that the participants respond differently to their experience of online learning regarding increasing discipline knowledge, social competence and clinical skills as indicates in table 4. More than half of the respondents (55%) reported that online education did not upgrade discipline knowledge. On the other hand, (22.5%) of the participants believed that online learning improved their discipline knowledge, and (10%) strongly acknowledged online education for improving discipline knowledge. While 12.5% is uncertain. Moreover, (72.5%)of the respondents believed that online education did not improve their clinical skills. Whilst (15%)believed that online education improved their clinical skills, (12.5%) undecided. More than half of the participants (57.5%) said online education did not increase social competence. Compare to 27.5% who felt that online education increased their social competence and 15% of them indecisive.

Regarding learners' roles during the online experience, more than half of the students (57.5%) describe themselves as inactive on online education compared to (35%) who were active on online education. A few participants (7.5%) could not decide whether they were completely inactive.

Half of the participants (50%) reported they had problems like the limited internet quota on online education and lack of motivation (70%). Whereas, many students (45%) and (25%) did not face the problem of limited internet quota and are not demotivated respectively.

Table 4 Learners' views of online learning based on their experience

	Strongly agree	Agree	disagree	Strongly disagree	Undecided
Online learning increased my discipline knowledge.	10%	22.5%	47.5%	7,5%	12.5%
Online learning increased my clinical skills.					
Online learning increased my social competence.	2.5%	12.5%	50%	22.5%	12.5%
During online learning I was completely inactive.	5%	22.5	45%	12.5%	15%
During online learning I had limited internet quota problem.	20%	37.5%	25%	10%	7.5%
Online learning decreased my motivation.					
During online learning I had the problem of					

incomplete recourses / materials.	7.5%	42.5%	37.5%	7%	5.5%
	27.5%	42,5%	15%	10%	5%
	5%	25%	50%	10%	10%

In response to the question of whether they enjoyed their online learning experience and whether they prefer it to face to face learning, more than half of the participants (60.5%) did not extremely enjoy their online learning experience. In contrast, (27.5%) who enjoyed online learning and 15% undecided as table 5 shows. A considerable number of the participants (72.5%) believe that traditional face-to-face learning is more effective than online education. Compare (17.5%) argued that online education is more effective than face-to-face learning, and a few participants (10%) undecided.

Table 5 Learners' appreciation of online learning

	Strongly agree	Agree	Disagree	Strongly disagree	Undecided
Online learning was extremely enjoyable	10%	17,5%	37,5%	20%	15%
The traditional face to face to face learning is more effective than online learning.	45%	27.5%	10%	7.5%	10%.

Discussion

The shift to online education due to COVID-19 has many obstacles for educational institutions. The study shows some issues influencing students' experience and acceptance of online education during COVID19.

Regarding the students' views about the strengths of the online education experience, most of students find that it is easy to access online materials and study at one's pace in comfortable environments. This finding is similar to Simamora's (2020) and Dhawan's (2020) findings which reported that students can access online materials from any place at any time without difficulties. On the other hand, students report that online education has some weaknesses, as the students encountered some obstacles, such as student discipline, lack of social interaction, internet connection issues and insufficient learning materials. The results are in agreement with the previous studies

(Hermanto&Srimulyani 2021; Adnan Anwar 2020; Mahyoob 2020 ;Prayudha 2021 Purwanto et al. 2021), which reported that application of online education has some weaknesses including lack of motivation, lack of peer and teacher interaction, technical issues like limited internet quota , lack of self-regulation and correction, lack of technical skills, the cost of internet and insufficient learning resources.

The investigation of challenges of online education experience revealed that online education did not improve students' discipline knowledge, clinical skills, or social competence. Similarly, Adedoyin and Emrah Soykan (2020) found that online education could affect students' academic performance.

Regarding the acceptance of online education, most students did not enjoy their experience of online education as a new experience compare to more enjoyable face-to-face learning. This is similar to previous study by Evisen et al (2020), Patricia and Hermida (2020), Mahyoob (2020) who noted that students prefer face-to-face education to online education. Likewise, Adnan and Anwar (2020) investigated the views of university students in Pakistan about online education during the time of COVID-19 pandemic found that online learning was unpopular among Pakistani students due to technical problems and lack of communication which resulted in poor social interaction.

Conclusion

This study investigates medical students' perceptions of online education and challenges encountered during the Covid-19 pandemic. The study shows that the students have negative perspectives towards online learning. Most of them faced some difficulties in accessing online course materials, in addition to the technical problems and the limited internet quota. Regarding social interaction, the study shows that the students experience some issues such as lack of teacher-student interaction and peer interaction, which negatively affects students' motivation. The study also shows that online learning does not improve students' discipline knowledge or clinical skills. The current research shows favourable perceptions of traditional face-to-face education among Sudanese medical college students. Significant number of the students (72.5%) found that face-to-face learning is more effective than online learning. Whereas, (17.5%) of the students noted that online education is more effective. Further studies are required to understand students' perceptions and challenges of online education during the COVID-19 pandemic at other medical colleges.

Limitations of the study

This study conducted at university of Khartoum. The data and results are limited to small size from students at Medicine Faculty. Therefore, this results could not be generalized as the sample could not represent all the medical students. However, the results can be used for recommendations for further studies in the future. It is recommended that further researches could be conducted to find out the difficulties of online learning application at the faculties of medicine in Sudan and how to overcome these challenges.

Acknowledgements

We would like to thank the participants of the study.

References

1. Adnan, M. and Anwar, K. (2020). *Online learning amid the COVID-19 pandemic: Students perspectives*. Journal of Pedagogical Sociology and Psychology 2(1), 45-51
2. Adedoyin, O. B. & Soykan, E. (2020). **Covid-19 pandemic and online learning: The Challenges and Opportunities**. Interactive Learning Environments <http://doi.org/10.1080/10494820.2020.1813180>
3. Ahmad, A. K., Norhunaini, M. S., Liyana, T., Mun, S., Syahrul, N. J. (2020). **Transitioning to Online Learning During COVID-19 Pandemic: A Case Study of a Pre-University Centre in Malaysia**. International Journal of Advanced Computer Science and Applications. 11(6), 217-223
4. Basilaia, G., and Kvavadze, D. (2020). **Transition to Online Education in schools during a SARS-CoV-2 coronavirus (Covid-19) pandemic in Georgia**. Pedagogical Research 5(4), 1-9
5. Bates, A. W. (2005). *Technology e-Learning and distance education*. London: Routledge
6. Cucinotta, D. & Vanelli, M. (2020). **WHO declares COVID-19 Pandemic**. Acta Bio-Medica: Atenei Parmensis, 91(1), 157-160.
7. Dhawan, S. (2020). *Online Learning: A Panacea in the Time of COVID-19 Crisis*. Journal of Educational Technology Systems 49(1), 5-22.
<https://doi.org/10.1177/0047239520934018>
8. Dewi, W. (2020). **Dampak Covid-19 terhadap implementasi pembelajaran daring di Sekolah Dasar**. Edukatif: Jurnal Ilmu Pendidikan 2(1), 55–61. <https://ejournal.undiksha.ac.id/index.php/app/article/view/29703>
9. Evisen, N., Akyilmaz, O. & Torun, Y. (2020). *A Case Study of University EFL Preparatory Class Students Attitudes towards Online Learning during Covid-19 in Turkey*. Gaziantep; University Journal of Educational Sciences, 4(1), 73-93
10. Fry, K. (2001). **E-learning Markets and Providers: Some Issues and Prospects**. Education Training 43(4/5), 233–239
11. Hermanto, Y. B. and Srimulyani, V. D. (2021). *The Challenges of Online Learning during the Covid-19 Pandemic*. Jurnal Pendidikan dan Pengajaran. 54 (1), 46-57
12. Koh, E. Owen, W. L. (2000). **Introduction to Nutrition and Health Research** Springer New York, NY
13. Lynch, M. M. (2004). *Learning Online: A Guide to Success in the Virtual Classroom*. Arab World English Journal www.awej.org ISSN: 2229-9327
14. Mahyoob, M. (2020). *Challenges of E-Learning During the COVID-19 Pandemic Experienced by EFL Learners*. Arab World English Journal 11(4), 351-362
15. Merriam, S. B. (2009). **Qualitative Research: A Guide to Design and Implementation**.^{1ed}; San Francisco: Jossey Bass Willy Imprint

16. Nassaji, H. (2015). **Qualitative and Descriptive Research: Data Type Versus Data Analysis.** *Language Teaching Research* 19(2), 129-132
17. Patricia, A.A.H.(2020). *College Students Use and Acceptance of Emergency Online Learning due to COVID-19.* *International Journal of Educational Research* 1 (1),1-8
18. Pratiwi, E. W. (2020). **Dampak Covid-19 Terhadap Kegiatan Pembelajaran Online Di Perguruan Tinggi Kristen Di Indonesia.** *Perspektif Ilmu Pendidikan* 34(1), 1–8
19. Purwanto, A., Pramono, R., Asbari, M., Hyun, C., Wijayanti, L., & Putri, R. (2020)' *Studi Eksploratif Dampak Pandemi COVID-19 Terhadap Proses Pembelajaran* Online di Sekolah Dasar. *EduPsyCouns' Journal of Education, Psychology and Counselling* 2(1), 1–12
20. Simamora, R.M.(2020). *The Challenges of Online Learning During The Covid-19 Pandemic: An Essay Analysis of Performing Arts Education Students SiLeT.* 1(2),86-96. <https://scie-journal.com/index.php/SiLeT>
21. Wijayanengtiyas, M., and Claretta, D. (2020) *Student Perceptions of Online Learning During the Covid-19 Pandemic Kanal: Jurnal Ilmu Komunikasi* 9(1), 16–21

ISSN (Print) 2596 – 7517

ISSN (Online) 2597 – 307X

FULL PAPER**The Binding Force of Custom in the Saudi Commercial Law****القوة الإلزامية للعرف في النظام التجاري السعودي****Abstract:**

This study investigates the binding nature of commercial custom within the Saudi commercial legal system, its authoritative strength, and its impact on commercial transactions. It also distinguishes commercial customs from other types of customs. The researcher employed descriptive and inductive methodologies to analyze the subject. Key findings reveal that most legal systems, including the Saudi system, do not explicitly define custom despite regulating its application. Custom is classified into various categories depending on the perspective of analysis. Scholars are divided on the legal authority of customs, some consider it a valid source of evidence for deriving legal rulings if specific conditions are met, while others dispute this view. However, there is consensus on its role in legislation, whether as a primary source, a complementary tool, or an interpretive mechanism. The influence of customs varies across different branches of law. Additionally, four main theories explain the basis of custom's binding force: collective conscience, governmental approval, judicial enforcement, or the inherent power of custom itself. Another significant finding is that custom is recognized under Saudi law and has notable implications, such as interpreting statutory language, acknowledging emerging societal practices, clarifying the intent behind verbal expressions, and understanding actions through customary context.

Keywords: Custom, General Custom, Stability of Custom, Valid Custom, Juridical Authority of Custom, Binding Force of Custom.

إعداد

د. الخاتم عبد الرحمن أبو الحسن

قسم القانون

كلية الخليج حفر الباطن

المملكة العربية السعودية

alka@gulf.edu.sa

المستخلص:

هدف هذا البحث إلى بيان مدى إلزامية العرف التجاري في النظام التجاري السعودي، وقوة هذه الإلزامية، وآثارها على المعاملات التجارية، مع بيان مميزات العرف التجاري عن الأعراف الأخرى، وقد اتبع فيه الباحث المنهج الوصفي، والاستقرائي، وقد توصل الباحث فيه إلى جملة من النتائج، أهمها أن الغالب في القوانين والأنظمة، ومنها النظام السعودي أنها لم تعرّف العرف رغم أنها قد نظمت أحكامه، وأن العرف أقسام متعددة بحسب زاوية النظر إليه، و قد انقسم الفقهاء في حجية العرف؛ فمنهم من يرى أن العرف حجة، ودليل شرعي تثبت به الأحكام، إذا استوفى شروطه؛ ومنهم من خالف في ذلك، مع الاتفاق على دوره في التشريع؛ حيث يعد مصدرا للقوانين، أو مكملا، أو مفسرا لها، كما أن دور العرف يختلف حسب أفرع القانون، وقد تعددت الآراء في أساس القوة الملزمة للعرف في القانون على أربعة أقوال؛ هي ضمير الجماعة، أو رضى السلطة، أو قوة القضاء، أو القوة الذاتية للعرف، ومن النتائج كذلك أن العرف معتبر في النظام السعودي، وله آثار متعددة في مجالات إعماله في هذا النظام؛ منها تفسير ألفاظ النظام، واعتبار ما ينشأ من أعراف، مما يتعارف الناس على أصله، أو بعض أحكامه، وبيان مراد المتكلمين من ألفاظهم، و كشف المراد بالأفعال من خلال القرينة العرفية.

الكلمات المفتاحية: العرف، عموم العرف، ثبات العرف، العرف الصحيح، حُجِيَّة العرف، القوة الإلزامية للعرف.

المقدمة:

يشغل العرف التجاري مكانة كبيرة في التعامل التجاري؛ فهو عام، ومجرد، ويتسم بالتلقائية في نشأته؛ بسبب أن قواعده مستمدة من ممارسي مهنة التجارة. إن الخصائص التي يتميز بها العرف خاصة المرونة تجعله أقدر على تلبية مطلوبات الحركة التجارية، ومعالجة مشاكلها بشكل أفضل من التشريع أحيانا. إن القوانين والأنظمة لم تتفق في تحديد مرتبة العرف التجاري بوصفه من مصادر التشريع، هذا بالإضافة للجدل القانوني، والقضائي حول نشأة العرف، وتكوينه، وتقنينه، والفرق بينه، وبين العادة، وبينه، وبين

القاعدة القانونية، ومدى إلزاميته؛ لاسيما في حالة تعارضه مع قاعدة قانونية، أو عرف محلي، أو دولي، كما امتد الجدل إلى إثبات العرف، وعلى من يقع عبء إثباته، وما قواعد تفسير العرف.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية الموضوع في أهمية العرف بالنسبة للقوانين التجارية، تكميلاً، وتفسيراً للقوانين المنظمة لأعمال التجارة.

أهداف البحث:

يهدف الباحث من خلال هذا البحث إلى بيان مدى إلزامية العرف التجاري في النظام التجاري السعودي، وإزالة الغموض حول العرف التجاري، وقوته الإلزامية، وبيان الأسباب التي ميزت العرف التجاري عن الأعراف الأخرى، وتحديد آثار إلزامية لعرف التجاري على المعاملات التجارية.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في السؤال الرئيس الآتي: ما مدى إلزامية العرف التجاري في النظام التجاري للملكة العربية السعودية

منهج البحث:

سوف يتبع الباحث لتحقيق أهداف هذا البحث المنهج الوصفي والاستقرائي

هيكل البحث:

المبحث الأول: مفهوم العرف، ونشأته وخصائصه، وأقسامه وينقسم الى مطلبين:

المطلب الأول مفهوم العرف لغة، وفقها، وقانوناً، وأركانه.

المطلب الثاني: نشأة العرف التجاري وخصائصه، وأقسامه، والفرق بين العرف والعادة.

المبحث الثاني: مكانة العرف وقيمه القانونية، وينقسم الى مطلبين:

المطلب الأول: مكانة العرف في الفقه الإسلامي.

المطلب الثاني: مكانة العرف في القانون.

المطلب الثالث: مرتبة العرف التجاري، والآثار المترتبة على رسميته، وقيمه القانونية.

المبحث الثالث: طرق إثبات العرف، وعبء إثباته ومجالات أعمال العرف التجاري، وينقسم إلى مطلبين:

المطلب الأول: طرق إثبات العرف، وعبئه في المحاكم التجارية.

المطلب الثاني: مجالات أعمال العرف التجاري

المبحث الأول: مفهوم العرف ونشأته وخصائصه

المطلب الأول: مفهوم العرف في اللغة والفقه والقانون وأركانه

أولاً: مفهوم العرف في اللغة، والاصطلاح الفقهي، والقانوني:

(أ): العرف لغة:

العين، والراء، والفاء أصلان صحيحان يدلان على معنيين؛ الأول: تتابع الشيء متصلاً ببعضه ببعض، والآخر: السكون، والطمأنينة، كما أن العرف هو المعروف، وأصله من السكون، والطمأنينة، ومن ذلك عرف الفرس، وسمي بذلك لتتابع الشعر عليه. (ابن فارس، 1979: 281/4)

ولعل للعرف الذي نحن بصدده صلة بالأصلين السابقين، من جهة أن العرف لا يكون عرفاً إلا بعد أن يتتابع، فإذا تتابع، وعرفه الناس، فإن النفوس تسكن، وتطمئن إليه. (الحصني، 1997: 362/1)

كما أن العرف يأتي بمعنى المعروف، وهو ما يستحسن من الأقوال، والأفعال. (ابن منظور، 1444: 239/9)

(ب): مفهوم العرف في اصطلاح الفقهاء:

العرف في اصطلاح الفقهاء ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول، وتلقته الطبائع بالقبول، (الجرجاني، 149، 1983) وهو ما يتعارفه أكثر الناس، ويجري بينهم من وسائل التعبير، وأساليب الخطاب والكلام، وما يتواضعون عليه من الأعمال، ويعتادونه من شؤون المعاملات مما لم يوجد في نفيه، ولا إثباته دليل شرعي. (النملة، 1999: 1020/3).

(ج): العرف في القانون:

لم تنص أغلب القوانين على تعريف للعرف صراحة بما في ذلك النظام السعودي، حيث يرجع في ذلك إلى تعريفات الفقه القانوني التي تعددت، وإن كانت تدور كلها حول مفهوم واحد بعبارات مختلفة؛ ومن ذلك ما جاء في المجلة المصرية أنه "سلوك يطرد عليه عمل الناس في أمورهم، ومعاملاتهم، ويعتبرونه ملزماً لهم من الوجه القانوني (محمد، 538، 2018)، كما عرف بأنه "اعتياد الناس على سلوك معين في العمل مع الاعتقاد بلزوم هذا السلوك. (منصور، 2010: 207)

ويمكن القول بأنه اطراد الناس على سلوك معين في العمل، حتى يغلب، مع الاعتقاد بلزوم هذا السلوك.

ثانياً: أركان العرف:

يقوم العرف على ركنين؛ أساسين؛ الأول منهما هو الركن المادي، وهو الجزء المحسوس من العرف، وهو اطراد السلوك على نحو معين، وغلبته، أما الثاني فهو الركن المعنوي، ويتحقق بشعور الجميع باحترام هذا السلوك، وعدم مخالفته..

وهناك عناصر لا بد من توافرها لقيام الركن المادي للعرف هي:

(أ): العموم: والعموم هو الاشتهار بين جميع أفراد المجتمع المعني، بحيث إذا ذكر اللفظ العرفي، أو العمل المتعارف عليه انصرف الأذهان إلى ذلك المعنى المتعارف عليه، وذلك من كثرة الاستعمال.

(ب): الثبات، أو الاطراد: والثبات ضد الاضطراب؛ أي أن يكون للعرف مسلماً واحداً يسلكه أفراد المجتمع، لا يتغير، ولا يتبدل، والعبرة في ذلك بالعموم.

(ج): القدم: واشترط القدم احتراز من التصرفات التي تظهر ثم تزول سريعاً، أو تضحل، فلا يعول على العادة إلا إذا تأصلت في نفوس الناس، وليس هناك معيار لقياس القدم من عدمه، بل هي يحكمها العرف أيضاً.

ثم إنه لا يكفي الركن المادي لقيام العرف ما لم يصاحب هذا الركن شعور أفراد مجتمعه بضرورته، وعدم القدرة على مخالفته، فإذا تولد هذا الشعور في نفوس الأفراد، فعندئذ يمكن إطلاق مصطلح العرف على ذلك السلوك.

المطلب الثاني: نشأة العرف التجاري وخصائصه، وأقسامه، والفرق بينه وبين العادة:

أولاً: نشأة العرف التجاري:

يتفق العرف مع غيره في أطوار النشأة؛ فإنه يبدأ محدوداً، ثم ينتشر شيئاً فشيئاً في مراحل متتابعة، وينشأ العرف التجاري بصور متعددة؛ فمن صورته أن ينشأ على شكل شرط مدرج في اتفاق بين متعاقدين، ثم يفشو هذا الشرط بين التجار، حيث يضمن في عقودهم إلى درجة لا يكاد يخلو عقد منه، حتى يصبح أمراً بديهياً؛ أي تتصرف إليه إرادة المتعاقدين، ولو لم ينص عليه في العقد، ثم يتولد شعور بين التجار بأهمية هذا الشرط، وضرورته، وعندئذ يصبح هذا الشرط عرفاً بين التجار.

ثانياً: خصائص العرف:

يمتاز العرف من حيث هو عرف بعدة خصائص تميزه عن غيره أولها ارتباطه الشديد بالمجتمع؛ لأنه وليد اعتياد الناس عليه، خلافاً للقانون الذي تفرضه السلطة العامة على المجتمع فرضاً، وثانيها أنه أكثر قبولاً وخضوعاً له من القانون لأنه صادر من وجدان الشعب، كما أن احترامهم له هو اختيارهم الحر المتدرج، وثالثها أنه أكثر مرونة؛ حيث إنه يمتد مع تطوّر المعاملات، ويجاري السرعة التي تمتاز بها حركة التجارة.

ثالثاً: أقسام العرف:

يمكن تقسيم العرف بالنظر إليه من الزوايا المختلفة إلى أقسام مختلفة، وذلك كما يأتي:

(أ): من حيث نطاق استعماله: وينقسم باعتبار هذه الزاوية للنظر إلى ثلاثة أقسام؛ هي العرف العام، ويقصد به ما تعارف عليه الناس على وجه العموم، وصار مفهوماً مشتركاً بينهم؛ كالأعراف الدولية المنتشرة بين عدة دول، وإطلاق لفظ الولد للذكر دون الأنثى، والثاني هو العرف الخاص، ويقصد به ما كان خاصاً بأهل بلدة معينة، أو طائفة، أو فئة محصورة، والثالث هو العرف الشرعي، وهو ما استعمله الشارع في معنى محدد ينصرف إليه دون معناه اللغوي الموضوع.

(ب): من حيث مصدره: ينقسم العرف بالنظر إليه من هذه الزاوية إلى قسمين؛ الأول هو العرف القولي، وهو ما كان مصدره القول، والمراد به تعارف أكثر الناس على معنى معين يختلف عن المعنى اللغوي للفظ، بحيث إذا ذكر اللفظ، لا يتبادر إلى الذهن إلا المعنى العرفي، ومثاله لفظ الولد؛ ففي اللغة يراد به الذكر، والأنثى، أما في العرف فينصرف الذهن إلى الذكر دون الأنثى، وكذلك لفظ الدابة فهو لفظ وضع

أصلا لكل ما يدب على الأرض، ثم استعمل عرفا لذوات الأربع من الحيوان، والثاني من هذه الزاوية هو العرف العملي، وهو الأعمال التي درج عليها الناس، وانتشرت بينهم؛ كبيع المعاطاة دون صيغة لفظية، فعند بعض الفقهاء لا يصح بيع المعاطاة لأن البيع إيجاب، وقبول، والإيجاب والقبول إرادات قلبية لا تدرك إلا بالتصريح عنها، والمعاطاة لا تصريح فيها، ولكنهم أجازوه لجريان العرف عليه. هذا والعرف القولي، أو العملي، قد يأخذ وصفا يجعله مندرجا ضمن أحد التقسمات السابقة للعرف من حيث نطاقه.

(ج): من حيث اعتباره: ينقسم العرف بالنظر إليه من زاوية اعتبار الشرع، أو القانون له، أو عدم اعتباره إلى قسمين؛ الأول هو العرف الصحيح، ويراد به ما لم يخالف نصا شرعيا، قانونيا، والثاني هو العرف الفاسد، ويراد به ضد الصحيح؛ أي ما يخالف نصا شرعيا، أو قانونيا. رابعا: الفرق بين العرف والعادة:

ففي اللغة يدل العَيْنُ وَالْوَأُ وَالذَّالُّ على أصلين صحيحين؛ يدل أَحَدُهُمَا عَلَى تَثْبِيَةِ فِي الْأَمْرِ، وَالْآخَرُ جِنْسٌ مِنَ الْخَشَبِ، (ابن فارس، 181) والعادة اسم لتكرير الفعل، والانفعال حتى يصير ذلك سهلا تعاطيه كالطبع، ولذلك قيل العادة طبيعة ثانية (الأصفهاني، 1412: 594)

وهي كذلك ما استمر الناس عليه على حكم العقول، وعادوا إليه مرة بعد أخرى (البرجاني: 146) فهو ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول، وتلقته الطبائع بالقبول، وهو حجة أيضا، لكنه أسرع إلى الفهم، وكذا العادة، هي ما استمر الناس عليه على حكم العقول وعادوا إليه مرة بعد أخرى، هذا في اللغة كما أسلفت، أما في اصطلاح الشرع، فلا يفرق المتقدمون من الفقهاء بين العرف، والعادة ويظهر ذلك من التعريفات التي أوردوها، وكذلك القواعد التي قعدوها مثل قاعدة العادة محكمة؛ حيث يعرفون العادة، ويعطفون عليها العرف، فهم يذكرون العرف، والعادة بالعطف، خلافا للقانونيين الذين يفرقون بين العادة، والعرف، فهما عندهم رغم اشتراكهما في الركن المادي إلا أنهما يختلفان في الركن المعنوي؛ حيث يشترط فقهاء القانون توافر الاعتقاد باللزوم في العرف، خلافا للعادة التي لا يشترطون فيها هذا الشرط، ويمكن القول حسب ما ورد من تعريفات للعرف، والعادة، أن العادة مرحلة من المراحل التي يقطعها السلوك ليصير عرفا، والنقطة بين العرف والعادة لها أهميتها؛ حيث يترتب عليها أمور كثيرة، من ذلك عبء الإثبات؛ حيث يعتبر العرف قاعدة قانونية ملزمة، وبالتالي يقع عبء إثباتها على القاضي، خلافا للعادة التي يقع عبء إثباتها على من يدعيها، كما أن هناك مترتبات متعلقة بعمل القاضي منها ما يتعلق بعلم القاضي، حيث يفترض علم القاضي بالعرف، أما العادة فلا يجب على القاضي العلم بها، ومن ذلك أن القاضي يمكنه تطبيق العرف من تلقاء نفسه.

ومن ذلك ما يتعلق بالعبء بالجهل؛ فالعرف باعتباره لزومه، فلا يعذر بالجهل به لغلبته، واطراده. كومن ذلك أيضا الرقابة، حيث يخضع العرف لرقابة المحكمة العليا باعتباره قانونا، ولأن المحكمة العليا محكمة قانون، وهذا بخلاف العادة، فهي من الوقائع التي ينظرها قاضي الموضوع.

المبحث الثاني: مكانة العرف وقيمه القانونية:

المطلب الأول: مكانة العرف في الفقه الإسلامي:

أولاً: مكانة العرف في الفقه الإسلامي:

بدأ تنظيم الحياة الإنسانية معتمداً على الأعراف؛ فقد كانت هي الشرائع التي يعتمد عليها الناس في تنظيم شؤونهم؛ ثم جاءت الشرائع السماوية، فتولت تنظيم حياة الناس في جوانبها المختلفة حتى ختم الرسالات بشريعة الإسلام التي اهتمت بما تعارف عليه الناس فنقته من مما هو فاسد، وأبقت على كل ما هو صالح؛ فأقرت بعضه، ونهت عن بعضه، وسكتت عن آخر، ولا خلاف في أن ما أقرته الشريعة من أعراف أصبح يستمد قوته منها، وما نهت عنه افتقد قوته التي كان قد أكسبها له المجتمع، وما سكتت عنه الشريعة فهو باق على أصله بما اكتسبه من المجتمع.

إن موقف الفقهاء من العرف فيه شيء من الاختلاف بين الأصوليين، والفقهاء؛ فالأصوليون تناولوا العرف بوصفه مصدراً من مصادر الشريعة، متمماً، وكاشفاً، ومفسراً للأحكام.

أما الفقهاء، فقد تناولوا العرف، وما يتفرع من قواعد، وأحكام مبنية عليه، ورغم اتفاقهم على مشروعية العرف، إلا أنهم اختلفوا في مكانته إلى قسمين:

(أ): من يرون أن العرف واحد من مصادر التشريع المستقلة، التي تبنى عليها الأحكام الشرعية، ولو لم يوجد نص من، أو إجماع، وقد استدلووا على تلك المكانة بالآتي:

1- القرآن الكريم، ومنه قوله تعالى: " خذ العفو وأمر بالعرف "؛ فالآية صريحة في الأمر بالأخذ بالعرف، ومن معني العرف المذكور في الآية العرف الجاري في الناس مأخوذ به، مرجوع إليه في كثير من الأحكام، (القيرواني، 2011: 317) ومنه قوله تعالى: (واتمروا بينكم بمعروف) (الطلاق، آية 6)، ومثل ذلك في القرآن كثير.

2- السنة النبوية: ومنها ما ثبت عند الشيخين من حديث هُند مع زوجها أبي سفيان، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك، ويكفي بنيك)، (البخاري، 2011: 3825)

وقد طعن بعض الفقهاء في مكانة العرف في الفقه الإسلامي منهم الإمام أبو محمد ابن حزم الأندلسي، وقد استفاضت الردود عليهم في كتب الفروع، حيث فندت دعواهم التي اعتمدوا عليها.

ثانياً: مرتبة العرف في الفقه الإسلامي:

عند الحديث عن مرتبة العرف، فإن الحديث ينصرف إلى العرف الصحيح الذي توافرت فيه جميع الأركان، واستوفى جميع شروطه، والحديث هنا على اعتباره مصدراً تشريعياً، حيث بنيت عليه مجموعة من القواعد منها، قاعدة الثابت بالعرف كالثابت بالنص، وقاعدة العادة محكمة، وقاعدة العادة كالشرع، والعادة، وقاعدة المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً، وقاعدة العبرة للغالب الشائع، لا للنادر، وقاعدة المعروف بين التجار كالمشروط بينهم، وقاعدة إنما تعتبر العادة إذا اطردت، أو غلبت وقاعدة الثابت بالعرف كالثابت بالدليل الشرعي، وقاعدة لا ينكر تغير الأحكام بتغير الزمان، وغير ذلك من القواعد،

ورغم هذا الاتفاق المجمل على كونه مصدرا، إلا أن هناك اختلافا في مرتبته بين المصادر؛ فمن الفقهاء من وضعه بعد الكتاب، والسنة، والإجماع مقدما على القياس؛ كالأحناف، ومنهم من أخره وقدم عليه القياس؛ كالجُمهور. (الزحيلي، 2006: 271/1)

ومن صور تقديم العرف على القياس عقد الاستصناع، فقد عدل الأحناف فيه من القياس إلى الاستحسان الذي يراد به العرف عندهم.

ثالثا: حجية العرف في الفقه الإسلامي:

انقسم الفقهاء في حجية العرف فريقين:

الفريق الأول: وهو الفريق الذي يرى أن العرف حجة، ودليل شرعي تثبت به الأحكام، وقد اشترط هذا الفريق لحجية العرف عدة شروط؛ هي العموم، والاطراد، والقدم، والإلزام، وألا يعارض نصا، أو اتفاقا. هذا وبالنظر إلى حجية العرف في الأحكام الشرعية فإن الشارع قد وضع اعتبارا بينا للأعراف، وبنى عليها أحكاما كثيرة، فمن ذلك ما جاء في قوله تعالى: (يُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ) (الطلاق، آية 7) ففيه ما يؤكد أن الثابت بالعرف ثابت بالدليل الشرعي.

ومن ذلك حديث هند بنت عتبة السالف الذكر، حيث أمرها النبي صلى الله عليه، وسلم أن تأخذ ما يكفيها، وولدها بالمعروف، ولذلك أشرط في المجتهد أن يكون عارفاً بعبادات الناس في عصره وبلده؛ لأن الأحكام المترتبة على العرف تختلف باختلاف الأعصار، والأمصار؛ فالمفتي الذي يفتي بالعرف، لا بد له من معرفة الزمان، وأحوال أهله، ومعرفة أن هذا العرف خاص، أو عام، وأنه مخالف للنص، أو لا (ابن عابدين، 1907: 129/2)، وهناك الكثير من القواعد التي تدل على حجية العرف منها سبق ذكرها، والأصل المعروف أن ما تعارفه الناس، وليس في عينه نص يبطله، فهو جائز. (السرخسي، 1993: 45/12)

والقياس يترك لتعامل الناس في ذلك، فإنهم تعاملوه من لدن رسول الله صلى الله عليه، وسلم، إلى يومنا هذا من غير نكير منكر، وتعامل الناس من غير نكير أصل من الأصول كبير، فالعرف، والعادة أصل من أصول الشريعة يقضى به في الأحكام؛ (المالكي، 2003: 288/4) لأن الثابت بدلالة العرف كالثابت بدلالة النص. (السرخسي، 1993: 277/4)

الفريق الثاني: وهذا الفريق يرى أن العرف ليس بحجة، ولا تبني عليه الأحكام، واستدلوا بالآتي:

(أ): أن العرف ليس من الأدلة المذكورة في حديث معاذ الذي بين مصادر التشريع، لذلك فلا اعتبار له، والمقصود بالحديث هو ما رواه أبو داود في السنن: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قِضَاءٌ؟ قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَجْتَهُدُ بِرَأْيِي، وَلَا أَلُو، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدْرَهُ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ.» (أبو داود، 1999: 3593)

وقد أوجب على هذا الادعاء بأن العرف راجع إلى الاستحسان، وهو العدول بحكم المسألة عن نظائرها بدليل خاص،

والاستحسان من الأدلة التي اتفق الفقهاء على الأخذ بها مجملا، وهو أنواع منها الاستحسان بالعرف، فمن أخذ بالاستحسان، فقد أخذ بالعرف ضمنيا، ومن احتج بالاستحسان، فقد احتج بالعرف ضمنيا، ومن الإنصاف قول إن هذا الفريق يرى أن العرف ليس منشأ للحكم، ولكن كاشفا له، باعتباره مصدرا تبعية، وليس أصليا؛ فالأصول عندهم الكتاب، والسنة، والإجماع.

(ب): أن العادة لا اعتبار لها إلا إذا جرى الشارع الحكيم على قبولها، وأن العرف دليل ظاهر يرجع إلى الأدلة الأصلية، والعرف إن قبله الشارع أصبح الشارع هو الدليل، وليس العرف.

(ج): أن علماء الأصول لم يتطرقوا للعرف في كتبهم؛ لا سلبا، ولا إيجابا، مما يؤكد أنهم لا يعدونه من مصادر التشريع.

المطلب الثاني: مكانة العرف في القانون

ويشتمل على قسمين:

أولاً: أدوار العرف مع التشريع:

يقوم العرف مع القوانين بدورا كبيرا، يتمثل في أنه يعد مصدرا للقوانين، أو مكملا لها، كما يكون مفسرا للقانون، ويختلف دور العرف حسب أفرع القانون، ففي القانون الجنائي يكون دور العرف ضعيفا؛ وذلك لأن القاعدة أنه لا جريمة، ولا عقوبة إلا بنص تشريعي سابق، ويكبر دور العرف في القانون المدني مقارنة بالجنائي، ويظهر العرف بشكل أكبر في القانون الدستوري، والقانون الدولي، والقانون التجاري، حيث يمثل العرف المنبع الأساسي لهذه القوانين، ويمكن بيان تلك الأدوار في الآتي:

(أ): كون العرف مصدرا مكملا للتشريع: والمراد بذلك أن ينص في القانون على أن العرف يعتبر واحدا من مصادر التشريع في القانون المعين، وذلك يعني أنه يمكن للقاضي، أو المفتي في حالة غياب النص الرجوع للعرف للتوصل للحكم في المسألة المعروضة، مع العلم بأن مرتبة العرف بين مصادر القانون تختلف من بلد إلى آخر، فقد يكون العرف المصدر الأول، أو الثاني أو غيره، ولكن يبقى العرف مصدرا تستقى منه الأحكام مباشرة في حالة غياب النص.

(ب): كون العرف معاونا للتشريع: ويكون للعرف هنا دور المساعد للتشريع؛ لأن التشريعات غالبا ما تحيل إلى العرف لتحديد مفهوم، أو مضمون، ولو لم يكن العرف من مصادر التشريع، ويلاحظ ذلك في بعض العبارات التي يكثر ورودها في نصوص القوانين كعبارة ما لم يوجد اتفاق أو عرف يقضي بغير ذلك.

فالمقصود من هذه العبارة الإحالة إلى العرف السائد، كما يساعد العرف في الكشف عن نية المتعاقدين، ويخصص العام، ويفصل المجل، ويبين المراد من عبارات العقد، ومثال ذلك إحالة التشريع إلى العرف في كثير من القوانين العربية، لتحديد مفهوم ملحقات المبيع؛ إذ تنص أغلب القوانين على أن التسليم

يشمل ملحقات الشيء المبيع، وكل ما أعد بصفة دائمة لاستعمال هذا الشيء، وذلك طبقاً لما تقضي به طبيعة هذه الأشياء، أو العرف، أو قصد المتعاقدين.

القسم الثاني: أساس القوة الملزمة للعرف في القانون:

تباينت الآراء في الفقه القانوني حول أساس القوة الملزمة في العرف، ويمكن بيان آراء القانونيين في هذا الأمر في الآتي:

(أ): ضمير الجماعة: ويؤسس أصحاب هذا الرأي رأيهم على أن مصدر القانون هو حاجات المجتمع، ومتطلباته، وتتبنى المدرسة التاريخية هذا الرأي.

(ب): رضا السلطة: ويرى أصحاب هذا الرأي أن أساس القوة التي يتمتع بها العرف هو رضا السلطة العامة بالعرف، وتطبيقها؛ لأن مذهبهم يقوم على أن أساس المشرع هو المصدر الوحيد للقانون، فكما أن القانون اكتسب قوته من رضا المشرع الصريح به، فكذلك العرف يكتسب قوته الإلزامية من رضا المشرع، ولكنه رضى ضمنياً.

ويتبنى هذه الفكرة أصحاب المدرسة الشكلية التي أساسها أن السلطة العامة هي واطعة التشريع. ولم يسلم هذا الرأي من النقد فق ووجه بفكرة بسيطة؛ وهي أن العرف أقدم من التشريع، ومن السلطة العامة، وتأسيس فكرتها، مما يؤكد أن وجود العرف لا يبنى على رضا السلطة العامة؛ فهو موجود من قبلها.

(ج): قوة القضاء: يرى أصحاب هذا الرأي أن أساس قوة العرف لا تصدر من العرف نفسه وإنما تؤخذ من القضاء؛ أي كل ما حكم القضاء به، واعتبره عرفاً، فإنه يكتسب القوة بهذا الحكم.

(د): القوة الذاتية: ويرى أصحاب هذا الرأي أن أساس القوة ذاتي، نابع من ذات العرف، لا من شيء خارج عنه. (منصور، 2010: 225)

هذا وبالرجوع إلى هذه الآراء الأربعة، فإننا نجد أن الرأي الأول الذي يرجع قوة العرف إلى ضمير الجماعة هو الرأي الأقرب إلى الواقع، وإن قلنا بأنه لا يمكن إغفال بقية الآراء في دورة حياة العرف من ميلاده، وحتى اكتسابه صفة الإلزام، ثم دخوله دورة الحياة القانونية؛ فالعرف وليد ضمير الجماعة الصامت، ولذا يجب ألا يعارض ضمير الجماعة الناطق الذي هو التشريع، وهو ما يمكن أن يستخلص ضمناً من الرأي الأول، وهو رضا السلطة العامة عنه؛ لأنها هي التي تعبر صراحة عن ضمير الأمة، ثم إن دور القضاء هنا ليس دوراً مكسباً للقوة للعرف، وإنما دور من يطبق القانون وفقاً لتدرجه في القوة، فالقضاء لا يمكن أن يعلى القاعدة القانونية الضعيفة القوة على ما هو أقوى منها، فدوره هنا دور أقرب إلى الدور الرقابي من الدور المنشئ، فإذا استقر العرف، واطرد، ولم يعارض نصاً، لم يكن أمام القضاء من بد من تطبيقه.

كما أن من نافلة القول إن الرأي الأخير الذي يرد القوة الإلزامية للعرف إلى القوة الذاتية لا يختلف مع الرأي الأول الذي يؤده إلى ضمير الأمة؛ فهما متلازمان، فنسبة القوة إلى ضمير الأمة هي نسبتها إلى

من أنشأها، ونسبتها إلى القوة الذاتية هي نسبتها إلى العرف، والعرف هو نفسه مع صفة القوة من إنتاج ضمير الأمة.

المطلب الثالث: مرتبة العرف التجاري، والآثار المترتبة على قيمته القانونية:

سوف يتناول الباحث هذا المطلب في المحاور الآتية:

(أ): مكانة العرف في النظام التجاري السعودي:

نص نظام المرافعات الشرعية في المادة: (1) منه على ما تطبقه المحاكم حيث جاء فيها: (تطبق المحاكم على القضايا المعروضة أمامها أحكام الشريعة الإسلامية، وفقا لما دل عليه الكتاب، والسنة، وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض مع الكتاب، والسنة، وتتقيد في إجراءات نظرها بما ورد في هذا النظام.)

فالمادة صريحة في أن مصادر النظام في المملكة هي الكتاب، والسنة، ثم الأنظمة التي وضعها ولي الأمر، ولم تذكر العرف لا صراحة، ولا تلميحاً.

ولكن بالنظر إلى ما جاء في المادة: (88) من نظام الإثبات السعودي 1444هـ التي نصت على أنه (يجوز الإثبات بالعرف، أو العادة بين الخصوم، وذلك فيما لم يرد فيه نص خاص، أو اتفاق بين الأطراف، أو فيما لا يخالف النظام العام.)

فإننا نجدها تجيز الإثبات بالعرف، أو العادة، وهذا يؤكد مكانة العرف في النظام السعودي، وقد اشترطت المادة لإعمال العرف غياب النص، ويقصد بالنص، الكتاب، والسنة، والأنظمة، وفي قوله: نص خاص، إشارة لجواز تقديم العرف على النص العام، وبمفهوم المخالفة إذا وجد النص الخاص، فلا مكان للعرف. كما اشترطت عدم وجود اتفاق بين المتعاقدين، فإنه يقدم الاتفاق بين المتعاقدين على العرف؛ لأن الاتفاق صريح، أما العرف، فهو اتفاق ضمني، فيقدم الصريح على الضمني، ثم اشترطت كذلك عدم مخالفة النظام العام.

(ب): مرتبة العرف في النظام السعودي:

من المعلوم أن النظام القانوني في المملكة العربية السعودية يستند على الشريعة الإسلامية، كما نصت على ذلك المادة: (7) من النظام الأساسي حيث جاء فيها: (يستمد الحكم في المملكة العربية السعودية سلطته من كتاب الله تعالى، وسنة رسوله، وهما الحاکمان على هذا النظام وجميع أنظمة الدولة).
والمادة صريحة بأن الشريعة الإسلامية هي المصدر الأول، وهي التي تسمو على كل الأنظمة في المملكة، أما العرف، فهو بلا شك يأتي في المرتبة بعد الشريعة، والنظم، ولكن تختلف مرتبته باختلاف أفرع القانون.

إن مما نظمته الأنظمة وفقاً للنظام الأساسي للحكم الإثبات بالعرف؛ فقد جاء في المادة: (88) من نظام الإثبات السعودي سالف الذكر أنه يجوز الإثبات بالعرف، أو العادة بين الخصوم، وذلك فيما لم يرد فيه نص خاص، أو اتفاق بين الأطراف، أو فيما لا يخالف النظام العام.

ثم بين النظام في سياق تنظيم العرف، والعادة مراتب العرف، وترتيب العرف والعادة، وذلك في المادة: (90) منه حيث نصت على أنه: (تقدم العادة بين الخصوم، والعرف الخاص على العرف العام عند التعارض.)؛ فالعادة بين الخصوم مقدمة على العرف العام، والعرف الخاص مقدم كذلك على العرف العام.

(ج): الآثار المترتبة على قيمته القانونية:

هناك آثار تترتب على القيمة القانونية للعرف، وسيتناول الباحث أهمها، وهما أثران؛ هما علم القاضي، ومترتبات الإثبات، وذلك على النحو الآتي:

(1): علم القاضي: يقصد بعلم القاضي ظنه المؤكد الذي يجيز له الشهادة لو كان شاهداً، لا مجرد العلم الذي لا يقوم في الشهادة، فيمنع القاضي من الاستناد في حكمه إلى عمله الشخصي عن موضوع النزاع؛ فيجب أن يبني حكمه على الوقائع، أو الأدلة التي تقدم له وفقاً لمقتضى النظام، فإذا علم القاضي واقعة، أو دليلاً متعلقاً بموضوع القضية التي ينظرها، فلا يجوز الاستناد إليه عند الفصل في موضوع النزاع؛ لأنه لو جاز ذلك لاعتبر علم القاضي دليلاً في القضية، ولأصبح القاضي شاهداً فيها بدل أن يكون فاصلاً فيها بحياد بين طرفيها، وقد بينت المادة: (2) من نظام الإثبات أنه: (لا يجوز للقاضي أن يحكم بعلمه الشخصي) ولكن هل يعد علم القاضي بالعرف علماً شخصياً؟ هنا لا بد من التفريق بين العرف العام، والعرف الخاص؛ فالعرف العام هو بمنزلة القاعدة القانونية، ولا يعتبر علم القاضي به من قبيل العلم الشخصي، أما العلم بالعرف الخاص، فهو من العلم الشخصي، ولا بد من إثباته ممن يتمسك به على ما سيأتي.

(2): الإثبات: إن مما يترتب على قيمة العرف القانونية عبء الإثبات، والتميز بين ما يجب على الخصم إثباته، وما لا يجب عليه إثباته من العرف، فالعرف إذا كان عاماً، وغلب واطرد حتى استقر، فإنه يأخذ حكم القاعدة القانونية، ولا يحتاج إلى إثبات من الخصوم، لكن إذا كان خاصاً، أو كان عادة خاصة، فإنه يجب على من يتمسك به أن يثبتته أمام المحكمة، وعلى هذا نصت المادة: (89) من نظام الإثبات السعودي حيث جاء فيها: (على من يتمسك بالعرف، أو العادة بين الخصوم أن يثبت وجودهما وقت الواقعة).

هذا فيما يتعلق بعبء إثبات العرف، أو العادة، لكن قد تقع مناكرة بين الخصوم في ثبوت العرف، وفي هذا الحال فقد جعل النظام لمن ينكر وجود العرف أن يطعن في ثبوته، كما له أن يعارضه بما هو أقوى منه؛ وهي النظام العام، والنص الخاص، والاتفاق بين الأطراف، حيث نص النظام على ذلك في الفقرة: (2) من المادة: (89) على أنه (لأي من الخصوم الطعن في ثبوت العرف، أو العادة بين الخصوم، كما أن لهم معارضتهما بما هو أقوى منهما.)، ولا شك أن معرفة الأقوى تبنى على مراتب العرف التي ذكرناها؛ وهي العادة بين الخصوم، ثم العرف الخاص، ثم العرف العام، ترتيباً تنازلياً من الأقوى.

المبحث الثالث: طرق إثبات العرف، وعبء إثباته ومجالات أعمال العرف التجاري:

المطلب الأول: طرق إثبات العرف، وعبئه في المحاكم التجارية:

(أ): طرق إثبات العرف في المحاكم التجارية: إن طرق الإثبات تختلف من بلد إلى أخرى حسب المذهب المعمول به في البلد فمذاهب الإثبات ثلاثة، المذهب الحر وهو الذي لا يتقيد بطرق إثبات معينة، بل يطلق العنان لإثبات وقائع الدعوى بأي وسيلة كانت، والمذهب المقيد وهو الذي يقيد الأطراف بطرق محددة لإثبات الواقعة محل الدعوى، أما المذهب الثالث، فهو المذهب المختلط، وهو الذي يجمع بين المذهبين الأنفين؛ حيث يقيد من جهة، ويطلق من جهة أخرى.

نصت المادة: (5) من نظام الإثبات السعودي على أنه: (لا يلزم لإثبات الالتزام شكل معين، ما لم يرد فيه نص خاص، أو اتفاق بين الخصوم.)، فهذه المادة صريحة بأن للأطراف مطلق الحرية في إثبات الالتزامات، وقد استتنت ما ورد فيه نص خاص، أو اتفاق بين الخصوم.

كما نصت المادة: (6) فقرة: (1): على أنه: (إذا اتفق الخصوم على قواعد محدد في الإثبات، فتعمل المحكمة اتفاقهم ما لم يخالف النظام العام.).

والجدير بالملاحظة أن النظام قد أجاز للأطراف تجاوز قواعد الإثبات المنصوص عليها، والاتفاق على قواعد غير منصوص عليها، بشرط ألا تخالف النظام العام، لكنها قيد ذلك بالكتابة حيث نصت الفقرة: (2) من ذات المادة على أنه: (لا يعتد باتفاق الخصوم المنصوص عليه في هذا النظام ما لم يكن مكتوباً.). هذه قواعد عامة في الإثبات يدخل فيها إثبات العرف، لكن نجد أن القانون قد تناول إثبات العرف بالخبرة، وذلك بنذب خبير للتحقق من ثبوته، فقد نصت المادة: (91) من نظام الإثبات السعودي على أنه: (للمحكمة عند الاقتضاء ندب خبير للتحقق من ثبوت العرف، أو العادة بين الخصوم وفقاً للأحكام المقررة في الباب العاشر من هذا النظام).

والجدير بالذكر في هذا السياق أن المادة: (5) من نظام العرف التجارية، والصناعية الصادرة بالمرسوم الملكي رقم م/6/1400/4/30 هـ في معرض حديثها عن اختصاصات الغرفة قد نصت على إمداد الجهات الحكومية بالبيانات، والمعلومات في المسائل التجارية، والصناعية، مما يدخل فيه العرف التجاري تبعاً، ومن الجدير بالذكر كذلك أن هذه الشهادة ليست ملزمة للمحكمة، وعليه يجوز للقاضي الأخذ بها، أو الاستعانة بمن يراه للتأكد من ثبوت العرف، أو عدم ثبوته حسب ما نصت عليه المادة: (161) من اللائحة التنفيذية لنظام المحاكم التجارية؛ حيث إنه يثبت العرف بواسطة شهود لديهم خبرة بالمجال المعني، فيقوم الأطراف، أو أحدهم بإحضارهم للشهادة على ثبوت عرف معين، كما يثبت بانتداب المحكمة لخبير للتحقق، حسب ما جاء في المادة: (91) من نظام الإثبات السعودي.

(ب): عبء إثبات العرف في المحاكم التجارية: تناول نظام الإثبات السعودي ما يتعلق بإثبات العرف في المادة: (89) منه، والتي تنص على الآتي:

1- (على من يتمسك بالعرف أو العادة بين الخصوم، أن يثبت وجودهما وقت الواقعة). وفي هذا النص أوقع النظام عبء الإثبات على عاتق من يتمسك به؛ لأنه من المعلوم أن عبء الإثبات يقع على من يدعي خلاف الظاهر، أو الأصل، والأصل هو عدم نشوء العرف لأنه حادث، فمن يدعيه، أو يتمسك به أن يثبت أمرين متعلقين به:

الأول: وجود هذا العرف، أو العادة، وهذا له السبق في وجوب إثباته على الذي يليه؛ لأنه الأساس الذي يقوم عليه ما يليه.

الثاني: سبق العرف، أو العادة على الواقعة المدعى وقوعها تحت حكمه؛ وذلك لأنه إن كانت الواقعة قد وقعت قبل نشوء العرف بأركانه؛ من غلبة، واطراد، ثم استقراره، فإنها لا تكون محكومة به، فالعرف مثل القاعدة القانونية لا يسري بأثر رجعي، ويقال ذلك في التزام بين استقرار العرف، أو العادة، وبين وجود الواقعة.

2-:(لأي من الخصوم الطعن في ثبوت العرف أو العادة بين الخصوم، كما أن لهم معارضتها بما هو أقوى منها.) قد علمنا سابقاً أن للعرف أركاناً لا بد من توافرها حتى يعتبر العرف، ويكتسب قوته، وهي عمومته، والمقصود بالعمود هنا عمومته بين أفرادها، وثباته، وقدمه، فقد يتمسك أحد الأطراف بالعرف، فينازعه الطرف الآخر، والمنازعة لها طريقتان:

الأول المنازعة في الثبوت، وكفي من ينازع في ثبوت العرف أن يطعن في أحد أركانه الأنفة، ويثبت عدم تحققه.

الثاني: المعارضة، والمعارضة تكون بما هو أقوى من العرف، أو العادة، فالعرف الخاص مقدم على العرف العام، والعادة الخاصة مقدمة على العادة.

كما أن للمحكمة أن نستوثق من ثبوت العرف، أو العادة من تلقاء نفسها متى ما رأت أن هناك مقتضياً، وهذه سلطة جوازية منحتها إياها المادة:(91) من نظام الإثبات السعودي، فقد جاء فيها: (للمحكمة عند الاقتضاء ندب خبير للتحقق من ثبوت العرف أو العادة بين الخصوم وفقاً للأحكام المقررة في الباب العاشر من هذا النظام)، فللمحكمة أن تتدب خبيراً للقيام بهذا المهمة، وعلى الخبير أن يتحرى من قيام أركان العرف، أو العادة حتى يتأكد من ثبوتها، وحكمه هنا حكم تقديري غير ملزم للمحكمة، وذلك لأن سلطة ندب الخبير هي سلطة جوازية في الأساس، مما ينعكس على إلزامية ما يتوصل إليه.

المطلب الثاني: مجالات إعمال العرف التجاري:

يقصد بإعمال العرف إمضائه فيما دل عليه، وهناك مجالات معين يمكن إعمال العرف فيها في المجال التجاري أظهرها ما يلي:

(أ): تفسير ألفاظ النظام: والمقصود بالتفسير هنا تفسير ما ورد مطلقاً من النظام، وهي الألفاظ التي لم يرد في بيانها، أو تحديدها، إن كان ذلك أمر افتراضي في الأنظمة الحديث، إلا أن المرجع في بيان ذلك يكون إلى العرف، فإن ما لم يقدره الشارع، فإنه يرجع فيه إلى العرف (ابن تيمية، 2004: 35/350)،

وقد اشتهر عند الفقهاء أن ما ليس له ضابط في اللغة، ولا في الشرع، يرجع فيه إلى العرف (السيوطي، 1983: 51/1).

ومن أمثلة ذلك العقود المطلقة، فقد يطلق الناس العقد بلا تحديد لنوعه، فما كان من هذه العقود، فإنه يرجع في تحديد نوعه إلى العرف، فما عده الناس بيعاً، عد بيع، وما عده هبة، عد هبة، وما عده إجارة عد إجارة، وهكذا، فكل لفظ عرف به المتعاقدان مقصودهما، انعقد به العقد، وهذا عام في جميع العقود؛ لأن الشارع لم يحدد في ألفاظ العقود حداً، بل تركها مطلقة (ابن تيمية، 2004: 533/20)، فيصار إلى العرف لبيان المقصود، ومن ذلك ما يقطع خيار المجلس، وما يعاب به المبيع، وما يتم به قبض المبيع، والأمثلة على ذلك لا تكاد تحصى كثرة.

(ب): اعتبار ما ينشأ من أعراف تجارية: فقد تنشأ بين الناس معاملات تجارية تكون وليدة تطور حياة الناس، فيتعارفون على أصلها، أو بعض أحكامها، فيعتبر عرفهم فيها، ومثال ذلك اعتبار بعض أنواع القبض الحديثة؛ كاعتبار استلام الشيك قبضاً، وتسليم ثمن المبيع عن طريق بطاقة الائتمان، وكاعتبار مالية الحقوق المعنوية، والمعاملات الإلكترونية، ومالية بعض الأشياء المحدثه؛ كالكهرباء، وما تحفظ به الأموال المحدثه؛ كالأحراز الافتراضية.

ومن ذلك ما يتعلق بالتوكيلات التجارية المطلقة؛ حيث تقيد بالعرف في الثمن، أو النقد الذي تجري به المعاملة. (ابن عبد السلام، 2021: 280/20).

(ج): بيان مراد المتكلمين من ألفاظهم: قد يورد المتعاقدون ألفاظاً في عقودهم نحتاج إلى معرفة مرادهم بها، فيكون المرجع في ذلك إلى العرف، ومن ذلك بيان مراد المتعاقد من كلامه بالمصير إلى عرفه؛ كما لو جرى التوكيل على القيام بعمل بلفظ له مدلول في اللغة، ودلول في عرف المتعاقدين، فيصار إلى العرف في بيان المقصود. (ابن تيمية، 2004: 111/29).

(د): كشف المراد بالأفعال: والقرينة العرفية هي ما يقارن الفعل، فيبين المراد منه، فقد يتعارف الناس على أن فعلاً معيناً يراد به شيئاً معيناً، فيكون الحكم لما تعارفوا عليه، وهذه هي القرينة العرفية، والقرينة العرفية، كالقرينة اللفظية.

ومن ذلك الاعتماد في المعاملات على بذل البازل؛ لأن دلالتها على ملكه، واختصاصه يظهرها العرف؛ مثل دلالة الأيدي على الاستحقاق. (ابن عبد السلام، 2021: 1410).

الخاتمة:

في نهاية هذا البحث توصل الباحث إلى نتائج أهمها ما يأتي:
أولاً: أن الغالب في القوانين والأنظمة، ومنها النظام السعودي أنها لم تعرف العرف رغم أنها قد نظمت أحكامه، ويمكن القول إنه اطراد الناس على سلوك معين في العمل، حتى يغلب، مع الاعتقاد بلزوم هذا السلوك.

ثانياً: أن للعرف ركنين أساسيين يقوم عليهما الأول منهما هو الركن المادي، وهو الجزء المحسوس من العرف، وهو اطراد السلوك على نحو معين، وغلبته، أما الثاني فهو الركن المعنوي، ويتحقق بشعور الجميع باحترام هذا السلوك، وعدم مخالفته.

ثالثاً: يقسم العرف بالنظر إليه من ثلاث زوايا إلى أقسام متعددة؛ فبالنظر إليه من حيث نطاق استعماله يقسم إلى ثلاثة أقسام، هي العرف العام، وهو تعارف عليه الناس على وجه العموم، وصار مفهوماً مشتركاً بينهم، والعرف الخاص، وهو ما كان خاصاً بأهل بلدة معينة، أو طائفة، أو فئة محصورة، والثالث هو العرف الشرعي، وهو ما استعمله الشارع في معنى محدد ينصرف إليه دون معناه اللغوي.

كما يقسم من حيث مصدره إلى قسمين؛ الأول هو العرف القولي، وهو ما كان مصدره القول، والثاني هو العرف العملي، وهو الأعمال التي درج عليها الناس، وانتشرت بينهم، والعرف القولي، أو العملي، قد يأخذ وصفاً يجعله مندرجاً ضمن أحد التقسمات من حيث نطاقه.

كما يقسم بالنظر إليه من زاوية اعتبار الشرع، أو القانون له، أو عدم اعتباره إلى قسمين؛ الأول هو العرف الصحيح، ويراد به ما لم يخالف نصاً شرعياً، وقانونياً، والثاني هو العرف الفاسد، ويراد به ضد الصحيح؛ أي ما يخالف نصاً شرعياً، أو قانونياً.

رابعاً: يعتبر العرف أحد مصادر الشريعة الإسلامية، إلا أن هناك اختلافاً في مرتبته بين المصادر؛ فمن الفقهاء من وضعه بعد الكتاب، والسنة، والإجماع مقدماً على القياس؛ كالأحناف، ومنهم من أخره وقدم عليه القياس؛ كالجهور.

خامساً: انقسم الفقهاء في حجية العرف؛ فمنهم من يرى أن العرف حجة، ودليل شرعي تثبت به الأحكام، إذا استوفى شروطه؛ وهي العموم، والاطراد، والقدم، والإلزام، وألا يعارض نصاً، أو اتفاقاً، ومنهم، وفريق يرى أن العرف ليس بحجة، ولا تبني عليه الأحكام.

سادساً: يتمثل دور العرف مع التشريع في أنه يعد مصدراً للقوانين، أو مكملاً لها، كما قد يكون مفسراً، ويختلف دور العرف حسب أفرع القانون؛ ففي القانون الجنائي يكون دور العرف ضعيفاً، ويظهر العرف بشكل أكبر في القانون الدستوري، والقانون الدولي، والقانون التجاري، حيث يمثل العرف المنبع الأساسي لهذه القوانين.

سابعاً: تعددت الآراء في أساس القوة الملزمة للعرف في القانون، فمنهم من أرجعها لضمير الجماعة، ومنهم من أرجعها لرضى السلطة، ومنهم من أرجعها لقوة القضاء، ومنهم من أرجعها للقوة الذاتية للعرف، إلا أن رد القوة الإلزامية للعرف إلى القوة الذاتية لا يختلف مع ردها إلى ضمير الأمة؛ فهما متلازمان، فنسبة القوة إلى ضمير الأمة هي نسبتها إلى من أنشأها، ونسبتها إلى القوة الذاتية هي نسبتها إلى العرف، والعرف هو نفسه مع صفة القوة من إنتاج ضمير الأمة.

ثامناً: العرف معتبر في النظام السعودي، وله آثار متعددة؛ فيجوز الإثبات به بشروطه، وله آثار مرتبطة بعلم القاضي، وأحكامه؛ كما يجوز إثباته بواسطة الشهود، والخبير

تاسعا: يقع عبء الإثبات على عاتق من يتمسك به؛ لأنه من المعلوم أن عبء الإثبات يقع على من يدعي خلاف الظاهر، أو الأصل، والأصل هو عدم نشوء العرف لأنه حادث، فعلى من يدعيه، أو يتمسك به أن يثبت وجوده، أو وجود العادة، كما يجب عليه إثبات سبق العرف، أو العادة على الواقعة المدعى وقوعها تحت حكمه؛ وذلك لأنه إن كانت الواقعة قد وقعت قبل نشوء العرف بأركانه؛ من غلبة، واطراد، ثم استقراره، فإنها لا تكون محكومة به، فالعرف مثل القاعدة القانونية لا يسري بأثر رجعي، ويقال ذلك في التزامن بين استقرار العرف، أو العادة، وبين وجود الواقعة.

عاشرا: إذا حدثت منازعة في ثبوت العرف، فيكفي المنازع أن يطعن في أحد أركانه، أما إذا حدثت معارضة، فتكون بما هو أقوى من العرف، أو العادة، فالعرف الخاص مقدم على العرف العام، والعادة الخاصة مقدمة على العادة، كما أن للمحكمة أن نستوثق من ثبوت العرف، أو العادة من تلقاء نفسها متى ما رأيت أن هناك مقتضيا.

حادي عشر: هناك مجالات لإعمال العرف في النظام السعودي، ويقصد بإعمال العرف إمضاؤه فيما دل عليه، ومن هذه المجالات تفسير ألفاظ النظام، واعتبار ما ينشأ من أعراف، مما يتعارف الناس على أصله، أو بعض أحكامه، وبيان مراد المتكلمين من ألفاظهم، وكشف المراد بالأفعال من خلال القرينة العرفية.

المصادر، والمراجع:

1. القرآن الكريم
2. ابن تيمية، أحمد بن عبد السلام، (2004). **مجموع الفتاوى**، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، السعودية.
3. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر المعروف، (1907م). **نشر العرف في بناء بعض الأحكام على العرف**، دار سعادت.
4. ابن عبد السلام، (1419هـ). **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، العز، مؤسسة الريان، بيروت.
5. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي، (ت 711هـ). **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، (1444).
6. أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، (1979). **معجم مقاييس اللغة**، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.
7. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، (1999). **سنن أبي داود مع شرحه عون المعبود**، المطبعة الأنصارية، دلهي، الهند.

8. الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد،(1412هـ). **المفردات في غريب القرآن**، دار القلم الدار الشامية، دمشق، بيروت .
9. البخاري، محمد بن إسماعيل، (2011). **الجامع الصحيح**، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية - مظفر فور، الهند.
10. الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف،(1983). **التعريفات**، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.
11. الحصني، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن، (ت ٨٢٩ هـ). **القواعد**، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، (1997).
12. الزحيلي، محمد مصطفى،(2006). **الوجيز في أصول الفقه الإسلامي**، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا .
13. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل،(1993). **المبسوط**، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
14. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، (1983). **الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية**، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.
15. القيرواني، عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، (2011). **الذب عن مذهب الإمام مالك**، مركز الدراسات، والأبحاث، وإحياء التراث، سلسلة نواذر التراث.
16. منصور، محمد حسين،(2010). **المدخل الى القانون**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع.
17. نظام الإثبات السعودي (1444هـ).
18. النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية.
19. نظام الغرف التجارية في المملكة العربية السعودية، (1400هـ)
20. نظام المرافعات الشرعية في المملكة العربية السعودية، (1421هـ)
21. النملة، عبد الكريم بن علي بن محمد، ألمهذب في علم أصول الفقه المقارن، مكتبة الرشد، الرياض (١٩٩٩).

ISSN (Print) 2596 – 7517

ISSN (Online) 2597 – 307X

FULL PAPER**ALzjmokhshary Grammatical and Syntactical Choices in his Book
(Detailed of Parsing Apprenticeship****إختيارات الزمخشري النحوية والصرفية في كتابه "المفصل في صنعة الإعراب" ،
عرضاً ودراسة****Abstract:**

The study has talked the syntactic and grammatical chalices of Alzumakhshary in his detailed book in apprenticeship and analysis, the study aimed to collect syntactic and grammatical choices of Alzumakhshary in his detailed book and their analysis and study , and the identification of Alzumakhshary syntactic discipline through these choices, and clarification of the origins and scientific bases which depended on in his choices and to know it talking of these issues on the descriptive analytical method, and has reached some results , the study restricted seventeen problems, have been chosen out of ten problems in syntax and seven in grammar , from speech collection and the dissuasion of grammarians' ideas he did not imitating a certain discipline in choices and reasonable , but he called from all disciplines , the study deified Alzumakhshary has repeat the phrase (our friends) yet, it does not mean that he supported them all, and he controverted them in "So that" analysis and other which had been mentioned in the study . Alzumakhshary has cited by Quran's Readings to strengthen his arguments and sagging, and this is a clue or his affection with the Andalusia's those who raise listening value in their ideas' weighting.

Key words: Choices – Alzumakhshary – Syntax – grammar – detailed - book

إعداد

د. حمزة آدم يوسف حسن
قسم اللغة العربية - كلية التربية
جامعة كردفان - السودان
elhelaw3@gmail.com

د. يوسف حسن محمد نواي
قسم اللغة العربية - كلية التربية
جامعة كردفان - السودان

المستخلص

تناول هذا البحث اختيارات الزمخشري النحوية والصرفية، في كتابه المفصل في صنعة الإعراب، وهدف إلى جمع اختيارات الزمخشري النحوية والصرفية في كتاب المفصل ودراستها وتحليلها والتعريف على مذهب الزمخشري النحوي من خلال هذه الاختيارات، وبيان الأصول والأسس العلمية التي اعتمد عليها في اختياراته ، والوقوف على مدى تأثيرها في الدرس النحوي، اعتمد البحث في تناول هذه القضايا على المنهج الوصفي التحليلي، وقد أسفر عن عدة نتائج منها : حصر البحث (سبع عشرة) مسألة وقع فيها الاختيار منها (عشر) مسائل في النحو و (سبع) مسائل في الصرف ، أظهر البحث تمكن الزمخشري في علمي النحو والصرف من حيث جمع الأقوال ومناقشة آراء النحاة، فهو لم يكن مقلداً لمذهب بعينه في تعليقاته واختياراته بل جمع بين كافة المذاهب ، بين البحث من خلال الآراء التي أيدها الزمخشري تأثره بالبصريين ، فقد كان كثيراً ما يردد عبارة "أصحابنا" ، إلا أن هذا لا يعني تأييده لهم مطلقاً ، فقد خالفهم في إعراب "كي" وغيره مما تم بسطه في البحث ، استشهد الزمخشري بالقراءات القرآنية لتقوية حججه وأقواله ، وهذا دليل على تأثيره بالأندلسيين الذين يعلنون من قيمة السماع في ترجيح آرائهم .

الكلمات المفتاحية: اختيارات - الزمخشري - النحوية والصرفية - كتاب المفصل .

المقدمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين ، حمداً كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على نبيِّ الهدى سيدنا محمد وآله وصحبه ومن اهتدى ، وبعد :

لقد حباي الله اللغة العربية بعلماء أجلاء ، حملوا مشعلها على مرِّ العصور، ذاع صيتهم ، وطوقت في الآفاق شهرتهم ، تصدوا للدرس النحوي والصرفي فأجادوا، وتوجهوا للتأليف فأفادوا ، عمَّ فضلهم وتتابع أثرهم وكان من بين هؤلاء العلماء ذلكم العالم الفذ جار الله محمود الزمخشري (ت 538) الذي خلف ثروة لغوية عظيمة تمثلت في مؤلفاته التي أضحت قبلةً للباحثين ومحطاً للدارسين، فشملت تلك المؤلفات اللغة والنحو والأدب والتفسير والفقه ، منها : الكشاف والأنموذج في النحو ، وكتاب المفصل في صنعة الإعراب موضوع هذا البحث ، والذي

يُعد من أشهر الكتب المؤلفة بعد كتاب سيوييه ، لما فيه من الترتيب والتبويب ومزج النحو بالصرف ، حيث ترجع أهمية هذا الكتاب إلى مكانة مؤلفه الذي عُرف بسعة أفقه وقد شُهد له أنه كان إماماً في عصره من غير منازع تشد إليه الرحال في فنونه ، فتخرج على يديه عددٌ من التلاميذ الذين أصبحوا فيما بعد أئمةً كبار يقودون الأمة بعلمهم وأدبهم في كافة مجالات المعرفة (الذهبي ، شمس الدين ، 2006 ، ص 17 ، ص 151) ، (الففطي ، جمال الدين ، 1986 ، ص 158 – 159) (السيوطي ، عبد الرحمن ، ص 120) . فكانت له اختياراته النحوية والصرفية التي تشهد بعلو قدره ومكانته بين النحاة، ولهذا انعقد العزم على تسليط الضوء على تلك الاختيارات تحت عنوان : (اختيارات الزمخشري النحوية والصرفية في كتابه "المفصل في صنعة الإعراب" عرضاً ودراسة) .

أهمية البحث

1/ دراسة ظاهرة اختيارات الزمخشري في كتابه (المفصل) ، والتي أشار إليها كثير من النحاة، وقد استند عليها البعض في ترجيحاته.

2/ إنَّ الزمخشري من النحاة المتقدمين في علم النحو والصرف، ولا شك أنَّ كل ما أورده في مؤلفه من اختياراته يعدُّ موضع العناية والاهتمام ، وتعدُّ ظاهرة مؤثرة في الدرس النحوي والصرفي ، ليس من جهة وضعها ، وإنما من جهة القياس عليها وفقاً للضوابط والحجج التي تبين قوة هذه اللغة.

3/ تأصيل ظاهرة الاختيار لدى الزمخشري ، وبيان الأسس التي اعتمد عليها في ذلك.

4/ ممَّا لفت انتباه الباحثين تعدد العبارات التي بها يختار الزمخشري رأيه في المسألة، فمنها ما يُفهم من ظاهر النص، ومنها ما يفهم من السياق ، ولهذا برز التفكير في تناول هذه الاختيارات ودراستها وفقاً لأقوال العلماء .

5/ وممَّا شجع الباحثين أنَّهما لم يقفا على بحث تناول هذا الموضوع.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة هذا البحث في جمع اختيارات الزمخشري النحوية والصرفية في كتابه "المفصل" ودراسة هذه الاختيارات في ضوء الخلاف النحوي والصرفي الكائن.

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى الآتي:

1/ جمع اختيارات الزمخشري النحوية والصرفية في كتابه المفصل في صنعة الإعراب.

2/ دراسة وتحليل هذه الاختيارات وذلك بتأصيل وبيان أدلتها .

3/ الوقوف على حقيقة هذه الاختيارات وأثرها على الدرس النحوي والصرفي .

4/ التعرف على مذهب الزمخشري النحوي والصرفي من خلال اختياراته.

5/ التعرف على الأصول التي اعتمد عليها الزمخشري في هذه الاختيارات.

6/ بيان الأسس العلمية التي انطلق منها الزمخشري في بناء قاعدة هذه الاختيارات.

منهج البحث

اعتمد هذا البحث على المنهج الاستقرائي الوصفي التحليلي وفقاً للخطوات الآتية:

- 1/ جمع اختيارات الزمخشري النحوية والصرفية في كتابه "المفصل في صنعة الإعراب".
- 2/ ترتيب المسائل حسب ورودها في الكتاب.
- 3/ عرض ودراسة هذه المسائل مشفوعةً بالأدلة.
- 4/ تعقيب من الباحثين مع إبراز اختيار الزمخشري.

الدراسات السابقة

لم يقف الباحثان على دراسة تحمل نفس العنوان ، ولكن هنالك دراسات تطرقت لإسهامات الزمخشري في الفكر النحوي من خلال مصنفاته منها:

- 1/ الدراسات النحوية واللغوية عند الزمخشري (بحث منشور) ، تأليف د. فاضل صالح السامرائي، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، 1390هـ - 1971م .
 - 2/ اختيارات الزمخشري في الكشاف جمعاً ودراسة ومقارنة ، تأليف فلاح عبدالمجيد ، (رسالة دكتوراة) جامعة دمشق 2008م، إشراف د. ابراهيم محمد .
 - 3/ آراء الزمخشري في المفصل التي خالفها في الكشاف (بحث منشور) ، تأليف د. عبدالعزيز بن محمد الحربي ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .
- ومن خلال العناوين تظهر ماهية هذه الدراسات ، حيث لم يكن هنالك تشابه في القضايا التي تم التطرق إليها إلا أنها تتفق مع دراستنا في كونها تنطلق من مشكاة واحدة وتدور حول إسهامات الزمخشري في الفكر النحوي وتبرز اعتماده - في آرائه - واختياراته على أهم مصدر من مصادر الاحتجاج ، وهو القرآن الكريم وإعلاء قيمة السماع ، كما تجتمع كل هذه الدراسات على ميول الزمخشري للمنهج البصري في طريقة تفكيره وترجيحه للآراء النحوية والصرفية .

المبحث الأول : المسائل النحوية

المسألة الأولى: إضمار الفاعل

قال الزمخشري : (ومن إضمار الفاعل قولك : ضربني وضربتُ زيداً ، تضرر في الأول اسم من (ضربك) و (ضربته) إضماراً على شريطة التفسير ، لأنك لما حاولت في هذا الكلام أن تجعل زيداً فاعلاً ومفعولاً فوجهت الفعلية إليه ، استغيث بذكره مرة ، ولما لم يكن بدّ من إعمال أحدهما أعملت الذي أوليته إياه ، ومنه قول طفيل الغنوي أنشده سيبويه :

وَكَمْتَأ مُدْمَاءَ كَأَنَّ مَتَوْنَهَا * جَرَى فَوْقَهَا وَاسْتَشَعْرَتْ لَوْنَ مَذْهَبِ

وكذلك إذا قلت : ضربتُ وضربني زيداً ، رفعت لايلائك إياه الرفع ، وحذفت مفعول الأول استغناءً عنه ، وعلى هذا أعمل الأقرب أبداً فتقول: ضربتُ وضربني قومك. قال سيبويه : ولو تحمل الكلام على الآخر لقلت : ضربت وضربوني قومك قال : وهو الوجه المختار الذي ورد به التنزيل ، قال تعالى : (أَتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا) (الكهف: 96). وقوله تعالى : (هَٰؤُلَاءِ أَقْرَبُوا كِتَابِيَّةً) ، وإليه ذهب أصحابنا البصريون (الزمخشري ، محمد ، 1993 ، ص 37-39).

اختلف النحاة في إعمال الاسم إذا تنازع عاملان في العمل إلى خمسة أقوال:

الأول: إعمال الثاني وجواز إضمار الفاعل، فإذا قلت: ضربتُ زيداً، أعملت الآخر وأضمرت الفاعل قبل ذكره لأنَّ الفعل لا يخلو من فاعل وهو من المضمرة المتقدم على شريطة التفسير، فأخبرت عن (زيد) ، قلت : الضاربي هو ، والضاربه أنا (زيد) ، جعلت الضاربي مبتدأ وعدتية كما عدتية في قولك: ضربني ، وجعلت الخبر (هو) ، كأنك قلت : ضربني زيدٌ ، وضربتُ زيداً هو فاللفظ معرّى من المفعول في الفعل الأول، ف(هو) فاعل (ضربني) ، وإنما أخرج عن الظاهر هرباً من الإضمار قبل الذكر، ولم يُحذف هرباً من حذف الفاعل ، وهذا في كل كلام يُجعل فيه الاسم فاعلاً ومفعولاً في آنٍ واحد، فيتم توجيه الفعلية إليه، يستغنى بذكره مرةً أخرى؛ لأنَّ ما بعده دالاً عليه ، وهذا مذهب الفراء والمبرد، والأزهري والزمخشري (المبرد ، محمد ، ب ت ، ص 127) ، (الأزهري ، خالد ، ب ت ، ص 486) ، (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، 1985 ، ص 177) ، (الزمخشري ، محمود ، 1993 ، ص 37-39).

القول الثاني: إعمال الاسم الثاني في اللفظ وحذف مفعول الأول : فإذا قلت : ضربتُ وضربني زيدٌ ، فرفعت (زيد) فاعلاً وحذفت مفعول الأول استغناءً عنه، وأعملت الثاني لأنَّه الأقرب من الأول ، أما في المعنى فقد يعلم السامع أن الأول قد عمل كما عمل الثاني، فحذف لعلم المخاطب به، تقول : ضربتُ وضربني عبدُ الله ، تضرر في (ضربني) ، ولا يُجاء معه بضمير المتنازع فيه ، قال سيبويه : فإذا قلت: ضربت وضربوني قومك، نصبت إلا في قول من قال : أكلوني البراغيث أو تحمله على البديل فتجعله بدلاً من المضمرة كأنك قلت: ضربتُ وضربني ناسٌ بنو فلان ، وعلى هذا الحد تقول: ضربتُ وضربني عبدُ الله ، تضرر في (ضربني) كما أضمرت في "ضربوني" (سيبويه ، عمرو ، 1982 ، ص 78).

وبه ورد التنزيل قال تعالى: (أَتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا) (الكهف:96). واختاره البصريون وتابعهم ابن مالك (ابن يعيش ، يعيش ، 2001 ، ص 208) ، (سيبويه ، عمرو ، 1991 ، ص 171) ، (ابن الأنباري ، عبد الرحمن ، 2003 ، ص 83 - 96) ، (ابن مالك ، محمد ، 1982 ، ص 648) .

القول الثالث : إعمال الاسم الأول وحذف فاعل الثاني : فإذا قلت : ضربت وضربني زيداً، فإنَّما المراد : ضربتُ زيداً وضربني ، فإن الإخبار عن التاء في قول جميع النحويين، إلا أنَّ إعمال الأول قليل، ومنه قول الشاعر: (ابن مالك ، محمد ، 1982 ، ص 648) .

إذ هي لم تَسْتَكْ بَعُودِ أَرَاكَةِ تُتَخَلَّ * فاستاكتُ به عودِ إسجل

لأنَّه أضمر في آخر الكلام (سيبويه ، عمرو ، 1991 ، ص 78) ، وإليه ذهب الكوفيون (ابن يعيش ، يعيش ، 1982 ، ص 211) ، (الأشموني ، علي ، ص 205). تتخل: اختير ، الإسحل: شجر يشبه الأثل يستاك به .
القول الرابع : إعمال الفعلين إذا تساويا في طلب المرفوع: إذا استوى العاملان في طلب المرفوع، فالعمل لهما ، ولا إضمار نحو : قام وقعد أخوك ، ونحو : يحسن ويسيء ابناكا ، وهذا عليه الفراء والصبان وابن هشام (الصبان ، محمد ، 1997 ، ص 151) ، (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، ب.ت ، ص 177).

القول الخامس: وجوب إضمار المعمول مؤخراً إذا كان العامل من باب (كان) أو (ظن) : إذا كان العامل من باب (كان) أو (ظن) ، وجب إضمار المعمول مؤخراً ، أي : يُحذف المنصوب لفظاً ومحلاً إذا أمن اللبس، لأنه فضلا مستغنى عنه ، فلا حاجة لإضمار قبل الذكر وقيل : يجوز إضماره ، ومنه قوله: (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، 1985 ، ص 203) ، (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 125) ، (ابن الناظم ، بدر الدين ، 2000 ، ص 186):

إذا كنت تُرضيه ويُرضيك صاحبٌ * جهاراً فكن في الغيب أحفظ للود

والشاهد فيه : إعمال العامل الثاني وهو (يرضيك) في صاحب ، وقد أعمل الأول في ضمير المفعول وذكر ولم يحذف للضرورة عند الجمهور مع أنه فضلا وفيه عود الضمير على متأخر لفظاً ورتبة (النجار ، محمد ، 2001 ، ص 115) ، (الأزهري ، خالد ، ب.ت ، ص 487) ، ومن ذلك قوله : استعنت واستعان عليّ زيدٌ به، حيث (استعان) الأول يطلب زيداً مجروراً بالباء، والثاني : يطلبه فاعلاً ، فأعمل الثاني وأضمر ضمير زيد مجروراً بالباء مؤخراً ، ولم يحذفه؛ لأنّ حذفه يُوقع في لبس ، لأنه لا يُعلم إن كان زيداً مستعاناً به أو عليه، وإضماره مقدماً يلزم عليه الإضمار قبل الذكر من غير ضرورة . ومنه : كنت وكان زيدٌ صديقاً إياه وظننتُ زيداً قائماً إياه، وقيل : في باب (ظن) و (كان) يضمّر مقدماً ، وقيل : يظهر ، وقيل : يُحذف وهو الصحيح؛ لأنه حُذف لدليل، وهذا هو مذهب ابن هشام والأزهري والأشموني والسيوطي (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، ب.ت ، ص 177 ، ص 203) ، (الأزهري ، خالد ، ب.ت ، ص 331 ، ص 487) ، (الصبان ، محمد ، 1997 ، ص 150) ، (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 25) ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 110).

تعقيب

محمل القول إنّ النحاة قد اتفقوا في إعمال الاسم الثاني في حالة تنازع عاملين في العمل لأنه الأقرب ، واختلفوا في إضمار العامل المعمول من حيث الذكر والحذف كما سبق بيانه . وقد اختار الزمخشري رأي البصريين وهو الراجح لاستناده إلى السماع من كتاب الله عزّ وجل واعتماده على التعليل الصحيح على ضوء ما ورد في لسان العرب.

المسألة الثانية : القول في ناصب الاسم المشغول عنه

قال الزمخشري : (ومن المنصوب باللازم إضماره ما أضمر عامله على شريطة التفسير نحو قولك : زيداً ضربته ، كأنك قلت : ضربتُ زيداً ضربته إلا أنّك لا تبرزه استغناءً عنه بتفسيره، ومنه : زيداً مررتُ به وعمراً لقيتُ أخاه وبشراً ضربتُ غلامه، بإضمار: جعلت على طريقي ولايست وأهنت ، ثمّ إنك ترى النصب مختاراً ولازماً ، فالمختار في موضعين أحدهما : أن تعطف هذه الجملة على جملة فعلية ، كقولك: لقيتُ القوم حتى عبدالله لقيته ، ورأيت عبدالله وزيداً مررتُ به، فأما إذا قلت زيداً لقيت أخاه وعمراً مررت به، ذهب التفاضل بين رفع (عمرو) ونصبه ، لأنّ الجملة الأولى ذات وجهين ، فإن اعترض بعد الواو ما يصرف الكلام إلى الإبتداء كقولك: لقيت زيداً وأما عمرو فقد مررتُ به ، ولقيت زيداً وإذا عبدالله يضربه عمرو، وعادت الحالة الأولى جذعة، والثاني: أن يقع موقعاً هو بالفعل أولى ، وذلك أن يقع بعد حرف الاستفهام كقولك: أعبد الله ضربته

ومثله: آسوط ضُرب به عمرو ، وأزیداً أنت محبوبس عليه وأزیداً أنت مكابّر عليه، فإن قلت: أزيدٌ ذهب به، فليس إلاّ الرفع) (الزمخشري ، محمود ، 1993 ، ص 175).

العرض والدراسة

اختلف النحاة في ناصب الاسم المشغول عنه بالضمير إلى مذهبين : الأول ذهب الجمهور إلا أنّ ناصبه فعل مضمر وجوباً ؛ لأنه لا يجمع بين المفسر والمفسر ويكون الفعل المضمر موافقاً في المعنى لذلك المظهر نحو قولك: زيداً ضربته والتقدير: ضربتُ زيداً ضربته ، وهذا يشمل ما وافق لفظاً ومعنى ، وما وافق معنى دون لفظ كقولك: زيداً مررتُ به والتقدير: جاوت زيداً مررتُ به ، والمذهب الثاني: أنه منصوب بالفعل المذكور بعده ، وهذا مذهب كوفي ، وقد اختلف هؤلاء ؛ فقال قومٌ : إنّه عامل في الضمير وفي الاسم معاً؛ فإذا قلت: زيداً ضربته كان (ضربت) ناصباً (زيد)، وللهاء ، ورُدّ هذا المذهب بأنّه لا يعمل عامل واحد في ضمير اسم ومُظهره ، وقال قومٌ : هو عامل في الظاهر ، والضمير ملغى ، ورُدّ بأنّ الأسماء لا تُلغى بعد اتصالها بالعوامل (ابن عقيل ، بهاء الدين ، 2009 ، ص 58).

والمشهور أنّه إذا وقع الاسم المتشغل عنه بعد عاطف تقدمته جملة ذات وجهين ، جاز الرفع والنصب على السواء، والجملة ذات الوجهين هي الجملة التي يكون صدرها اسماً وعجزها فعلاً نحو : زيدٌ قام وعمروٌ أكرمته، فيجوز رفع (عمرو) مراعاةً للصدر ونصبه مراعاةً للعجز، والمختار الرفع ؛ لأنّ عدم الإضمار أرجح من الإضمار ، وذلك في كل اسم لم يُوجد معه ما يُوجب نصبه ولا يُوجب رفعه (ابن عقيل ، بهاء الدين ، 2009 ، ص 62) ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 106) ، (ابن مالك ، محمد ، 1990 ، ص 43).

ويجوز في الاسم المتقدم في جملة الاشتغال وجهان (ابن عصفور ، علي ، 1998 ، ص 346-347) ، (الأزهري ، خالد ، ص 441) الأول : الرفع على الابتداء لسلامته من تقدير العامل، واختاره ابن هشام وأبو حيان وابن مالك (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 102).

قال ابن هشام : (ويترجح الرفع في قولك: زيدٌ ضربته ، وفي قوله تعالى : (جَنَاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا) (الرعد: 25) ، وقد أجمع العلماء على رفع (جنات) ، وقُري شذوذاً بالنصب ، إلا أنّ الراجح الرفع؛ لأنه الأصل، ولا مرجح لغيره (ابن هشام الأنصاري ، عبد الرحمن ، ب.ت ، ص 196).

ويتعين الرفع في جملة الشرط والجواب نحو: زيدٌ إن زرته يكرمك، وزيدٌ إن يقيم أكرمه ، كما يتعين الرفع في تالي (لا) و (لم) النافيتين نحو : زيدٌ لا أكلمه وزيدٌ لم أضربه ، وفي جواب القسم نحو : زيدٌ والله لا أضربه وفي (إذا) الفجائية نحو : خرجتُ فإذا زيدٌ يضربه عمرو ، وأدوات الاستفهام نحو : زيدٌ هل تضربه؟ فيجب رفع (زيد) في هذه الأمثلة ونحوها ، ولا يجوز نصبه (ابن عصفور ، علي ، 1998م ، ص 346) ، (ابن عقيل ، بهاء الدين ، 2009 ، ص 60).

الوجه الثاني : النصب على إضمار فعل نحو : زيداً أضربه وعمراً لا تشتمه ، إلا أنّ النحاة اختلفوا في الاسم المنصوب، فزعم الكسائي أنّه منصوب بالفعل المتأخر وألغى الضمير، وذهب الفراء إلى أنّهما منصوبان بالفعل المذكور؛ لأنّهما في المعنى لشيء واحد (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 114) ، (أبو حيان الأندلسي ، محمد ، 1998 ، ص 110).

وأجازته ابن الشجري وأُشيد على النصب قوله (التبريزي ، 502هـ ، الخطيب ، ص 121) ، غادره: تركوه من مكانه ، ملحم: هو الذي ينشأ في الحرب فلا يجد مخلصاً ، النكس: الضعيف ، الوكل: الذي يكل أمره على غيره عجزاً .

فارساً ما غادرُوه مُلحماً * غير زُميلٍ ولا نكسٍ وكن

والشاهد فيه قوله : فارساً ما غادره ، حيث نصب الاسم السابق وهو قوله: فارساً المشتغل عنه بفعل محذوف يفسره المحذوف بعده (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 82) ، (ابن الشجري ، هبة الله ، 542هـ ، ص 175).

ويتعين النصب - غالباً - ويُختار إذا جاء بعد الاسم فعلٌ دالاً على الطلب كالأمر والنهي والدعاء نحو : زيداً أضرِبُه وزيداً لا تضرِبُه وزيداً رحمه الله ، كما يختار النصب إذا وقع الاسم بعد أداة يغلب أن يليها الفعل كهزمة الاستفهام نحو : أزيداً ضربته ، وإذا وقع الاسم المشتغل عنه بعد عاطف تقدمته جملة فعلية ولم يُفصل بين العاطف والاسم نحو: قام زيدٌ وعمراً أكرمته، فلو فصل كان الاسم كما لو لم يتقدمه شيء نحو : قام زيدٌ وأما عمرو فأكرمته وهنا يختار الرفع ، وأيضاً إذا تلا ما يخص بعد أداة التحضيض والعرض نحو : زيداً هلاً ضربته وعمراً ألا تكرمته، وبعد ظروف الزمان وأدوات الشرط الجازمة نحو : إذا زيداً تلقاه فأكرمه، وإن زيداً رأيتَه فأكرمه وحرف النفي غير المختص نحو : ما زيداً قتلته ، وبعد أدوات الاستفهام غير الهمزة نحو : هل زيداً ضربت؟ والتقدير : هل ضربت زيداً ضربته (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 102-103) ، (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 82). وهذا على مذهب سيبويه (سيبويه ، عمرو ، 1998م ، ص 993) ، وقد خالفه الكسائي وأبو حيان زاعمين أنّ هذا الاسم مرفوع بالابتداء ؛ لأنّ (هل) إذا جاء بعدها اسم وفعل؛ لم يجز تقديم الاسم على الفعل ، فلا يجوز : هل زيداً رأيت إلا في شعر (أبو حيان الأندلسي ، محمد ، 1998 ، ص 110) ، أما إذا قلت: هل مرادك نلته؟ فالنصب هنا واجب، غير أنّ ابن هشام يرى أنّ مسوّغ النصب في هذا كَلِّه هو غلبة الفعل وليس كما ذكر (ابن هشام الأنصاري ، عبد الرحمن ، ب.ت ، ص 192-194).

إذن ، ضابط النصب في جملة الاشتغال ؛ أن يتقدّم اسمٌ ويتأخر عنه فعلٌ عامل في ضميره ، فلو حُذفت الفاء في قولك: زيداً أضرِبُه ، وسلّطت هذه الهاء على (زيد) لقلت: زيداً ضربت ، ويكون (زيداً) مفعولاً مقدّماً ، لحاجة الاسم إلى تقدير عامل موافق للفعل المذكور ومفسّر له (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، ب.ت ، ص 192-193).

تعقيب

يبدو ممّا سبق أنّ الوجه الرَّاجح هو ما ذهب إليه الجمهور في كون ناصب الاسم المشتغل بالضمير فعلٌ مضمّرٌ ، ويكون ذلك الفعل موافقاً في المعنى لذلك المظهر أو موافقاً له لفظاً ومعنى أو معنى دون لفظ. كما أنّ ما ذهب إليه ابن هشام وأبو حيان وابن مالك في ترجيح الرفع في الجملة ذات الوجهين أو ذات الوجه الواحد، وفي كون ذلك يتأتى في الاسم الذي ليس فيه ما يُوجب نصبه لسلامته من تقدير العامل، وجواز ذلك مع أدوات الشرط والجواب والنفي والقسم وأدوات الاستفهام، هو الرأى الأوجه والمبني على أصل اللغة، في أنّ عدم

الإضمار أحسن من تكلف الإضمار (ابن عصفور ، علي بن مؤمن ، 1419 هـ ، 1998 م ، ج 1 ، ص 349).

وقد اختار الزمخشري ما ذهب إليه الجمهور، واحتج بما احتجوا به.

المسألة الثالثة : المفعول فيه

قال الزمخشري : (هو ظرفا الزمان والمكان : وكلاهما منقسم إلى مبهم ومؤقت ومستعمل اسماً وظرفاً ومستعمل ظرفاً لا غير ، فالمبهم نحو الحين والوقت والجهات الست والمؤقت نحو اليوم والليلة والسوق والدار .

والمستعمل اسماً وظرفاً ما جاز أن تعتقب عليه العوامل والمستعمل ظرفاً لا غير ما لزم النصب نحو قولك: وسرنا ذات مرةً وبكرةً وسحر وسحيراً وضحى وعشاءً وعشيّةً وعتمةً ومساءً إذا أردت سحراً بعينه وضحى يومك وعشيته وعشاءه وعتمة ليلتك ومساءها . ومثله عند وسوى وسواء ، ومما يُختار فيه أن يلزم الظرفية صفة الأحيان تقول : سير عليه طويلاً وكثيراً وقليلاً وقديماً وحديثاً (الزمخشري ، محمود ، 1412 هـ ، ص 81).

والمشهور في الظروف أن يلتزم فيها صفة الأحيان، وأن تُنصب على الظرفية بخلاف الظروف المتصرفة ، حيث اختار الزمخشري النصب في الظروف التي يلتزم فيها صفة الأحيان ، ووافقه سيبويه في أنه لا يحسن في كلّ الأشياء التي ذكرها الزمخشري إلا النصب، قال سيبويه : (ومما يختار أن يكون ظرفاً ويُقبح أن يكون غير ظرف ؛ صفة الأحيان، تقول : سيرٌ عليه حديثاً وسيرٌ عليه كثيراً وسيرٌ عليه قليلاً وسيرٌ عليه قديماً، وكفلان يزورنا صباح مساء ، وإنما نُصبت صفة الأحيان على الظروف، ولم يجر الرفع لأن الصفة لا تقع مواقع الاسم (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 227) ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 107).

فإذا قلت : سرت قليلاً : تريد زمنًا قليلاً ، فحذفت الموصوف وهو (زمن) ، وأقمت الصفة مقامه وهو قليل وهذا اختيار ابن عصفور (ابن عصفور ، علي ، 1998 ، ص 305).

وقد استقبح جميع العرب التصرف في صفة (حين) ، فلو نُصِرَف فيها فقليل : سيرٌ عليه قديمٌ أي : زمن قديم أو حديثٌ أو طويل قبح ذلك (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 107) ، (الصبان ، محمد ، 1997 ، ص 195).

وزعم السهيلي أنّ (ذات مرة) و (ذات يوم) لا تتصرف إلا في لغة خثعم ولا في غيرها (السهيلي ، عبد الرحمن ، 1992 ، ص 300) . وأيده سيبويه بقوله : (ومثل ذلك سيرٌ عليه ذات مرة ، نُصب ، ولا يجوز إلا هذا) (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 225).

وقال الصبان : (ومن غير المتصرف عند خثعم (ذا وذات) مضافين إلى زمان ، فليتمون نصبهما على الظرفية نحو: لقيته ذات صباح وذا مساء وذات يوم وذات ليلة أي : وقتاً ذا صباح ووقتاً ذا مساء ومدة ذات يوم ومدة ذات ليلة ، أي: وقتاً صاحب هذا الاسم ومدة صاحبت هذا الاسم (الصبان ، محمد ، 1997 ، ص 195) .

فكل ما لزم النصب ولم يكن متصرفاً فهو ظرف نقول : مساءً وعشيّةً وسحر إذا أردته من يوم بعينه ، فإن لم ترده من يوم بعينه فهو متصرف ففي قوله تعالى : (...إِلَّا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحْرِ) (القمر: 34) ، ونحو: جلست فوق الدار، فكل من (سحر) و(قوم) لا يكون إلا ظرفاً(ابن عقيل ، بهاء الدين 2009 ، ص 89) ، (ابن عصفور ، علي ، 1998 ، ص 305).

يظهر ممّا سبق أن ما ذهب إليه الزمخشري في اختياره التزام الظروف صفة الأحيان ونصبها على الظرفية هو القول الصحيح الذي عليه أغلب أهل اللغة ، ولم يقع الباحثان على رأي مخالف أو رافض لذلك، بل ذكر بعض النحاة أنه من القبح التصرف في لغة (حين) ، أي : عدم التزام النصب بتقدير الظرف المحذوف.

المسألة الرابعة : نصب المفعول معه

قال الزمخشري : (المفعول معه هو : المنصوب بعد الواو الكائنة بمعنى (مع) ، وإنما ينصب إذا تضمن الكلام فعلاً كقولك: ما صنعت وأباك، وما زلت أسيرُ والليل ، ومن أبيات الكتاب:

فكونوا أنتم وبني أبيكم * مكان الكليتين من الطحال

ونحو قولك: مالك وزيداً ، وما شأنك وعمراً ، لأنّ المعنى : ما تصنع وما تلابس، وليس لك أن تجره حملاً على المكني ، فإذا جنّت بالظاهر كان الجر الإختيار كقولك : ما شأن عبدالله وأخيه يشتمه، وما شأن عبدالله والبر تسرقه ، والنصب جائز ، أمّا قولك: ما أنت وعبدالله وكيف أنت وقطعة من ثريد، فالرفع) (الزمخشري ، محمود ، 1412هـ ، ص 83).

العرض والدراسة

الشرط في نصب الاسم على أنّه مفعول به، أن تأتي الواو بمعنى المعية أو المصاحبة، وبالتالي لا يُنصب على المفعولية (المفعول معه) ؛ لأنّه من لوازم انتصاب الاسم على أنّه مفعول معه أن يكون مشاركاً لما قبله في زمان تسلط العامل عليه؛ لاشتراطهم أنّ تكون الواو السابقة عليه دالة على المصاحبة(ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، ب.ت ، ص 217) ، وقد قسّم العلماء الاسم بعد الواو إلى خمس حالات (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، ب.ت ، ص 217) ، (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 307) ، (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 498) ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 239) ، (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، ب.ت ، ص 233) ، (ابن عقيل ، بهاء الدين ، 2009 ، ص 207) ، (الأزهري ، خالد ، ب.ت ، ص 345) .

الأولى : وجوب العطف على الواو كما في : كلُّ رجلٍ وضيئته ، ونحو: اشترك زيدٌ وعمروٌ ونحو: جاء زيدٌ وعمروٌ قبله أو بعده، وهنا فقد الاسم شروط النصب، وهي عدم تقدم جملة في الأول وعدم الفضلة في الثاني وعدم المصاحبة في الثالث.

الثانية : رجحان العطف نحو : جاء زيدٌ وعمروٌ؛ لأنّه الأصل أو ما يختار فيه العطف مع جواز النصب نحو قولك: ما أنت وزيدٌ فالأحسن جر (زيد) ورفع، ويجوز النصب ومنعه المتأخرون كابن الحاجب (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 243).

الثالثة : وجوب المفعول معه وذلك نحو: مالك وزيداً وما شأنك وعمراً ، ومات زيدٌ وطلوع الشمس، لامتناع العطف في الأول من جهة الصناعة، أي : أنّه لا يجوز العطف على الضمير المجرور إلا بعد إعادة الجار كما في قوله : (وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ)(المؤمنون: 22).

وفي الثاني من جهة المعنى ، فلا يجوز فيها العطف وذلك لتقدم جملة اسمية أو فعلية على الواو متضمناً معنى الفعل وقبل الواو ضمير مجرور أو مرفوع لم يؤكد بمنفصل فيتعين النصب على المفعول معه.

ونظراً لأنَّ حدَّ الكلام ها هنا : ما شأنك وشأن عمرو ، فإن حملت الكلام على الكاف المضمره فهو قبيح وإن حملته على الشأن لم يجز، لأنَّ الشأن ليس يلتبس بعمرو، وإنما يلتبس به الرجل المضمر في الشأن، فلما كان ذلك قبيحاً ، حملوه على الفعل فقالوا: ما شأنك وزيداً، أي: ما شأنك وتناولك زيداً.

الرابع : رجحانه : وذلك نحو قوله (الأزهري ، خالد ، ب.ت ، ص 553) ، (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 449) ، (ابن عقيل ، بهاء الدين ، 2009 ، ص7) ، (ابن جني ، عثمان ، 1954 ، ص 429-433) ، (ابن الأنباري ، عبد الرحمن ، 2003 ، ص 501):

فكُونُوا أَنْتُمْ وَبَنِي أَبِيكُمْ * مكان الكليتين من الطَّحَالِ

والشاهد فيه : نصب (بني) على أنَّه مفعول معه، وحكم نصبه هنا الجواز مع الرجحان ، لأنه يجوز أن يرفع عطفاً على الضمير الواقع اسماً في (كونوا) لوجود التأكيد بالضمير المنفصل غير أنَّه ضعيف من جهة المعنى (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، ب.ت ، ص 214) ، ونحو: قمتُ وزيداً ، لضعف العطف في الأول من جهة المعنى ، وفي الثاني من جهة الصناعة، ولأنَّه لا يحسن العطف على الضمير المرفوع المتصل، إلاَّ بعد توكيده بمضيرمنفصل أو بأي فاصلٍ كان، وفي : أكرمْتُكُم ومُحَمَّدًا ، يجوز كون (مُحَمَّدًا) معطوفاً على الكاف، وأن يُعرب مفعولاً معه.

الخامس: امتناعهما ، كقوله (الأزهري ، خالد ، ب.ت ، ص 535) ، (الأشموني ، علي ، ب.ت ، ص 499) ، (ابن عقيل ، بهاء الدين ، 2009 ، ص 207) ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 189) ، (ابن جني ، عثمان ، 1954 ، ص 429-433) ، (ابن الأنباري ، عبد الرحمن ، 2003 ، ص 501) .

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا * حتى شَتَّتْ هَمَالَةً عَيْنَاهَا

علفتها: قدمت لها العلف ، شتت: بدت ، همالة: صيغة مبالغة من هملت العين إذا ما فاض دمعها وكثر نزوله منها .

والشاهد فيه قوله : ماءً ، حيث لا يصح مجيئها مفعولاً معه لانتهاء المصاحبة حيث إنَّ الماء لا يصاحب التبن في العلف أو أن الدابة لا تشرب الماء في أثناء تناولها العلف، فلا يتحد الزمان، ويجب في ذلك إضمار فعل ناصب للاسم على أنَّه مفعول به أي: وسقيتها ماءً (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، ب.ت ، ص 217).
إذن، فامتناع العطف لانتهاء المشاركة، وأمَّا امتناع المفعول معه ، فلانتهاء المعية.

تعقيب

يظهر مما سبق أنَّ ما ذهب إليه الزمخشري في اختياراته هو الصحيح وهذا ما استقر عليه رأي النحاة في كون نصب المفعول معه يكون بتقدير فعل أي : إذا تضمن الكلام فعلاً ، وفي منع العطف على الضمير المجرور قبل إعادة الجار، وفي وجوب المفعول معه لعدم وجود تأكيد الضمير المتصل بالمنفصل ، وفي ترجيح النصب على المعية في الضمير المتصل المؤكد بضمير منفصل، وفي اخبار الرفع إذا فقد الاسم شروط النصب، وهي عدم تقدم جملة أو عدم وجود فضلة في الكلام فضلاً عن عدم المصاحبة.

المسألة الخامسة : أنواع المستثنى

قال الزمخشري : (المستثنى في إعرابه على خمسة أضرب، أحدها منصوب أبداً وهو ما أستثنى بالإِ وخلا وعدا من كلام موجب نحو: جاءني القومُ إلا زيداً ، والثاني: جائز فيه النصب والبدل وهو المستثنى من كلام غير موجب نحو : ما جاءني أحدٌ إلا زيداً وإلا زيدٌ وكذلك إذا كان المستثنى منه منصوباً أو مجروراً والاختيار البدل ، قال تعالى : (مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ) ، والثالث: مجرور أبداً وهو ما أستثنى بغير وحاشا وسوى وسواه ، الرابع : جائزٌ فيه الجر والرفع وهو ما أستثنى بلا ومنه قول امرئ القيس:

ولا سيّما يومَ بدارة جلجل

يُروى مجروراً ومرفوعاً ، وقد رُوي فيه النصب ، الخامس : جارٍ على إعرابه قبل دخول كلمة الاستثناء ، ومن ذلك : ما جاءني إلا زيدٌ وما رأيتُ إلا زيداً وما مررت إلا بزيدٍ) (الزمخشري ، محمود، 1993 ، ص 98).

العرض والدراسة

المشهور في المستثنى من كلام غير موجب وجهان : الوجه الأول: إعرابه على الاستثناء نحو: ما جاءني أحدٌ إلا زيداً ، فهو عطف نسق عند الكوفيين، وقد قرأ السبعة بالنصب حملاً على نحو: ما قام أحدٌ إلا زيداً في قوله تعالى : (مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ) (النساء: 66) ، لأنّ التقدير: استثنى قليلاً منهم (المبرد ، محمود ، ب.ت ، ص 395) ، (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، ب.ت ، ص 311) ، (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، 1985 ، ص 175).

الوجه الثاني : إعرابه بالرفع على البدل نقول: ما جاءني أحدٌ إلا زيدٌ ، ورجحه سيبويه وابن هشام واختاره المبرد (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 311) ، (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، 1985 ، ص 715) ، (المبرد ، محمد ، ب.ت ، ص 395).

قال المبرد : (فأما الرفع فهو الوجه تقول : ما جاءني أحدٌ إلا زيدٌ فتجعل (زيداً) بدلاً من (أحد) ، فيصير التقدير: ما جاءني إلا زيدٌ ؛ لأنّ البدل يحل محل المبدل منه، وإذا قلت : مررتُ بأخيك زيدٌ إنّما هو بمنزلة قولك: مررت بزيدٍ ، لأنك لما رفعت الأخ ، قام (زيد) مقامه، فعلى هذا قلت: ما جاءني أحدٌ إلا زيدٌ (المبرد ، محمد ، ب.ت ، ص 395) ، (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، ب.ت ، ص 226).

وتوجيه قراءة الرفع في قوله تعالى : (مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ) ، يكون (قليل) بدل من الواو في (فعلوه) ، بدل بعض من كل عند البصريين، وذكر الشيخ خالد الأزهري أنّه على نيه تكرار العامل ، إذ التقدير : ما فعلوه إلا فعله قليل منهم، وهو عطف نسق عند الكوفيين، ووجه الاستشهاد في هذه الآية ، مجيئ ما قبل (إلا) مسبقاً بما النافية (ما فعلوه) فيعرب ما بعد (إلا) بدلاً من الضمير المتصل بالفعل، ومحل الواو الرفع؛ لأنّه فاعل (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، ب.ت ، ص 226).

هذا ما ذهب إليه سيبويه بقوله : (فهذا وجه الكلام أن تجعل المستثنى بدلاً من الذي قبله، لأنك تدخله فيما أخرجت منه الأول) (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 311).

تعقيب:

ومما سبق يمكن القول أنّ الراجح هو رفع الاسم على البدل، وهو الوجه الذي عليه أغلب النحاة لما ذكروا من الأدلة، واختاره الزمخشري، حيث حمل القراءة على البدل على الأفصح والمشهور، لأنّ ما بعد (إلا) يُعرب بدلاً من الضمير المتصل بالفعل.

المسألة السادسة تذكير المؤنث

قال الزمخشري: (المذكر ما خلا من العلامات الثلاث: التاء والألف والياء نحو: غرفة وأرض وحبلى وحمراء وهذي، والمؤنث ما وجدت فيه إحداهن، والتأنيث على ضربين: حقيقي كتأنيث المرأة والناقاة ونحوهما ممّا بإزائه ذكّر في الحيوان، وغير حقيقي كتأنيث الظلمة والنعل ونحوهما ممّا يتعلق بالوضع والاصطلاح، والحقيقي أقوى، ولذلك امتنع في حال السعة: جاء هند، وجاز طلع الشمس، وإن كان المختار طلعت، فإن وقع فصل أستجيز نحو قولهم: حضر القاضي اليوم امرأة) (الزمخشري، محمود، 1993، ص 247).

العرض والدراسة

المشهور عند جمهور النحاة أنّه يجوز إلحاق العلامة وحذفها إن كان المؤنث غير حقيقي، فصلت بشيء أم لم تُفصل، أمّا ما جاء في قولهم: قال فلانة، فشاذ لا يُقاس عليه (ابن عصفور، علي، 1998م، ص 302)، (ابن مالك، محمد، 1990، ص 231).

وقد ذكر النحاة عدداً من المواضع التي ذكّر فيها الاسم المؤنث في حال إسناده إلى فعل؛ فإن فصل بين الفعل والمؤنث بإلا، لم تلحقه علامة تأنيث نحو قولك: ما قام إلا هند، ولا يُقال: ما قامت إلا في ضرورة (ابن عصفور، علي، ص 302).

وإن كان الفاصل مفعولاً أو ظرفاً أو جاراً ومجروراً، جاز سقوط علم التأنيث أيضاً (ابن يعيش، يعيش، 2001، ص 92)، قال جرير (جرير، ابن عطية، ب.ت، ص 283)، وشام: جمع شامة.

لقد وُلد الإخيطل أمّ سوء * على باب إستيها صلب وشام

والشاهد في البيت قوله: ولد الإخيطل أمّ، حيث أسقط علم التأنيث من الفعل مع كون تأنيثاً حقيقياً، لوجود الفصل بالمفعول (ابن يعيش، يعيش، 2001، ص 92).

وقد علق المبرد على البيت قائلاً: (فإنّما جاز للضرورة في الشعر جوازاً حسناً ولو كان مثله في الكلام لكان عند النحويين جائزاً على بعد، وجوازه للترفة بين الاسم والفعل بكلام، فتقديرهم: أنّ ذلك الكلام صار عوضاً من علامة التأنيث نحو: حضر القاضي اليوم امرأة، والوجه ما ذكرت لك) (المبرد، محمود، ب.ت، ص 148).

وجاء تعليق الفارقي على بيت جرير في موضعين: أحدهما: عند قوله: ذكر الفعل لضرورة الشعر كما قال جرير: لقد ولد الإخيطل...، والقياس (ولدت). ويقول في الموضع الثاني: وهو هاهنا أقبح منه في (ولد)، لأنّ (تاء) التأنيث إذا حُذفت مع الفصل أحسن منه مع غير الفصل، وهو في هذين الموضعين يذكر ضرورة الشعر والاستحسان، وهذا ما ذهب إليه المبرد، وابن يعيش (المبرد، محمود، ب.ت، ص 148).

ويرى الأنباري أنه إذا فصل بين فعل المؤنث والاسم بشيءٍ ، اعتدل التذكير والتأنيث كقولك: ضرب زيداً هنداً ، وضربت زيداً هنداً ، فمن أنت لزم القياس ومن ذكر قال : لما حجز بين الفعل والمؤنث حاجزٌ رجع الفعل إلى أصله، والقياس التأنيث ، والتذكير جائزٌ (ابن الأنباري ، عبد الرحمن ، 1978 ، ص 616-618).

وهذا على المذهب المشهور ، ورَّجَّحه الصبان، واختاره الزمخشري مطلقاً (الصبان ، محمد ، 1997م ، ص 74) ، (الزمخشري ، محمود ، ص 247).

تعقيب

ممَّا سبق يتَّضح أنَّ الصواب هو ما ذهب إليه الجمهور من أن العلامة في المؤنث المجازي التأنيث والحقيقي، بالخيار في الإثبات والحذف على السواء ، ولكن الأجود والمختار الإثبات، وإذا وقع فصل بين الفعل والمؤنث ؛ أسقطت علامة التأنيث للضرورة ، والأحسن إلحاقها على القياس ، ويمتنع حذفها في السعة، وقد اختار الزمخشري رأي الجمهور ، واحتج على جوازه برأي المبرد الذي ردَّ ذلك إلى ضرورة الشعر.

المسألة السابعة : إضافة اسم الفاعل المشتق من العدد

قال الزمخشري : (وإذا أضفت اسم الفاعل المشتق من العدد لم يخلُ من أن تضيفه إلى ما هو منه كقوله تعالى : (ثَانِي اثْنَيْنِ) و(ثَالِثٌ ثَلَاثَةٍ) أو ما هو دونه كقوله تعالى : (مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ) ، وقوله تعالى : (سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ) ، فهو في الأول بمعنى واحد من الجماعة المضاف هو إليها ، وفي الثاني بمعنى جاعلها على العدد الذي هو منه ، وهو قولهم : ربعتهم وخمستهم، فإذا جاوزت العشرة لم يكن إلا الوجه الأول ، تقول : هو حادي إحدى عشر وثناني اثني عشر وثالث ثلاثة عشر إلى تاسع تسعة عشر) (الزمخشري ، محمود ، ص 271).

العرض والدراسة

اختلف النحاة في اسم الفاعل المشتق من العدد إلى ثلاثة أقوال :

القول الأول : أن يضاف اسم الفاعل إلى العدد الذي أخذ منه منه نحو : ثاني اثنين وثالث ثلاثة إلى عاشر عشرة ، فلا يجوز نصبه ، أي : لا يُنصب هذا المصوغ أصله المأخوذ منه ، لأنه لا فعل له ، ولم يُسمع: ثلثت الثلاثة ولا ربعت الأربعة ، وهذا قول الجمهور واستحسنه السيوطي (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006م ، ص 224).

القول الثاني: جواز النصب والإضافة ، فيقال : ثالثٌ ثلاثة ، ورابعٌ أربعة على أن معناه: متممٌ ثلاثة ومتممٌ أربعة ، وثناني اثنين وثالثٌ ثلاثة ، وعليه ابن عقيل وابن عصفور وأبو حيان والكسائي والأخفش وثلعب (ابن عقيل ، بهاء الدين ، 2009 ، ص36) ، (ابن عصفور ، علي ، 1998م ، ص 136) ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006م ، ص224). قال أبو حيان : (وقياس من أجاز الأعمال في "ثالث" أن يجيزه هنا على معنى: متممٌ تسعة عشر) (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006م ، ص 224) .

القول الثالث : وجوب نصب (ثانٍ) فقط دون ثالث فما فوقه لأن له فعلاً ، لأنه سُمع: فيقال: ثنيت الرجلين إذا كنت الثاني منهما ، فيقال : ثاني اثنين ، ومنه قوله تعالى : (ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ) (التوبة : 40) ، ولم يُسمع في البواقي وعليه ابن مالك (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 224).

تعقيب

يظهر مما سبق أن الراجح هو إضافة العدد المصوغ من فاعل إلى ما بعده إذا تجاوز العدد العشرة على ما سبق ذكره كما في كان اثني عشر وثالث ثلاثة عشرة وتسعة عشر وتسعة عشر، وهذا هو الوجه الذي عليه الجمهور وقد اختاره الزمخشري.

المسألة الثامنة تقديم خبر (كان) وأخواتها

قال الزمخشري : (وهذه الأفعال في تقديم خبرها على ضربين: فالتى في أوائلها ما يتقدم خبرها على اسمها وعليها، وقد حُوِّف في (ليس) فجُعِل من الضرب الأول) والأول هو الصحيح) (الزمخشري ، محمود ، ص 355).

العرض والدراسة

اختلف النحاة في مسألة جواز وضع ومنع تقديم خبر (ليس) على اسمها وعليها على ضربين: الأول : ذهب أبو علي الفارسي وابن جني وابن برهان وابن عصفور والشلوبين والأزهري إلى جواز تقديم خبر (ليس) على اسمها وعليها فتقول: قائماً ليس زيدٌ وحجتهم في ذلك أنهم استدلوا بقوله تعالى : (أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوعًا عَنْهُمْ) (هود : 8) ، وذلك لأنَّ يوم متعلق (بمصروفاً) ، وقد تقدم على (ليس) وتقدم المعمول يؤذن بجواز تقدم العامل ولا يتقدم المعمول إلاّ حين يتقدم العامل (ابن جني ، عثمان ، 1954 ، ص 189) ، (ابن الأنباري ، عبد الرحمن ، 2003 ، ص 130) ، (ابن عصفور ، علي ، 1998 ، ص 373-374) ، (ابن عقيل ، بهاء الدين ، 2009 ، ص 277-278) ، (ابن الحاجب ، عثمان ، 2010 ، ص 48) ، (الأزهري ، خالد ، ب.ت ، ص 245).

وقال أبو علي الفارسي : (ومن الدليل على جواز تقديم خبر ليس عليها إنّ العوامل في المبتدأ والخبر على ضربين : فَعُل وشبيهه بالفعل ووجدنا ما لم يكن فعلاً وكان مشبهاً به ، ولا يجوز تقديم خبره على اسمه ، ووجدنا الفعل قد جاز فيه الذي امتنع في المشبه به من تقديم الخبر كما جاز عليه؛ فلما وجدنا ليس قد جاز فيه ما امتنع في غيره من تقديم الخبر كما جاز ذلك في الفصل ، وجب أنَّ يجوز كما جاز : ليس قائماً زيدٌ بلا خلاف ، كذلك جاز قائماً ليس زيدٌ بلا خلاف ، (ابن جني ، عثمان ، 1954 ، ص 189) ، (الفارس ، أبو علي ، 1987 ، ص 28) ، (ابن الأنباري ، عبد الرحمن ، 2003 ، ص 130) ، (ابن الحاجب ، عثمان ، 2010 ، ص 48) ، (الأزهري ، خالد ، ب.ت ، ص 245).

الضرب الثاني : وفيه ذهب ابن هاشم والزجاج وابن السراج والمبرد وابن الحاجب وابن مالك وأكثر المتأخرين إلى منع تقديم خبر ليس عليها، وحجتهم في ذلك أنهم قاسوها على (عسى) وخبر عسى لا يتقدم عليها اتفاقاً والجامع بينهما الجمود، فكل ما كان متصرفاً عمل في المقدم والمؤخر، وإن لم يكن متصرفاً لم يفارق موضعه ؛ لأنَّه مدخل على غيره (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله ، ب.ت ، ص 133) ، (ابن السراج ، أبو بكر ، ب.ت ، ص 90) ، (ابن جني ، عثمان ، 1954 ، ص 190) ، (ابن الأنباري ، عبد الرحمن ، 2003 ، ص 130).

هذا وقد اختلف النقل عن سيبويه بالجواز تارة وبالمنع تارة أخرى، كما نُسب إليه منع التقديم ، إلا أنّ ابن جنى صحح هذا النقل عنه بقوله: (وليس بصحيح، والصحيح أنّه ليس له في ذلك نص لا بالجواز ولا بالمنع (ابن جنى ، عثمان ، 1954، ص 189) ، (ابن الأنباري ، 2003 ، ص 130).

تعقيب

يظهر من خلال هذا العرض أنّ جواز تقديم خبر (ليس) عليها هو الأصوب لوروده في كلام الله تعالى ، وهذه حجة قوية لا يتسلل إليها الشك ، ولعلّ الزمخشري قد بنى اختياره على هذا الوجه.

المسألة التاسعة : إعراب المعطوف على اسم (إنّ)

قال الزمخشري : (ولأنّ محل المكسورة وما عملت فيه الرفع، جاز في قولك: إنّ زيدا ظريف وعمراً ، وإنّ بشراً راكباً لا سعيداً أو بل سعيداً ، أن ترفع المعطوف حملاً على المحل ، قال تعالى : (أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ).

وقال جرير :

إنّ الخلافة والنّبوة فيهم * والمُكرّمات وسادة أطهار

وفيه وجه آخر ضعيف وهو عطفه على ما في الخبر من الضمير ولكن تشايح ذلك في (إنّ) دون سائر أخواتها ، وقد أجرى الزجاج الصفة مجرى المعطوف وحمل عليه قوله تعالى : (قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْعَثُ بِالْحَقِّ عِلْمَ الْغُيُوبِ). وأباه غيره ، وإنّما يصح الحمل على المحل بعد مضي الجملة ، فإن لم تمض لزمك أن تقول : إنّ زيدا وعمراً قائمان بنصب عمرو لا غير) (الزمخشري ، محمود ، ص 393).

العرض والدراسة

اتفق النحاة في المعطوف على اسم (إنّ) ، على أن تقول في العطف على اسم (إنّ) : إنّ زيدا قائم وعمرو (عمراً) بالرفع والنصب ، أمّا النصب؛ فعلى العطف على لفظ (زيد) ، وأمّا الرفع فقد اختلفوا فيه على قولين: أحدهما : أن تعطفه على المضمر في (قائم) أو أن تعطفه على موضع (إنّ) قبل دخولها ، لأنّها داخلة على المبتدأ أو الخبر ولم تغير في المعنى شيئاً أو أن تؤكد المضمر فتقول : إنّ زيدا قائم هو وعمرو ، وهو مذهب ابن يعيش وابن عقيل وابن جنى والزجاجي (ابن يعيش ، يعيش ، 2001 ، ص 540) ، (ابن عقيل ، بهاء الدين ، 2009 ، ص 174) ، (ابن جنى ، عثمان ، ب.ت ، ص 95-96) ، (الزجاجي ، عبد الرحمن ، ب.ت ، ص 95-96) ، والثاني: أن ترفعه بالإبتداء وتضمّر له خبراً فيكون التقدير: إنّ زيدا قائم وعمرو قائم لدلالة ما تقدم عليه، وهو مذهب سيبويه ووافقه فيه الزجاجي أيضاً (سيبويه ، عمرو ، 1998 ، ص 145) ، (الزجاجي ، عبد الرحمن ، ب.ت ، ص 95-96). وقد أورد سيبويه قول الشاعر :

إنّ الخلافة والنّبوة فيهم * والمُكرّمات وسادة أطهار

شاهداً على رفع الاسم حملاً على محل (إنّ) واسمها ، وهو الرفع على الإبتداء أو عطفاً على الضمير المستكن في الجار والمجرور ، والتقدير : استقر فيهم هما والمكرّمات ، وأجاز أن يكون مبتدأ خبره (فيهم) مقدرة (المبرد ، محمد بن يزيد ، ب.ت ، ج 2 ، ص 145) ، (سيبويه ، عمرو ، 1998 ، ص 145) ، (ابن يعيش ، يعيش ،

2001 ، ص 66 ، ص 540) وخالفه الزمخشري في رفع (المكرمات) على إضمار الخبر (الزمخشري ، محمود ، ص 393) ، (سيبويه ، عمرو ، 1998 ، ص 145).

تعقيب

يظهر ممّا سبق جواز رفع الاسم المعطوف على اسم (إنّ) حملاً على محمل (إنّ) واسمها ، كما جاز نصبه اتباعاً للاسم المنصوب قبله، لمجيء السماع بذلك من كتاب الله العزيز، وما ذهب إليه الزمخشري في جواز الأمرين؛ الرفع والنصب إنّما جاء وفقاً لرأي العلماء، حيث اشترط لصحة الحمل على المحل ، معنى الجملة كما ورد.

المسألة العاشرة : حرف التعليل (كي)

قال الزمخشري : (يقول القائل: قصدت فلاناً ، فتقول له : كيّمه؟ فيقول: كي يحسن إليّ . وكيّمه مثل فيمه وعمه ولمه ، دخل حرف الجر على (ما) الاستفهامية محذوفاً ألفها ولحقتها (هاء) السكت ، وأختلف في إعرابها ، فهي عند البصريين مجرورة ، وعند الكوفيين منصوبة بفعل مضمر ، كأنتك قلت : كي تفعل ماذا؟ وما أرى هذا القول بعيداً من الصواب) (الزمخشري ، محمود ، ص 445).

العرض والدراسة

تكون (كي) اسماً مخففاً من (كيف) فتدخل على الاسم والفعل الماضي والمضارع المرفوع ، كما تكون حرفاً فتدخل على (ما) الاستفهامية أو المصدرية أو على فعل مضارع منصوب، وفيها قولان عند إدخال اللام عليها، فأما من أدخل اللام فقال لكي تقوم يا فتى فهي عنده والفعل مصدر كما كان ذلك في (أنّ) ، وأما من لم يدخل اللام فقال (كيّمه) كما تقول (لمه) و(أنّ) عنده بعدها مضمرة لأنّها من عوامل الأسماء كاللام (ابن الناطم ، بدر الدين ، 2000 ، ص 474) ، (المبرد ، محمد ، ب.ت ، ص 9) ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 289).

وقد اختلف النحاة في إعرابها، فذهب البصريون إلى أنها حرف جر والدليل على ذلك دخولها على الاسم الذي هو (ما) الاستفهامية كدخول اللام وغيرها من حروف الجر عليها وحذف الألف منها فإنهم يقولون : كيّمه كما يقولن (لمه) كما أنّ الألف من (ما) الاستفهامية لا يُحذف إلا إذا كان في موقع جر واتصل بالجار كقولهم : لِمَ وبِمَ وفيمَ ، وكذلك إذا وقعت في صدر الكلام ، ولا يجوز حذف الألف منها نحو : ما تريد؟ وما تصنع؟ ولا يجوز أن يُقال : (م) تريد وم تصنع ، فلما حذف الألف منها في قولهم : كيّمه كما يُحذف في حرف الجر ؛ دلّ على أنّها حرف جر، ومنه قول الشاعر (البغدادي ، عبد القادر ، 1981 ، ص 498) ، (الأزهري ، خالد ، ب.ت ، ص3):

إذا أنت لم تنفع فضرّ * فإنما يُراد الفتى كيما يضرّ وينفع

والشاهد فيه قوله : كيما يضرّ ، حيث رُفِعَ الفعل على معنى : يُراد الفتى للضر والنفع. ويروى : كيما يضرّ وينفعا ، وعلى هذه الرواية دخلت (ما) المصدرية على (كي) والمعنى : إنّما يُرجى الفتى للنفع والضر (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 289) ، ووافقهم السيوطي وزعم أنّ الدليل على أنّها جارة دخولها على (ما)

المصدرية كما في قول النابغة الجعدي السابق، وما تقرر من لسان العرب في كونها يُحذف ألفها كما يُحذف في (ما) الاستفهامية إذا دخل عليها حرف الجر (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 289).

أما الكوفيون فذهبوا إلى أنها منصوبة ، ولا يجوز أن يُقال أنها حرف جر لأنها تدخل على (ما) الاستفهامية كما يدخل حرف الجر لأنها نقول: مَه من كيمه وليس لكي فيه عمل وليس في موضع خفض؛ وإنما هو في موضع نصب، لأنه يُقال عند ذكر كلام لم يُفهم ، يقول القائل : أقوم كي تقوم، فيسمعه المخاطب ولم يُفهم (تقوم) فيقول : كيمه؟ يريد كي ماذا؟ والتقدير: كي ماذا تفعل ثم حذف ، فمه في موضع نصب وليس لكي فيه عمل (ابن الأنباري ، عبد الرحمن ، 2003 ، ص 466) ، (ابن الناظم ، بدر الدين ، 2000 ، ص 477) ، (المبرد ، محمد ، ب.ت ، ص 9) ، (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 6) ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 289).

تعقيب

الصواب أن يُقال (كي) حرف مشترك بين الجر والنصب بمعنى اللام ، ولكن الرَّاجح ما ذهب إليه الكوفيون لقوة استدلالهم أمّا ما استدلل به البصريون من قول النابغة فمختلف في روايته، وما ورد فيه الاحتمال سقط به الاستدلال، وقد اختار الومخشري رأي الكوفيين لوجهته، وفارق أصحابه البصريين، ممّا يدل على عدم انسياقه وراء مذهبٍ معين.

المبحث الثاني : المسائل الصرفية

المسألة الأولى : حكم التقاء ضميرين

قال الزمخشري : (إذا التقى ضميران في نحو قولهم : الدرهم أعطيته والدرهم أعطيتكموه، جاز أن يتصلا كما ترى، وأن يُفصل الثاني كقولك: أعطيتك إيّاه وإذا انفصل الثاني لم تراخ هذا الترتيب ، فقلت: أعطاه إيّاك وأعطاك إيّاي ، وقد جاء في الغائبين أعطاهاه وأعطاهوها ، وهو قليل ، والكثير أعطاهها إيّاه وأعطاه إيّاه الاختيار في ضمير خبر كان وأخواتها الانفصال كقوله (الزمخشري ، محمود ، ص 169-170):

لئن كان إيّاه لقد حال بُعْدنا * عن العهدِ والإنسانُ قد يتغيّر

العرض والدراسة

اختلف النحاة في مسألة التقاء الضميرين في الأفعال إلى ثلاثة مذاهب: المذهب الأول: جواز اتصال الضميرين وتقديم الأخص في الضميرين على غير الأخص منهما وجوباً، نحو تقديم ضمير المتكلم على ضمير المخاطب وضمير المخاطب على ضمير الغائب كما في سئلته وأعطيتك وكنته ، وعدم جواز تقديم الهاء على الكاف ولا الهاء والكاف على الياء (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 96).

واشترط الزمخشري أنه إذا التقى ضميران متصلان ، بُدئ بالأقرب إلى المتكلم، وقد اختلفوا فيه، فبينما يرى سيبويه أن الأولى أن يبدأ الإنسان بنفسه لأنها أعرّف وأهم عنده ، وكما كان المختار أن يبدأ بنفسه، كان المختار تقديم المخاطب على الغائب لأنه أقرب إلى المتكلم، إلا أن المبرد ساوى بين الغائب والمخاطب والمتكلم في التقديم والتأخير، فأجاز (أعطاهُوك) و (أعطاهُوني) و(أعطاكني) ويستجده ، ولم يرضه سيبويه ،

حيث قال : (هذا شيءٌ قاسوه ولم يتكلم به العرب) (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 364) ، (ابن يعيش ، يعيش ، 2001 ، ص 321-322) ، والدليل على ذلك أنك إذا جئت بعد اتصال ضمير المفعول الأول بضمير مفعول ثاني، جاز اتصاله وانفصاله نحو : الدرهم أعطيتك وأعطيتك إياه ، فاتصاله كقوة الفعل وأنه الأصل في اتصال المنصوب ، أي إذا كان الضميران مفعولين ، لزم اتصال ضمير المفعول الأول بالفعل لأنه يليه (ابن يعيش ، يعيش ، 2001 ، ص 321-322) .

ولما كان المتصل أخصر من المنفصل ومعناه كمعنى المنفصل ، فالمختار هو المتصل (ابن يعيش ، يعيش ، 2001 ، ص 322) . وهذا اختيار ابن مالك في الألفية ورجحه ابن يعيش ، قال ابن يعيش . (والاتصال جائز في السعة إلا أن الاتصال مع الفعل (حسن) ولكثرته في النظم ، وتبعه ابن الناظم (ابن يعيش ، يعيش ، 2001 ، ص 322) ، (ابن الناظم ، بدر الدين ، 2000 ، ص 39) ، (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 93) . قال ابن مالك (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 93):

وصل أو افصل ها سلتنيه وما

أشبهه و (كنته) أنمي

كذلك خلتيه واتصالا اختار

غيري اختار الانفصالا

المذهب الثاني: جواز انفصال الضميرين وعدم مراعاة الترتيب في تقديم الأخص على غير الأخص وأن تبدأ بأيهما شئت ، فكما أن الأسماء الظاهرة لا يُرعى فيها الترتيب ، فكذلك الضمير المنفصل، نحو : سلتني إياه وسله إياي ، والدرهم أعطيتك إياه وأعطيته إياك، والصدق كنت إياه وكان إياي وهكذا (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 96) ، (ابن يعيش ، يعيش ، 2001 ، ص 324) واختاره سيبويه لأنّ الضمير في كنته وخلتيه خبر في الأصل، وحق الخبر الانفصال وكلاهما مسموع، فمن الأول (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 365) ، (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 94) قوله: (عمرو بن أبي ربيعة ، 1996 ، ص 94) .

لئن كان إياه لقد حال بُغْدنا * عن العهدِ والإنسانُ قد يتغير

والشاهد فيه قوله لئن: كان إياه ، حيث انفصل الضمير (إياه) لأنه خبر (كان) (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 97). ومن الثاني قوله: (الأزهري ، خالد ، ب.ت ، ص 7) ، (العيني ، بدر الدين ، ب.ت ، ص 286) .

أخي حسبك إياه وقد ملئت * أرجاء صدرك بالأضغانِ والإحنِ

والشاهد فيه قوله: حسبك إياه ، حيث جاء بالضمير الثاني وهو إياه منفصلاً ، وهو المفعول به الثاني للفعل (حسب) منفصلاً وهذا جائز كما يجوز الإتيان به ضميراً متصلاً ، والأكثر أن يكون كذلك (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 98) .

ووافق ابن مالك في التسهيل سيبويه على اختيار الانفصال في باب (خلتيه) (ابن مالك ، محمد ، 1990 ، ص 154) ، وتبعهم البغدادي والرماني وابن الطراوة والأشموني ورجّحه السيوطي (البغدادي ، عبد القادر ، 1981 - 1986 ، ص 312) ، (الأشموني ، علي ، 1939 ، ص 98) ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 254) .

المذهب الثالث : التفصيل وهو الفصل في باب (ظن) والوصل في باب (كان) ورَجَّحه ابن مالك في التسهيل ، وفرَّق بأنَّ الضمير في (خلتكه) قد حجزه عن الفعل منصوب بخلافه في (كنته) فإنَّه لم يحجزه إلا مرفوع، والمرفوع كجزء من الفعل ، فكان الفعل مباشراً له فهو شبيه بهاء (ضربته) ، ولأنَّ الوارد عن العرب من انفصال باب (ظن) ، واتصال باب (كان) أكثر من خلالهما. أما أخوات كان فيتعين فيها الفصل (ابن مالك ، محمد ، ، 1990 ، ص 154) كما في قوله: (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 254) .

ليس إِيَّاي وإِيَّاكَ * ولا تخشى رقيباً

وقد اختار الزمخشري في خبر كان الفصل خلافاً لابن مالك رجحه العيني بقوله، والصواب ما قاله الزمخشري ؛ لأنَّ منصوب (كان) خبر في الأصل ولأنَّ الأصل في الخبر أن يكون منفصلاً، وليس للاتصال فيه دخل (الزمخشري ، 1993 ، ص 169-170) ، (العيني ، بدر الدين ، ب.ت ، ص 313) .

تعقيب

مما سبق يتضح أنه يجوز الوصل والفصل والتفصيل في جواز الوصل والفصل إذا اتصل الفعل بالضمير لأنه خبر في الأصل ، أما الوصل فالأنه الأصل، كما يجوز التفصيل في الوصل والفصل في الأفعال الناسخة ، فالفصل في باب (ظن) والوصل في باب (كان) .

أما في الأفعال الأخرى ، فإذا اتصل ضمير المفعول بضمير مفعول ثانٍ، فيجوز الاتصال والانفصال ، ولكن الاتصال أرجح لقوة الفعل، لأنه الأصل في اتصال المنصوب، فالاتصال ثابت في النظم والنثر وهو الأكثر في الاستعمال، والصواب ما ذهب إليه الزمخشري في اختار الانفصال في ضمير (كان) وأخواتها، لأنَّ منصوب (كان) خبر في الأصل ، والأصل في الخبر أن يكون منفصلاً ، وهو القياس.

المسألة الثانية : القول في بساطة وتركيب (لن)

قال الزمخشري : (ولم لتأكيد ما تعطيه (لا) من نفي المستقبل ، تقول: لا أبرح اليوم مكاني ، فإذا وكُدت وتشدت قلت: لن أبرح اليوم مكاني ، قال الله تعالى : (لَا أَبْرُحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ). وقال تعالى : (فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ لِي أْبِي) ، قال الخليل : أصلها (لا) أنْ فُحُفْتُ بالحذف وقال الفراء نونها مبدلة من ألف (لا) ، وهي عند سيبويه حرف برأسه ، وهو الصحيح (الزمخشري ، محمود ، 1993 ، ص 207) .

العرض والدراسة

(لن) على ثلاثة أقوال:

القول الأول : أنها مركبة من (لا وأن) ، فأصلها (لا أن) كما أن (هلاً) أصلها (هل و لا) ، فحذفت الهمزة لكثرة الاستعمال كما حذفت في قولهم ويلمه والأصل، ويل أمه ، ثم حذفت لانتقاء الساكنين ألف (لا) ونون (أن) فصارت (لن) والحامل لهما قريهما في اللفظ من (لا أن) ، ووجود معنى (لا) و (أن) فيهما وهو النفي والتخليص للاستقبال ، وهذا مذهب الخليل والكسائي. وقد رفض ابن هشام هذا القول واستدل على ذلك بجواز تقديم معمولها عليها نحو: زيداً لن أضرب (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 365) ، (ابن هشام الأنصاري ، عبد الله 1985 ، ص 374) ، (ابن السراج ، ب.ت ، ص 147) .

القول الثاني: هي (لا) النافية أُبدل من ألفها نونٌ، وهو قول الفراء، وقد حمّله على ذلك اتفاقهما في النفي ونفي المستقبل وجعل (لا) أصلاً لأنها أقعد في النفي من (لن) لأنّ لن لا تنفي إلا المضارع ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 365).

القول الثالث : أنها حرف بسيط لا تركيب فيها ولا إبدال ، فليست في (لن) زيادة ، وليست من كلمتين، ولكنها بمنزلة شيء على حرفين لا زيادة فيه وأنها بمنزلة (لم) في حروف الجزم وهذا قول سيبويه والجمهور على أنّها غير مركبة من (لا) و (أن) أنه يجوز أن يقال : أما زيداً فلن أضرب لأن هذا اسم ، والفعل صلة، فكأنه قال : أما زيداً فلا الضرب له. ولو كان زعموا لما جاء ذلك، لأنّ ما بعد (أن) لا يجوز أن يعمل فيما قبلها (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 5) ، (ابن الأنباري ، عبد الرحمن ، 2003 ، ص 175).

تعقيب

يظهر ممّا سبق أن ما ذهب إليه الجمهور وسيبويه من أن (لن) حرف بسيط لا تركيب فيه هو الصواب، وقد اختار الزمخشري رأي الجمهور وهو الرأي الرَّاجح لوجهته وقوة تعليقه.

المسألة الثالثة : تصغير الاسم المتمكن (فرزدق وجمرش)

قال الزمخشري : (الاسم المتمكن إذا صُغِرَ ضُم صدره وُفُتِحَ ثانيه وأُلْحِقَ ياء ساكنة ثالثة، ولم يتجاوز ثلاثة أمثلة فُعَيْلٌ وفُعَيْعِلٌ وفُعَيْعِيْلٌ وكفليس ودريهمٌ ودنينيرٌ ، ولا يُصَغَرُ إلا الثلاثي والرّباعي، أما الخماسي فتصغيره مستكره كتكسيه لسقوط خامسه، فإن صُغِرَ قيل في فرزدق فريزد وفي جمرش جُحيمرٌ ، ومنهم من يقول : فُرَيْزِقٌ وجحيرشٌ بحذف الدال لشبهها بما هو منها وهو التاء ، وحف الميم لأنها من الزوائد والأول الوجه) (الزمخشري ، محمود ، 1993 ، ص 253) . الجمرش: الثقيلة من النساء وقيل العجوز الكبيرة .

العرض والدراسة

اختلف النحاة في تصغير (فرزدق وجمرش) إلى قولين:

القول الأول: تصغيرهما على فُرَيْزِقٌ وجُحيمرٌ على القياس، وذلك بحذف آخر الاسم لأنّ التصغير يسلم حتى ينتهي إليه، ويكون على مثال ما يحقرون من الأربعة وهو رأي الصبان (الصبان ، محمد ، 1997 ، ص 448) ، (ابن السراج ، أبو بكر ، ب.ت ، ص 39) ، (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 448) .

القول الثاني: تصغيرهما على فُرَيْزِقٌ وجُحيرشٌ ، وهو رأي سيبويه ، والزمخشري قال سيبويه : (ويجوز في جمرش حذف الميم وإن كانت تُزاد لأنه لا يستكر أن يكون بعد الميم حرف يُنتهي إليه في التحقير كما كان ذلك في جُعيفر ، وإنما يستكر أن يجاوز إلى الخامس فهو لا يزال في سهولة حتى يبلغ الخامس) (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 448) ، (الزمخشري ، محمود بن عمر ، ص 253).

وقد اعترض ابن السراج وابن يعيش على حذف الميم في جمرش، قال ابن يعيش : فليس بصحيح ، وأظنه سهواً ، لأنّ الميم وإن كانت من حروف الزيادة فهي بعيدة من الطرف غير مجاورة له ، فلم يحسن إلا حذف الشين نحو: جُحيمرٌ لفوات أحد وصفي العلة، ولأنّ الميم في (جمرش) ثالثة، والثالث في التصغير يُؤتى به ضرورةً ، والدال في (فرزدق) رابع (ابن يعيش ، يعيش ، 2001 ، ص 339-400) ، (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 488) ، (الزمخشري ، محمود ، ص 253) ، (ابن السراج ، أبو بكر ، ب.ت ، ص 39).

وقد احتج بعض النحاة لحذف الدال في (فرزدق) وتصغيرها على (فُرِزِق) ، لأنّ الدال تشبه التاء ، والتاء من حروف الزيادة ، الدال من موضعها ، فلما كانت أقرب الحروف من الآخر كان حذف الدال أحبّ إليه إذ أشبهت حرف الزيادة ، وصارت عنده بمنزلة الزيادة (الصبان ، محمد ، 1997 ، ص 448).

تعقيب

ممّا سبق فإنّ تصغير فرزدق وجحمرش في الحالتين يكون بالحذف ، ولكن الصحيح حذف الحرف الأخير لأنّه على مثال ما يُحقر من الرباعي ، ولأنّ الحرف الثالث لا يحذف لأنّه يُؤتى به للضرورة ، وهذا ما جاء على القياس ، وقد اختار الزمخشري الرأي الأول وهو الأرجح.

المسألة الرابعة النسبة إلى الاسم المنتهي بألف

قال الزمخشري : (والألف في الآخر لا يخلو من أن تقع ثالثة أو رابعة منقلبة أو زائدة أو خامسة فصاعداً والثالثة والرابعة المنقلبة تقلبان واواً كقولك: عصويّ ورحويّ وملهويّ وأعشويّ وفي الزيادة ثلاثة أوجه : الحذف وهو أحسنها كقولك حُبْلَى وودُنِيّ والقلب نحو: حُبْلَوِيّ ودُنْيَوِيّ ، وأن يفصل بين الواو والياء بألف كقولك: حبلأويّ ودنياويّ) (الزمخشري ، محمود ، 1412هـ ، ص 261).

العرض والدراسة

المشهور في النسب إلى المنتهي بألف إمّا أن تكون ألفه للتأنيث أو لغيره، فإن كانت الألف للتأنيث ففيها ثلاثة أقوال: (ابن يعيش ، يعيش ، 2001 ، ص 451) ، (ابن الحاجب ، عثمان ، 1995 ، ص 39) ، (المبرد ، محمد ، ب.ت ، ص 147) ، (ابن جني ، عثمان ، 1954 ، ص 221) ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 398) ، (ابن الحاجب ، عثمان ، 2010 ، ص 75) ، (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 357) . القول الأول : أن يُحذف ألفها ، لأنّ هذه الألف زائدة لم تجئ لتحلق بنات الثلاثة بنات الأربعة، فكرهوا أن يجعلوها بمنزلة ما هو من نفس الحرف وما أشبه ما هو من نفس الحرف ، واختاره المبرد وابن يعيش ، قال المبرد: (وأجودها وأحقها بالاختيار وأكثرها وأصحها وأشكلها لمنهاج القياس حذف الألف، فنقول في النسب إلى حَبْلَى حُبْلَى وإلى دنيا دُنْيَى. كما تقول في ملهى مَلْهَى وفي مَغْزَى مَغْزَى تشبيهاً بألف التأنيث المقصورة في حَبْلَى) (المبرد ، محمد ، ب.ت ، ص 147) ، (ابن يعيش ، يعيش ، 2001 ، ص 451).

القول الثاني: أن يُقلب ألفها واو تشبيهاً بالأصل ، فنقول: حَبْلَوِيّ ودُنْيَوِيّ حملاً على ملهى وعلقى ، لأنّ الألف فيهما مشبهة بألف التأنيث ، فيقال فيهما: مَلْهَوِيّ وعلْقَوِيّ كما يُقال في مَغْزَى مَغْزَوِيّ وفي محيا مَحْيَوِيّ وفي فتى فتَوِيّ وفي رحي رَحْوِيّ .

القول الثالث : زيادة ألف ، وهذه الألف إمّا أن تكون بدلاً من الألف الرابعة مطلقاً أو تكون للإلحاق أو منقلبة عن أصل ، فيقال في حَبْلَى ودنيا : حَبْلَوِيّ ودُنْيَوِيّ كما يُقال : مَلْهَوِيّ ومُغْرَوِيّ وعلْقَوِيّ ، تشبيهاً بألف التأنيث الممدودة الزائدة، وقد ضعّفه ابن يعيش (ابن يعيش ، يعيش ، 2001 ، ص 451) ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 398).

ومما سبق يتضح أنّ الرّاجح الذي عليه أغلب النحاة هو حذف الألف في النسبة إلى ما فيه ألف تأنيث مقصورة أو ممدودة لإلحاق أو أصل، كما يجوز وجهان آخران أحدهما : قلبها واواً تشبيهاً لها بالأصل، والآخر : زيادة ألف شبيهة بألف التأنيث الممدودة، وقد اختار الزمخشري قول الجمهور وهو القول الأصوب.

المسألة الخامسة النسبة إلى المنتهي بياء قلبها مكسور

قال الزمخشري : (والياء المكسور ما قلبها في الآخر لا تخلو من أن تكون ثالثة أو رابعة أو خامسة ، فالثالثة تقلب واواً كقولك: عمويّ وشجويّ وفي الرابعة وجهان : الحذف وهو أحسنها ، والقلب كقولك : قاضيّ وحانيّ : قاضويّ وحانويّ) (الزمخشري ، محمود ، 1993 ، ص 261).

العرض والدراسة

الاسم المنقوص من غير الثلاثي تُحذف ياءه وعند سيبويه تُحذف الياء لالتقاء الساكنين، فيُقال في قاضي ومستدعي ورامي: قاضيّ ومستدعيّ وراميّ ، وهو الأفصح ، واختاره ابن الحاجب (ابن الحاجب ، عثمان ، 2010 ، ص 71) كما يقال : قاضويّ وأنكره السيوطي ، (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 397) ، (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 343) ، أما الثلاثي فإنّه تُرد لامه المكسور ما قلبها ويُفتح ما قلبها واواً فيُقال في عمٍ وشجٍ: عمويّ وشجويّ ، حملاً على رحي وعصا، فيُقال فيهما: عصويّ ورجويّ.

إذن، ما اختاره الزمخشري هو الأرجح وذلك لإستناده إلى القاعدة الصرفية التي تعتمد القياس منهجاً.

المسألة السادسة : تصغير الاسم الذي فيه (واو) ثالثة

قال الزمخشري : (والواو إذا وقعت ثالثة وسطاً كواو أسود وجدول ، فأجود الوجهين : أسيدٌ وجُدَيْلٌ ومنهم من يظهر فيقول : أسيدٌ وجُدَيْولٌ) (الزمخشري ، محمود ، 1214هـ ، ص 254).

العرض والدراسة

ذهب النحاة في تصغير الاسم الذي وقعت فيه الواو ثالثة وسطاً إلى ثلاثة مذاهب (السيوطي ، عبد الرحمن ، 2006 ، ص 392) ، (ابن جني ، عثمان ، 1954 ، ص 336-337) ، (سيبويه ، عمرو ، 1988 ، ص 469) ، (الأزهري ، خالد ، ب.ت ، ص 721) ، (ابن مالك ، محمد ، 1982م ، ص 2123) ، (ابن الناظم ، بدر الدين ، 2000 ، ص 607) ، (أبو حيان الأندلسي ، محمد ، 1998 ، ص 355).

المذهب الأول : تصغيره بالإعلال على القياس ، فيُقال في أسود وجدول : أسيدٌ وجُدَيْلٌ لأنّ أصل أسيد أسيد وجديل جديول ، فاجتمع الياء والواو في كلمة واحدة وسُكن سابقهما وقُلبت الواو فتقول: أسيدٌ وجُدَيْلٌ ، فهو جارٍ مجرى سيّد وميت، ورجحه ابن مالك والأزهري (ابن مالك ، محمد ، 1982 ، ص 2123) ، (الأزهري ، خالد ، ب.ت ، ص 271).

المذهب الثاني: تصغيره بالتصحيح ، فيجوز فيه الوجهان نحو جدول جُدَيْلٌ على القياس وجُدَيْولٌ حملاً على جداول ، لإجراء هذه الياء مجرى ألف جداول وأسود؛ لأنّ كل واحد من (ياء) التصغير وألف التكسير جيئ به لمعنى، فلو كان (أسود) صفة؛ تعين فيه الإعلال فتقول فيه: (أسيدٌ) لا غير؛ لأنّه لم يُجمع على (أسود).

المذهب الثالث: إظهار الواو في جميع الأحوال، ومنعه سيبيويه قال : (تقول في أسود أسيد وفي جدول جُدِيل واعلم أن من العرب من يُظهر الواو في جميع ما ذكرنا وهو أبعد الوجهين ، يدعها على حالها قبل أن تُحَقَّر (سيبيويه ، عمرو ، 1988 ، ص 469).

تعقيب

يظهر ممَّا سبق أنه يجوز في هذا النوع من التصغير وجهان؛ قلب الواو ياءً أو الإقرار وترك القلب ، ووجه الأول الجرى على قاعدة اجتماع ياء وواو وسبقت إحداهما بالسكون من قلب الواو ياءً وإدغامها في الياء . ووجه الثاني أن تجري على حدها في التكسير، لأنَّهما من بابٍ واحد، تحركت فيهما وهي (لام) قُلبت في التصغير وجوباً ولم يُلنَّقت إلى الجمع، وقد اختار الزمخشري المذهب الأول وهو التصغير بالإعلال ، أي قلب الواو ياءً وهو الأجود عند الأكثرين من النحاة، لما ذكروا من حجج لدعم هذا القول.

المسألة السابعة التقاء همزتين

قال الزمخشري : (إذا التقت همزتان في كلمة ، فالوجه قلب الثانية إلى حرف لين كقولهم : آدم وأيمة وأويدم ومنه جائي وخطايا وقد سمع أبو زيد من يقول : اللهم أغفر لي خطائيء) (الزمخشري ، محمود ، 1993 ، ص 291-293).

العرض والدراسة

إذا اجتمعت همزتان في كلمة ، الهمزة التي هي (لام) والهمزة المبدلة من العين ففيها قولان: القول الأول : أن يُبدل من الهمزة الثانية ياءً لانكسار ما قبلها ، وهذا على مذهب سيبيويه ، فنقول : جائياً ، وأصله جائئ ثم جائيٌّ ثم جائيٌّ ثم جاءٍ (سيبيويه ، عمرو ، 1988 ، ص 377 ، ص 552) ، (ابن عصفور ، علي ، 1996 ، ص 326-327) .

القول الثاني: أصل جائئ جائيٌّ ، فُقلب فصار جائئٍ ثم جاءٍ ، وهو مذهب الخليل ورفضه ابن عصفور لأنَّ فيه تكلف القلب، لأنَّ القلب فيما لا يؤدي فيه عدم القلب إلى اجتماع همزتين نحو قولهم : شاكٍ ولائٍ، والأصل فيهما شائكٍ ولائثٌ ، ورجح الفارسي مذهب الخليل على المذهب الأول، بأنَّه يلزم في مذهب سيبيويه توالي إعلايين على الكلمة من جهة واحدة، وهما قلب العين همزة وقلب الهمزة التي هي ياءً ، وتوالي إعلايين على الكلمة من جهة واحدة لا يُوجد في كلام العرب إلا نادراً أو في ضرورة الشعر (ابن عصفور ، علي ، 1996 ، ص 327) نحو قوله (ابن عصفور ، علي ، 1996 ، ص 327) .

وإني لأستحيي وفي الحقِّ مُسْتَحْيٍ * إذا جاء باغي العُرفِ أن أتَنكَّرا

الباغي: الطالب ، العرف : المعروف .

وأصل مُسْتَحْيٍ : مُسْتَحْيِيٌّ ، فتحرَّكت الياء الأخيرة وما قبلها مفتوحاً وقُلبت ألفاً فصار مُسْتَحْيِيًّا (ابن عصفور ، علي ، 1996 ، ص 327).

ثم أعلوا الياء التي هي عين بنقل حركتها إلى الساكن قبلها وقلبها ألفاً ، قالتقى ساكنان فحذف أحدهما ولا يلزم في مذهب الخليل إلا القلب ، والقلب أكثر في كلام العرب من توالي إعلايين على الكلمة (ابن عصفور ، علي ، 1996 ، ص 327).

وهذا الترجيح حسن إلا أنّ السماع يشهد للمذهب الأول وذلك أن من العرب من يقول : شاكٌ ولائٌ بحذف العين من شائكٌ ولائٌ ومنهم من يقول : شاكٍ ولائٍ فيقلب (ابن عصفور ، علي ، 1996 ، ص 327).

وحجة العرب في التخفيف ، أن الهمزة حرف مستنقل لبعدها ، فلذلك مال أهل الحجاز إلى تخفيفها ، فإذا كان ذلك في الهمزة الواحدة ، فإذا اجتمع همزتان ازداد التقل ووجب التخفيف ، فإذا كانتا في كلمة واحدة كان النقل أبلغ ووجب إبدال الثانية إلى حرف لين (ابن يعيـش ، يعيـش ، 2001 ، ص 279).

وأصل آدم (أدم) بهمزتين الأولى همزة (أفعل) والثانية (فاء) الفعل لأنه من الأدمة، وأصل أئمة أئمة على وزن (أفعله) جمع إمام ، فاجتمع في أصله همزتان الأولى همزة الجمع والثانية (فاء) الكلمة ، واجتماع الهمزتين في كلمة غير مستعمل فوجب تخفيفها، وكان القياس قلب الهمزة الثانية ألفاً لسكونها ، وقد جاء في القراءة الكوفية (أئمة) (ابن يعيـش ، يعيـش ، 2001 ، ص 279).

كما يبذلون همزة أوكرم إذا اجتمعت همزتان زائدتان في أول الكلمة، وهمزة فعائل ياءً كما في (خطايا) ، لأنه قد كان في الواحد ياءً ، فهذا دليل على أنهم قد يراعون في الجمع ما كان في الواحد، وكل ذلك من أجل التخفيف لأنه أقيس (ابن جني ، عثمان ، 1954 ، ص 194 ، ص 345) .

تعقيب

يظهر ممّا سبق أن ما ذهب إليه سيبويه هو الراجح لورود السماع به ، وقد اختار الزمخشري القلب مطلقاً على منهج القياس، لأنّ فيه تخفيف النطق، ولأنّه الأكثر في لسان العرب.

الخاتمة

بحمد الله وفضله تم هذا البحث الذي جاء بعنوان : اختيارات الزمخشري النحوية والصرفية في كتابه المفصل في صنعة الإعراب ، حيث تم استقصاء المواضع التي وردت فيها هذه الاختيارات.

وقد عُرضت هذه المسائل وفقاً لتنوعها نحواً وصرفاً حسب ترتيب أبوابها في الكتاب ، ومن ثمّ دراستها وتحليل الأفعال فيها من خلال المصادر النحوية والصرفية وقد أسفر ذلك عن العديد من النتائج التي تم التوصل إليها ، منها :

1/ كشف البحث أنّ الزمخشري كان صاحب شخصية علمية قوية تركت ظلالها على النحو والصرف، فهو لم يدوّن قواعد النحو في كتابه (المفصل) دون تعليل، بل كان يختار من الآراء ما قوي لديه.

2/ حصر البحث (سبع عشرة) مسألة وقع فيها الاختيار ، منها (عشر) مسائل في النحو و(سبع) مسائل في الصرف.

3/ ظهر من خلال دراسة هذه الاختيارات تمكن الزمخشري من علم النحو والصرف واللغة من حيث جمع الأقوال والأدلة في كل مسأله.

4/ بيّن البحث أن الزمخشري لم يكن مقلداً ولا تابعاً لمذهب نحوي أو صرفي بعينه في تعليقاته واختياراته ، بل جمع بين كافة المذاهب.

5/ تدل اختيارات الزمخشري على سعة أفقه وعمق تفكيره ، ممّا رفع من مكانة كتابه الذي كُتب له الذبوع والشبوع والذكر الحسن من بعده.

6/ أظهر البحث من خلال الآراء التي أيدها الزمخشري؛ أنه متأثرٌ بالبصريين فقد كان كثيراً ما يرد عبارة (أصحابنا) ، إلا أنّ هذا لا يعني أنه أيدهم تأييداً مطلقاً ، فقد خالفهم في إعراب حرف التعليل (كي) وغيره مما سبق بسطه في البحث .

7/ استشهد الزمخشري بالقراءات القرآنية لتقوية رأيه ، وهذا دليل على تأثيره بالأندلسيين الذين يعلنون من قيمة السماع في ترجيح واختيارات آرائهم.

المصادر والمراجع

- 1- ابن الأنباري ، عبد الرحمن (1978م) ، **المذكر والمؤنث** ، تحقيق طارق عبد عون الجنابي ، ط1 ، مطبعة العاني ، بغداد .
- 2- ابن الأنباري ، عبد الرحمن (1424هـ - 2003م) ، **الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين** ، ط1 ، المكتبة العصرية .
- 3- ابن جني ، أبو الفتح عثمان ، (1373هـ - 1954م) ، **المنصف** ، ط1 ، دار إحياء التراث القديم .
- 4- ابن الحاجب ، عثمان ، (1415هـ - 1995م) ، **الشافية في علم التصريف** ، تحقيق حسن أحمد العثمان ، ط1 ، المكتبة الملكية ، مكة المكرمة .
- 5- ابن الحاجب ، عثمان ، (2010م) ، **الشافية في علمي النحو والصرف والخط** ، تحقيق الدكتور صالح عبد العظيم الشاعر ، ط1 ، مكتبة الآداب ، القاهرة .
- 6- ابن حجر العسقلاني ، أبو الفضل أحمد بن محمد (1390هـ - 1971م) ، **لسان الميزان** ، تحقيق دائرة المعرفة الثقافية ، الهند ، ط2 ، مؤسسة الأعلمي للطبوعات ، بيروت .
- 7- ابن خلكان ، أبو العباس شمس الدين ، (1994م) ، **وفيات الأعيان** ، تحقيق إحسان عباس ، ط1 ، دار صادر ، بيروت .
- 8- ابن السراج ، أبو بكر محمد ، (ب.ت) ، **الأصول في النحو** ، تحقيق عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- 9- ابن عصفور ، علي بن مؤمن ، (1996م) ، **المتع في التصريف** ، ط1 ، مكتبة لبنان .
- 10- ابن عصفور ، علي بن مؤمن (1419هـ - 1998م) ، **شرح جمل الزجاجي** ، قدم له ووضع هوامشه وفهارسه فواز الشعار ، إشراف الدكتور إميل بديع يعقوب ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- 11- ابن عقيل ، بهاء الدين عبد الله (2009م) ، **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك** ، تأليف محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير ، القاهرة .
- 12- ابن مالك ، محمد بن عبد الله (1402هـ - 1982م) ، **شرح الكافية الشافية** ، تحقيق عبد المنعم أحمد هريدي ، ط1 ، جامعة أم القرى ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، مكة المكرمة .

- 13- ابن مالك ، محمد بن عبد الله (1410هـ - 1990م) ، شرح التسهيل ، تحقيق عبد الرحمن السيد و د. محمد البدوي المختون ، ط 1 ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان .
- 14- ابن الناظم ، بدر الدين ، (1420هـ - 2000م) ، شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك ، ط 1 ، دار الكتب العلمية .
- 15- ابن هشام الأنصاري ، عبد الله بن يوسف (1985م) ، مغني اللبيب عن كتب الأعراب ، تحقيق مازن المبارك ومحمد النجار ، ط 6 ، دار الفكر ، دمشق .
- 16- ابن هشام الأنصاري ، عبد الله بن يوسف (ب.ت) ، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ، تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- 17- ابن هشام الأنصاري ، عبد الله بن يوسف (ب.ت) ، شرح قطر الندى وبل الصدى ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد .
- 18- ابن يعيش ، يعيش بن علي (1422هـ - 2001م) ، شرح المفصل ، تقديم الدكتور إميل بديع يعقوب ، ط 1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- 19- أبو حيان الأندلسي ، محمد بن يوسف (1418هـ - 1988م) ، ارتشاف الضرب من لسان العرب ، تحقيق وشرح ودراسة رجب عثمان ، ط 1 ، مكتبة الخانجي ، القاهرة .
- 20- أبو علي الفارسي (1407هـ - 1987م) ، المسائل الحلبيات ، تحقيق حسن هنداوي ، ط 1 ، دار تعلم للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق .
- 21- الأزهرى ، خالد بن عبد الرحمن (ب.ت) ، شرح التصريح على التوضيح ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- 22- الأشموني ، أبو الحسن علي نور الدين (1358هـ - 1939م) ، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، ط 1 ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، مصر .
- 23- البغدادي ، عبد القادر عمر (1413هـ - 1981م - 1986م) ، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب ، تحقيق عبد السلام محمد هرون ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ومكتبة الخانجي ودار الرفاعي ، القاهرة والرياض .
- 24- البيضاوي ، صادق بن محمد (1421هـ) ، نزهة الطرف ، شرح بناء الأفعال في علم الصرف .
- 25- جرير ، ابن عطية الخطفي (1353هـ) ، ديوانه ، شرح محمد حبيب ومحمد إسماعيل ، ط 1 ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الصاوي ، مطبعة الصاوي ، مصر .
- 26- جرير ، ابن عطية الخطفي (ب.ت) ، ديوانه ، تحقيق نعمان محمد أمين طه ، ط 3 ، دار المعارف ، القاهرة .
- 27- الدماميني ، محمد بدر الدين (1403هـ - 1983م) ، شرح التسهيل ، تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد ، تحقيق الدكتور محمد بن عبد الرحمن بن محمد المقري ، ط 1 ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .
- 28- الذهبي ، شمس الدين (1426هـ - 2006م) ، سير أعلام النبلاء ، ط 3 ، دار الحديث ، القاهرة .

- 29- الزمخشري ، محمود بن عمر (1993م) ، *المفصل في صناعة الإعراب* ، تحقيق د. علي ملحم ، ط 1 ، مكتبة الهلال ، القاهرة .
- 30- السهيلي ، أبو القاسم عبد الرحمن (1412هـ - 1992م) ، *نتائج الفكر في النحو* ، ط 1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- 31- سيويه ، عمرو بن عثمان (1408هـ - 1988م) ، *الكتاب* ، تحقيق عبد السلام محمد هرون ، ط 3 ، مكتبة الخانجي ، القاهرة .
- 32- السيوطي ، عبد الرحمن (1403هـ) ، *طبقات الحفاظ* ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- 33- السيوطي ، عبد الرحمن (1427هـ - 2006م) ، *همع الهوامع في شرح جمع الجوامع* ، تحقيق أحمد شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- 34- السيوطي ، عبد الرحمن (ب.ت) ، *همع الهوامع* ، تحقيق عبد الحميد هنداوي ، المكتبة التوفيقية ، مصر .
- 35- الصبان ، محمد بن علي (1417هـ - 1997م) ، *حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك* ، ط 1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- 36- عمرو بن أبي ربيعة (1996م) ، *ديوانه* ، تحقيق فائز محمد ، ط 2 ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- 37- العيني ، بدر الدين (ب.ت) ، *المقاصد النحوية في شرح شواهد الألفية* ، تحقيق أ.د. محمد تاج ، جامعة الأزهر .
- 38- الفارقي ، أبو نصر الحسن بن الأفغاني (1980م) ، *الإفصاح في شرح أبيات مشكلة الإعراب* ، ط 3 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- 39- القفطي ، جمال الدين أبو الحسن بن يوسف (1986م) ، *إنباه الرواة عن أنباه النحاة* ، ط 1 ، دار الفكر العربي ، القاهرة .
- 40- المبرد ، محمد بن يزيد (ب.ت) ، *المقتضب* ، تحقيق محمد عبد الخالق عظيمة ، عالم الكتب ، بيروت .
- 41- النجار ، محمد عبد العزيز (1422هـ - 2001م) ، *ضياء السالك إلى أوضاع المسالك* ، ط 1 ، مؤسسة الرسالة .

ISSN (Print) 2596 – 7517

ISSN (Online) 2597 – 307X

FULL PAPER

Sustainable Development of the Waters of the International Rivers Tigris and Euphrates in Iraq in Accordance with International Law

التنمية المستدامة لمياه الانهار الدولية دجلة والفرات في العراق وفق القانون الدولي

Abstract

إعداد

أ.م.د. فاتح يوسف الزبيدي
fateh.alzubady@gmail.com

The water resources in Iraq consist of rain , snow , groundwater , marshes , rivers and their tributaries. These resources have been continuously declining, while the population has been increasing, leading to deterioration in the quality and quantity of water. Consequently, this has negatively impacted agriculture, increased desertification, and caused population migration to cities. Therefore, the study focuses on the waters of the Tigris and Euphrates rivers and the possibility of developing and enhancing them in light of the available conditions.

Keywords: Sustainable development ,International Rivers, Iraq, Tigris and Euphrates.

المستخلص

تتمثل الموارد المائية في العراق الامطار و الثلوج و المياه الجوفية التي تتواجد بمظاهر عديدة و الاهوار و الانهار و روافدها . وقد تعرضت هذه الموارد التي تناقص و بالمقابل هناك زيادة في اعداد السكان و تدني في نوعية و كمية المياه و بالتالي اثر ذلك على انحسار الزراعة و زيادة ظاهرة التصحر و هجرة السكان الى المدينة لذلك جاءت الدراسة لتختص بمياه نهري دجلة و الفرات و امكانية تنميتها و تطويرها في ظل ما هو متاح.

الكلمات المفتاحية:

تنمية مستدامة ، الانهار الدولية، دجلة و الفرات ، العراق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ﴾

صَدِّقَ اللَّهُ الْعَظِيمَ [سورة الحجر , الآية : 22]

المقدمة

بدون الماء لا يمكن ان تكون حياة بقوله تعالى ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا﴾ [الآية 30 سورة الانبياء] فالماء يعني حياة الكائنات الحيه بأنواعها واختلاف تسميتها ومنها الانسان وان الماء على الكره الأرضية يبلغ 71% وان معظم الماء الموجود على الكره الأرضية هو ماء مالح بنسبة 97% بينما الماء العذب بنسبة 3% وهذه النسبة ليست اغلبها متاحه للإنسان لان اغلبها على شكل كتل جليديه في المناطق القطبية النائية.

الماء مورد طبيعي متجدد ولكنه لم يعد ثابت الكمية والتنوعية بسبب النمو المستمر للإنسان وزيادة استخداماته فضلا عن تلوثه وكذلك زيادة حدة التصحر بسبب ظاهرة الاحترار وهذا يعني زيادة المناطق التي تتعرض الى نقص في مواردها المائية بسبب قيام دولة المنبع تركيا او الدول المتشاطئه كسوريا في حوض النهر سواء دجله او الفرات في انشاء السدود والمشاريع الاروائية اجحافا بحق العراق وامنه المائي مخالفه لمبادئ القانون الدولي الذي يؤكد على التوزيع العادل لحصة الماء للدول المتشاطئه في حوض النهر والمشورة المشتركة والمستمرة بين تلك الدول عند انشاء اي مشروع او سد اروائي او خزان مائي

أن مثل هذه الظاهرة لا يمكن تجاهلها او التهوين من اثارها لأنها اضحت احدى حقائق العصر الراهن من جهة واحدى قضايا الامن الوطني والقومي من جهة اخرى. واذا كان شح المياه العذبة قد اصبح مشكله فان على العراق ان يولي اهتماما متزايدا لموارده المائية وقد كان ذلك بسبب عاملان رئيسيان اولهما : وجود العراق ضمن مناطق الحزام الجاف اضع الى ذلك منابع نهري دجله والفرات تتبع من خارج حدوده فالعراق يمثل دولة المصب وهذا قد يكون مثار قضايا التنازع مع الدول الاخرى المتشاطئه على حوضي دجله والفرات اما المياه الجوفية فأنها شحيحه في اغلب مناطق العراق.

اما العامل الثاني: فيمثل ما قامت به تركيا من انشاء المشاريع المائية الكبرى على نهري دجله والفرات واخرها سد اليسو إضافة لما تقوم به تركيا من عمليه تنموية اقتصادية وصناعيه وزراعيه كبيره وبفتره قياسييه لضمان اللحاق بركب الاتحاد الاوربي الذي يفرض على تركيا ان تقوم بتصحيح اقتصادها الذي يعاني من التضخم وسوء الإدارة وقد حققت خطوات وقفزات اقتصاديه كبيره في هذا المجال الا ان هذه العملية غير مشروعها لأنها على حساب جيرانها العراق وسوريا مخالفه بذلك مبادئ القانون الدولي المعني بالأنهار الدولية وعلاقات حسن الجوار بعدم جواز حبس المياه .

مشكلة الدراسة

يعاني العراق من مشكلة قلة المياه في نهري دجلة والفرات وتدني نوعيتها وكيفية التنمية المستدامة لهذه المياه المتاحة واستثمارها وهذا الوضع مؤثر جدا على المشاريع التنموية في العراق لذلك من الضروري التعرف على مؤثرات وتداعيات المشاريع التركية واثره على سلامة الامن المائي في العراق في ظل التداعيات الجيو سياسيه في ظل التنمية المستدامة

فرضية الدراسة

يعاني العراق من مشكلة تناقص حصته المائية في نهري دجلة والفرات باستمرار مما اثر سلبا على الزراعة والمشاريع المائية فيه بسبب قيام تركيا وسوريا في انشاء مشاريع وسدود مائية بدون التشاور مع الحكومة العراقية وهناك سبل يمكن اقتراحها لتنمية الموارد المائية المتاحة له واتباع الطرق الدبلوماسية والقانونية للحصول على حصة عادله له من المياه وذلك يستدعي التعرف على تأثير وتداعيات المشاريع المائية والزراعية التركية واهمها سد اليسو على نهر دجلة وسدي كيبان والطبقة على نهر الفرات واثر ذلك على سلامة الامن المائي العراقي في ظل العجز المائي والاحتياجات الحالية والمستقبلية والتداعيات الجيو سياسيه اللاحقة في ظل التنمية المستدامة .

مبررات الدراسة

المياه تمثل الحضارات ورمز الاستقرار والامن والرفاهية واليه من اليات التنمية المستدامة وتطرح النقاط التالية نتيجة السياسات التركية المفرطة في انشاء المشاريع المائية على نهري دجلة والفرات اهمها :

1. استمرار انخفاض واردات العراق المائية لنهري دجلة والفرات هل سيؤدي ذلك الى نشوب نزاعات دوليه مستقبلا
2. تدني نوعية المياه في العراق وزيادة تلوثها وما يؤدي ذلك الى انتشار الامراض والأوبئة
3. زيادة ظاهرة التصحر مما اثر على مساحة الاراضي الزراعية وهجره معاكسه للسكان الى المدن
4. ما مدى انسجام اقامة هذه المشاريع على طبيعة المشاريع التنموية والعمرانية في العراق وهل من سبيل لحل او تجاوز ازمة الامن المائي في العراق
5. انشاء سد اليسو التركي على نهر دجلة وسد كيبان والطبقة السوري على نهر الفرات ادى الى تراجع خطير في حصة العراق المائية هل هذا سيكون مشروع تناغم ام تضاد مع واقع الامن المائي في العراق

منهجه الدراسة

اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي الذي ركز على الاتفاقيات الدولية للبلدان المتشاركة ضمن اطر وصيغ قانونيه كذلك اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي لما يهتم للحالات الخاصة كمشروع اليسو وكيبان والطبقة ومشروع سد اتاتورك وفي (عدم الاضرار او وقف الضرر وفق قواعد القانون الدولي للبلدان المتشاركة في النهر الدولي) وكذلك دراسة سلوك صانع القرار التركي والسياسة الخارجية التركية وتأثيراتها على النهر وحوضه وسياسة الاحتكار والنفوذ لدولة المنبع.

هيكلية الدراسة

قسمت الدراسة للضرورة البحثية الى ثلاثة بحوث وخاتمه اشار المبحث الاول الى (الانهار الدولية في العراق) , اما المبحث الثاني تطرق الى (تأثير المشاريع والمنظومات المائية على الدول المتشاركة في الانهار الدولية وفق القانون الدولي) , واخيرا المبحث الثالث تناول (التنمية المستدامة للمياه الدولية). وخلصت الدراسة الى خاتمه وتوصيات.

المبحث الأول

التنمية المستدامة لمياه الأنهار الدولية دجلة والفرات في العراق

الأنهار الدولية في العراق

ان القانون الدولي المنظم للعلاقات بين الدول ذات الأنهار المشتركة لن يكون فعالا الا اذا التزمت الأطراف ذات العلاقة بالقانون باعتباره الوسيلة الأولى للتفاهم بين دولة المنبع ودولة المصب وان العراق يتأثر سلبا بإجراءات الدول الواقعة على مجرى النهرين ومن تلك الإجراءات ما انشائه وتخطط لأنشائه من مشاريع اروائيه وسدود دون التشاور مع العراق وكانت المباحثات مع تركيا قد بدأت منذ أوائل الستينات ولم تصل الى اتفاق نهائي يحدد حصة كل دولة على مياه نهري دجلة والفرات وان تركيا خلافا لقواعد القانون الدولي الذي تنص على التشاور بين الدول المتشاطئه في أي مشاريع او اعمال ذات علاقة بالمياه ونجم عن ذلك اضرار خطيرة بمختلف نواحي الحياة في العراق وستزداد هذه الاضرار مع كل مشروع جديد تنجزه تركيا او سوريا على النهرين

موارد المياه في العراق

1. **نهر دجلة:** تقع منابع نهر دجلة في مرتفعات تركيا الجنوبية الشرقية ويتكون من عدة روافد يجري بعضها في المرتفعات القريبة من بحيرة (وأن) وتؤلف نهر (يوتان صو) ويجري البعض الاخر من الجبال القريبة من نهر كولجك وتؤلف نهر (بطمان صو) وبالتقاء هذين النهرين يتكون المجرى الرئيسي لنهر دجلة ويبلغ طول نهر دجلة 1900 كم يقع 1478 كم منه داخل العراق و 345 كم في تركيا و 32 كم في سوريا ويدخل النهر العراق عند قرية فيشخابور وتصب فيه روافد عدة دخل الأراضي العراقية اهمها الخابور / الزاب الكبير / الزاب الصغير / نهر العظيم / نهر ديبالى وتعتمد على هذه المياه داخل العراق المحافظات التالية دهوك/ أربيل/ السليمانية / التأميم / نينوى / صلاح الدين / ديبالى / بغداد / واسط / ميسان / جزء من محافظة البصرة.

ان معدل الايراد المائي المسجل عند الحدود العراقية - التركية يبلغ 19043 مليار متر مكعب ويبلغ حوض نهر دجلة 235 كم تقع 45% من هذه المساحة داخل الأراضي العراقية (جلميران، 2019)

تبلغ نسبة التغذية لنهر دجلة ضمن الأراضي التركية 21% وضمن الأراضي السورية 0,2% و 54% من العراق و 34% في ايران اما بالنسبة للتغذية السنوية للنهر في تركيا هي 51% وفي العراق 49% وان مستوى المياه في نهر دجلة يختلف في حجم المياه يجري ضمن الأشهر من اذار - حزيران وقد بلغ اكبر تصريف للنهر في مدينة الموصل

8600 م³/ثا وهو حوالي 80 مرة اكبر من اقل تصريف مسجل 85 م³/ثا وهذا الاختلاف اعطى مبرر لتركيا لتنفيذ مشاريع مائية منها مشروع GAP (الكاب) لتقليل صرف المياه الجارية من النهر في مواسم الشتاء والربيع.

وان حجم المياه المغذية وحاجة الدول المتشاطئة لحوض نهر دجلة وفي ظلال المقارنة بين حجم التغذية والحاجة السنوية للمياه لتلك الدول يلاحظ بوضوح نقص قدرة 5,8 مليار م³ وان حاجة هذه الدول تعكس الكثافة السكانية في الحوض وفعاليتها في مختلف القطاعات وادناه جدول يوضح حجم التغذية والحاجة السنوية للمياه في الدول المتشاطئة لحوض نهر دجلة.

يعد نهر دجلة من الأنهار الدولية حيث ينبع من جنوب شرق تركيا ويمر في سوريا لمسافة 32 كم بعدها يدخل الحدود العراقية في منطقة فيشخابور. تبلغ مساحة حوض التغذية لنهر دجلة (289) الف كم² تقع (156) الف كم² منها في العراق و (60,4) الف كم² في تركيا و (72) الف كم² في ايران و (0,6) الف كم² في سوريا، ويبلغ طول النهر حوالي (1845) كم² موزعة بواقع (345) كم² في تركيا و (32) كم² في سوريا و (1468) كم² في العراق. (المصدر السابق)

جدول يمثل نسب حجم التغذية والحاجة السنوية للمياه في الدول الواقعة على نهر دجلة (الطائي، 2011)

Demand Billion cubic meter	Contribution Billion cubic meter	Distance covered km	Contribution Area km ²	Country
13%	56%	18.7%	21%	تركيا
4%	0%	1.8%	0.2%	سوريا
83%	32%	79.5%	54%	العراق
0%	12%	0%	24.8%	ايران
100%	100%	1845	289000	المجموع

2. نهر الفرات

ينبع نهر الفرات من السلاسل الجبلية في شرق الاناضول في الأراضي التركية وتتجمع جداوله الصغيرة في فرعين (فرات صو) الذي يجري في سهول ارضوم و (مراد صو) الذي يجري من على هضبة أرمنيا وعند التقاء الفرعين في (كيبان) يتكون نهر الفرات ويقطع نهر الفرات الحدود التركية - السورية عند مدينة (جرابلس) ويصب داخل الأراضي السورية بثلاث روافد هي الماجور / البليخ / الخابور. ويدخل نهر الفرات الحدود العراقية عند مدينة (القائم) وتعتمد على مياهه المحافظات العراقية (الانبار / بابل / كربلاء / النجف / القادسية / المثنى / ذي قار / جزء من محافظة بغداد / كذلك أجزاء من محافظة البصرة)

ولا يوجد مصدر مائي لهذه المحافظات سوى ما يأتيها من إيرادات مائية من نهر الفرات.

يبلغ طول نهر الفرات 2940 كم مقسمة 1176 كم داخل الأراضي التركية و604 كم داخل الأراضي السورية و1160 كم داخل الأراضي العراقية اما مساحة حوض نهر الفرات 444,000 الف كم² تقع 40% منها داخل الأراضي العراقية. وعندما قامت تركيا وسوريا بأملاء خزاني (كيبان والطبقة) في نفس الوقت في اعوام (1973-1974) وصل معدل المورد المائي لنهر الفرات الى 902 م³/ثا أي ما يقارب 892 م³/ثا ثم انخفض عن معدل 8,99 مليار متر مكعب وتكرر نفس المشكلة في عام 1990 وانخفض إيراد الماء في العراق من 5280 م³/ثا من عام 1990 الى 2340 م³/ثا في عام 2007 والتقديرات تشير الى انخفاضه في عام 2025 سيكون (2000) م³/ثا وربما اقل من هذا الرقم بكثير بسبب السياسات المائية لدول الجوار وسبب اخر هو الاستخدامات الجائره وغير المستدامة والتقليدية للموارد المائية وعدم وجود رغبة وخطة معينة لتنمية وتطوير الموارد المائية حيث وصل الى درجة الشحة وقد تصل الى مرحلة الندرة المائية اذا استمر الوضع بهذه الصورة القاتمة والفوضوية. (حسن،2018)

وإدناه جدول يمثل مجمل التغذية والحاجة السنوية للمياه من قبل الدول الواقعة على نهر الفرات

جدول يمثل حجم التغذية والحاجة السنوية للمياه من قبل الدول الواقعة على نهر الفرات

Demand Billion cubic meter	Contribution Billion cubic meter	Distance covered	Contribution Area	Country
33.6%	88%	19.5%	28%	تركيا
19.6%	9%	29%	17%	سوريا
46.8%	3%	51.5%	55%	العراق
100%	100%	2330	444000	المجموع

المبحث الثاني

تأثير المشاريع المائية على الدول المشاركة في الأنهار الدولية وفق القانون الدولي

القانون الدولي :

إن حجر الزاوية في القانون الدولي للمياه العذبة هو الافتراض بأن توزع حصص الموارد النادرة ، إذا أريد أن يكون عادلاً بحيث يتجنب وقوع الصراعات يحتاج إلى وسائل قانونية وليس إلى الإكراه عن طريق القوة ، وتلاحظ منذ البداية أن التعاون طويل المدى بين دول الحوض ذات السيادة ، خاصة حين تكون المياه نادرة يكاد يكون مستحيلاً بغير وجود إطار قانوني يساند هذا التعاون ، ولكن القانون الدولي المنظم لعلاقات دول أحواض الأنهار المشتركة لن يكون فعالاً إلا إذا التزم الأطراف أنفسهم بالقانون باعتباره الوسيلة الأولى لتحديد الحقوق والنظر في أسباب الشكوى (السياهي، 1994: 130) ، وقد لاحظنا في المحور الأول المبادئ الدولية العامة للمياه المشتركة وقواعد القانون الدولي في إدارة المياه المشتركة ، غير أن السؤال الذي يثار مجدداً حول القيمة القانونية لهذه

المبادئ والاتفاقيات التي اتفقت لجنة القانون الدولي بنحو ربع قرن في إعدادها ، فهل يعني عدم دخول الاتفاقية حيز النفاذ للمياه المشتركة بين كل من تركيا والعراق وسوريا ؟ أم أن هذه الجهود الحثيثة قد ذهبت أدراج الرياح شأنها شأن المسائل المائية الدولية المشتركة الأخرى.

بوجه عام فقد عرفت أغلب الاتفاقيات الدولية النهر الدولي (وفقاً لقانون الأنهار الدولية) إذا كان حوضه يمر في أقاليم دول مختلفة ، وبهذه الحالة تباشر كل دولة سيادتها على ما يمر في أقاليمها مع مراعاة مصالح الدول الأخرى التي يمر بها النهر الزراعية والصناعية والسكانية (السياهي، 1994: 125)

كما أن اتفاقية قانون المجاري الدولية غير الملاحية لعام ١٩٩٧ حددت في مادتها (١١) آلية التعاون بشأن التدابير المزمع إقامتها ، فقد نصت هذه المادة (تتبادل دول المجرى المائي المعلومات وتتشاور مع بعضها البعض وتتفاوض حسب الاقتضاء بشأن التدابير المزمع اتخاذها على حالة مجرى دولي مائي) (حمزة، 2012)

كما نصت المادة (١٢) المتعلقة بالأخطار المحتملة للتدابير المزمع اتخاذها التي يمكن أن يكون لها أثر ضار ، حيث نصت هذه المادة - كما مشار إليها في السابق - (قبل أن تقوم دولة من دول المجرى المائي أو أن تسمح بتنفيذ تدابير مزمع اتخاذها يمكن أن يكون لها أثر ضار ذو شأن على دول أخرى من دول المجرى المائي عليها أن توجه إلى تلك لدولة إخطار بذلك في الوقت المناسب ويكون هذا الإخطار مصحوباً بالبيانات والمعلومات تقنية المتاحة بما في ذلك نتائج أي عملية لتقييم الأثر البيئي من أجل تمكين الدولة التي يتم إخطارها من تقييم الآثار المحتملة للتدابير المزمع اتخاذها). (المصدر السابق)

غير أن تركيا لم توجه إخطار إلى العراق بالتدابير التي تريد إقامتها على مجرى الأنهار الدولية كنهري دجلة والفرات ، بذلك لم تعطي الجهات المختصة في العراق الفرصة في تقدير مخاطر انشاء سدودها على نهري دجلة والفرات كما حصل في سد اليسو وتداعياتها البيئية والاقتصادية والاجتماعية (صبري، 2006)

إن عدم التزام تركيا بالاتفاقيات الدولية ، إنما ينبع من نظرتها وموقفها القانوني بشأن الأنهار، حيث أن تركيا لا تعتبر نهري دجلة والفرات من الأنهار الدولية ، بل هي أنهاراً عابرة حدود ، بموجب المفهوم التركي ، لذا فإن تركيا تعتبر بموجب مفهوم الأنهار العابرة للحدود ثروة طبيعية تركية صرفة ، مثلما هو النفط المتدفق في أراضي العراق ثروة خاصة، وهو كما أكدته تصريح رئيس الوزراء التركي الأسبق (مسعود يلماز) حين صرح (أن المياه نفطنا ، من كان هناك من يرضى اقتسام نقطه مع الآخرين فتركيا على استعداد لاقتسام مياهها ، وتركيا في هذا الجانب لا تفرق بين الثروة الطبيعية الثابتة والموجودة تحت الأرض ، والتي هي في داخل السيادة الوطنية لتلك الدولة والثروة الطبيعية المتحركة والجارية الخاضعة للقسم والمشاركة بموجب قوانين دولية صادرة من هيئات عالمية). (بدر، 2012)

وقد اكد سليمان دميريل (رئيس وزراء تركيا) والذي اصبح رئيسا للدولة (1993-2000) بأن الماء ثروته قومية تنوي تركيا استغلالها لصالحها تماماً كما يستغل جيرانها العرب بترولهم وفق لرغباتهم (محمد، 2006)

وعلى الرغم من أن العديد من لجان القانون الدولي كلجنة (. I . L . C) الصادرة في عام ١٩٩٣ التي أوضحت أنه لا يوجد اختلاف جوهري بين مفهومي النهر الدولي والنهر العابر للحدود ، كما أن اعتراف تركيا باستقلال كل من العراق وسوريا عن السلطة العثمانية عام ١٩٢٠ بموجب معاهدة سيفر .

، وبذلك يجعل نهري دجلة والفرات نهريين دوليين ، وذلك لمرورها بأقاليم دول مستقلة ومتعددة ومعترف بها من قبل تركيا وبموجب معاهدة دولية (رضوان، 2006)

إن مسارعة تركيا في عملية بناء سدود على نهري دجلة والفرات تعود إلى أسباب عديدة منها: (بدر، 2012 : 78)

1. فرض الأمر الواقع على الدول المتشاركة معها بمياه نهري دجلة والفرات لا تستطيع تغييرها بعد حين ، حيث أن استغلال تركيا للواقع السياسي الذي يخيم على منطقة الشرق الأوسط وعدم الإستقرار الذي يُعاني منه العراق منذ 2003 ولحد الان ، حفز مجلس الأمن القومي التركي ومؤسسات الدولة المعنية بالأمر للتنسيق فيما بينها والعمل على تسريع إنجاز المشاريع والسدود الجاري بنائها الآن (١٣ سد على نهر الفرات و ٨ سدود على نهر دجلة) بحلول عام ٢٠٢٣ ، وأهمهما سد أتاتورك على نهر الفرات ، وسد أليسو على نهر دجلة وسد الجزيرة الملحق بسد اليسو .

ويمكن الإشارة إلى أن مشروع (GAP) على نهر دجلة الذي سوف نوضحه في صفحات لاحقة تم جدولته لسقي (٦٠١,٨٢٤) هكتار ، وحسب حسابات العراق ، وجد أن هذه المشاريع والذي يمثل سد أليسو أكبرها سوف تسبب فقدان ما يُقارب (٥,٨ مليار م) سنوياً ، وتقليل كمية المياه عند دخولها الحدود السورية عند سد سيزر بنسبة (٦٦%) وإن هذا النقصان الكبير في كميات نهر دجلة سيكون تأثيره السيئ على العراق ، حيث أن معظم السكان يعتمدون على هذا النهر من ناحية الشرب ومتطلبات الري ، وأن الدراسات بينت أن نقصان (١ مليار م³) من المياه يؤدي إلى فقدان أراضي زراعية تقدر مساحتها بـ (٦٢,٥٠٠ هكتار) ، وبما أن واردات العراق سيحصل فيها نقصان بمقدار (11,23 مليار م³) فهذا يعني ان مقدار الأراضي الزراعية التي ستحرم من المياه تصل مساحتها الى ما يقارب (700,000 هكتار) والممتدة على ضفاف نهر دجلة من اقصى الشمال حتى الجنوب . (العبيدي، 2021)

2. تحقيق تنمية اقتصادية واسعة في مناطق تركيا الواقعة جنوب شرق الأناضول ومحاولة تصحيح الاقتصاد التركي والذي يعاني من التضخم وسوء الإدارة وتلبية شروط ومعايير الاتحاد الأوروبي الاقتصادية للانضمام للاتحاد الأوروبي .

3. رفع دخل الدولة التركية من خلال استغلال الأراضي الزراعية التي سوف تدخل حيز الإنتاج الاقتصادي بعد إنشاء السدود التركية من خلال تصدير المحاصيل الزراعية إلى دول الجوار ، وهنا تبرز أهمية خصوبة الأراضي

الزراعية التركية مقابل الأراضي الزراعية العراقية التي تعاني من مشاكل عديدة في مقدمتها انخفاض مناسيب الأنهار وتلوث المياه وارتفاع ملوحة التربة.

إذن ظهرت ملامح مشكلة جديدة لم تكن موجودة على مدى التاريخ ، وهي قدرة دولة المنبع في السيطرة على مياه الأنهار واستثمارها لأغراض اقتصادية ، بل محاولة الإستئثار بمياه الأنهار وتلويثها دون اكتراث بالحقوق المائية للدول الأخرى (المجرى والمصب) وأدى ذلك إلى ظهور ما يسمى السياسة المائية الدولية ، بل أن قدرة التكنولوجيا على سبر أعماق الأرض أدخلت القانون الدولي في حل مشكلة توزيع المياه الجوفية التي لا تعرف الحدود.

والجدير بالذكر أن لجنة القانون الدولي ومعهد القانون الدولي أكدا علناً التزامهما بمفهوم منع الضرر الملموس باعتباره القاعدة الأسمى التي تحكم قضايا المياه الدولية ، أن كثيرين من أعضاء هذه الهيئات القانونية ومعهم عدد كبير من فقهاء القانون يعتقدون أن الإنتفاع العامل يجب أن يكون علمياً هو القاعدة الأساسية، (السياهي، 1994 : 147)

تأثير المشاريع المائية والسدود على الدول المتشاركة في الأنهار الدولية وفق القانون الدولي

المشاريع التركية

تطلق تركيا على مشاريعها التي تقوم بها الان او تخطط مستقبلا لأنشائها على نهري دجلة والفرات اسم مشروع جنوب شرق الاناضول GAP الذي يتكون من (22 سد و 18) محطة كهرومائية وعدد من الانفاق والقنوات والمشاريع الاروائية وقامت تركيا بانشاء اهم مرتكزات هذا المشروع على نهر الفرات (سد كيبان) عام 1974 وسد قرقايا عام 1986 وانجزت سد اتاتورك عام 1990 وهو من المشاريع الضخمة حيث تبلغ طاقته التمولينية بحدود 48مليار م³ وأكملت تركيا المرحلة الأولى لمشروع الاناضول لأطول نفق مائي اروائي في العالم وهو نفق (اورفة) الذي يأخذ مياه من خزان سد اتاتورك الى مسافات بعيدة لأراضي تقع خارج نطاق نهر الفرات كما تم انشاء سدين على نهر دجلة هما (سد كيرال كيزي) عام 1997 وسد دجلة على روافد النهر عندها تم انجاز (سد الي صو) على مجرى النهر الرئيسي (الطائي، 2011)

ويعمل مشروع انابيب السلام التركي على توجيه جزء من مياه تركيا (نقل مياه نهري سيحون وجيجون) وتوجيهها الى دول الشرق الأوسط والخليج العربي ويعد هذا المشروع بالنسبة لتركيا مشروع المستقبل فالإمر يتعلق باستخدام ثرواتها المائية لتتدخل بشكل مباشر في شؤون المنطقة وفرض نفسها كقوة إقليمية لا غنى عنها وهامه في عملية إعادة تشكيل الترابط الجيوسياسية للشرق الأوسط وان تحالفها مع إسرائيل لهذا المشروع جاء لعدة اعتبارات أهمها رغبة انقرة في لعب دور مؤثر على النظام الإقليمي الذي يتبلور في المنطقة (محمد، 2006)

واما ما يتعلق بمشاريع الري في جنوب شرق تركيا GAP ومشاريع الري في جنوب شرق تركيا (GAP) وتوسيع المساحة الخاضعة للري على طول النهرين مما سيسبب نقصا في جريان النهرين وتهديدا خطيرا للأمن المائي والغذائي في العراق. أن تنفيذ تركيا لمراحل متقدمة من مشروع الكاب على منابع نهر دجلة والفرات سيمكنها من تخزين أكثر من 100 مليار م³. مما يجعلها قادرة على التحكم في مياه النهر عند رغبتها في ممارسة الضغط السياسي والجيوبولتيكي في أوقات الأزمات.

سد اليسو:



انفاق تحويل مجرى نهر دجلة في سد اليسو تحت الانشاء

يعد سد اليسو أكبر السدود التي بوشر العمل فيه عام 2006 ضمن مشروع الكاب والمؤمل الانتهاء من إنشائه عام 2013، ويقع على نهر دجلة في الأراضي التركية بمسافة 80 كم مقدم الحدود العراقية وهو من نوع السدود الإملائية الركامية وتبلغ السعة التخزينية الكلية للسد 11,41 مليار متر مكعب وتبلغ طاقة المحطات الهيدروكهربائية الملحقة بالسد حوالي 1200

ميكاواط. كما ان الحكومة التركية عازمة على إنشاء سد سيزر الإروائي الذي يقع على بعد 35 كم من الحدود مع



العراق ليعمل بالتكامل مع سد اليسو كخزان تنظيمي وتحويل المياه المطلقة من اليسو الى مشروع الجزيرة الاروائي والذي تقدر مساحته 121000 هكتار. ومن المتوقع أن يؤدي إنشاء هذين السدين الى خفض الوارد المائي لنهر دجلة عند الحدود العراقية التركية إلى نحو 9,8 مليار م³ سنويا ، وهي تمثل نحو 40% من الإيراد المائي الداخل للعراق والذي تساهم به الأراضي التركية والبالغ نحو 25 مليار م³. وسوف تكون له آثار خطيرة وكبيرة وخاصة في سنوات الجفاف ، حيث ستخرج ملايين الدونمات من الأراضي الزراعية وتتحول إلى أراضي متصحرة.

التأثيرات الحالية المرصودة في نهر دجلة :

انحسار المياه الجارية في نهر دجلة والذي أدت إلى تغيرات مورفولوجية في حوض النهر ومنها تفرع النهر وابتعاد المياه عن مضخات محطات الإسالة وكذلك

تشكل الجزرات الوسطية ضمن مقطع النهر مما أثر على الوضع الجمالي والبيئي لحوض النهر. انخفاض مناسيب نهر دجلة وانحسار كميات المياه الداخلة الى العراق سيؤدي الى توقف العمل في منظومات الطاقة الكهرومائية المقامة على نهر دجلة مثل منظومة سد الموصل وسدة سامراء الأمر الذي سيعرض النشاط الصناعي والبنى التحتية مثل محطات تصفية المياه ومصافي النفط وغيرها المعتمدة على الطاقة الكهربائية في أداء أعمالها. انخفاض واردات المياه من نهري دجلة والفرات أدت إلى انحسار مساحات الأراضي الخضراء والزراعية في القطر وساعدت على زحف ظاهرة التصحر والجفاف إلى مناطق كانت في منأى عن هذا الخطر. وانتشار الكثبان الرملية التي بدأت تدفن بعض القرى غرب الموصل مثل قرية الجغايفة التابعة لناحية التل، فضلا عن احتياجات الأهوار الى كميات من المياه لغرض إنعاش الأهوار وإحياء النظام البيئي فيها.

كما أن انخفاض واردات المياه في نهر دجلة وبكميات كبيرة إضافة إلى النقص في نهر الفرات بسبب المشاريع التركبية السابقة (انخفاض واردات الفرات بنسبة 70%) أدت إلى جفاف الأهوار الطبيعية وتلوثها لان كميات المياه الآتية من نهر دجلة سوف تكون غير صالحة لإنعاش الأهوار بسبب التلوث الذي يحصل بهذه المياه جراء انخفاض مناسيبها وارتفاع نسب الملوحة في نهر دجلة.

كما ان ايران قامت مؤخرا بتوجيه مياه مشاريع البزل باتجاه الحدود العراقية (اهوار العمارة) مما ستزيد من تدهور النظام البيئي الطبيعي في العراق.

تأثيرات على نوعية المياه:

ان ازدياد سكان المدن الواقعة على سد اليسو ومنها ديار بكر مع ري أراضي زراعية حوالي 64000 هكتار سوف يؤدي الى ازدياد نسب التلوث الحاصل في خزان السد والنهر بالإضافة الى وجود مياه المجاري والمعادن الثقيلة والتي ستؤثر بشكل سلبي على نوعية مياه الخزان والتي ستؤدي إلى نشوء ظاهرة الإثراء فيه وستكون المياه المطلقة الى العراق حامضية، بالإضافة إلى تأثيرات الأسمدة المستخدمة مع مياه الري وكذلك النحر الذي يحصل في تربة الأراضي حول الخزان وان تراجع الإيراد السنوي للأنهار العراقية سيؤدي إلى تفاقم مشكلات التلوث لان قلة التصريف النهري سيجعل الأنهار عاجزة عن تنقية مياهها من التلوث.

فقد تحول قسم من مياه الأنهار في العراق الى بيئات مائية ملوثة بسبب انخفاض مناسيبها وقلة كمية التصريف المائي، فضلا عما يلقي فيها من ملوثات سائلة وصلبة كما يحدث الآن في نهري الحلة والديوانية في جنوب العراق. كما أن إنشاء سد سيزر قرب الحدود العراقية مؤخر اليسو سوف يؤدي الى تدمير إضافي النوعية المياه الداخلة الى العراق حيث إن التصريف المطلقة من المياه الساكنة في خزان اليسو ودخولها إلى خزان آخر (مياه ساكنة أخرى) يعني هبوط في عملية التهوية وبالتالي زيادة في تردي نوعية المياه .



اهوار العراق بين 1975 و 2005

تأثيرات سد اليسو على التنوع البيئي في نهر دجلة:

في حالة إنشاء السد فان 400 كيلومتر من بيئة أنواع فريدة من النباتات والحيوانات ستقرض. بما أن المعدل السنوي للمياه الداخلة إلى العراق سوف يقل من 25 مليار متر مكعب إلى 9,8 مليار وهذا سوف يؤدي إلى حرمان حوالي 700000 هكتار من الأراضي الزراعية في العراق وبالنتيجة على الإنتاج الزراعي. وهذا التدمير البيئي نتيجة انحسار المياه عن الأراضي الزراعية والتصحر الذي سيحصل سوف يؤثر على مناخ العراق ويساعد في تشكل العواصف الرملية.

وهناك دراسة تؤكد إن تأثير اليسو سوف يمتد إلى الخليج العربي حيث أثبتت احد الدراسات ان هنالك تأثير على مواقع صيد الأسماك والروبيان حيث تعتبر اهور العراق محطة انتقالية لأسماك بحرية تتخذ من انهار العراق واهواره أماكن للتكاثر ثم الهجرة إلى مياه الخليج العربي.

التأثيرات على السلامة العامة:

بما ان هدف من اليسو هو لتوليد الكهرباء لذلك سوف يؤدي الى هبوط في قيمة موجات الفيضان المتوسطة والصغيرة فقط في نهر دجلة في حين انه سوف لن يؤثر على موجات الفيضان العالية الداخلة في الخزان، وأن انحسار ترددات موجات الفيضان الصغيرة ولفترات زمنية كبيرة سوف يؤدي إلى استقراره السكان في حوض النهر معتقدين خطأ أن سد اليسو سوف يصد جميع موجات الفيضان ، كما أن احتمالية انهيار السد بتصريف حوالي مليون متر مكعب بالثانية (حسب دراسات معدة من قبل مؤسسات بحثية عالمية في مدة لا تتجاوز ساعات قليلة سوف يؤدي الى تشكل موجة عالية ستهدم سد سيزر وحتى سد الموصل في العراق وبالتالي حدوث كارثة عظيمة في المدن الواقعة على النهر. هنالك احتمالية انهيار سد اليسو بسبب الفعاليات الزلزالية في تركيا والتي أكدت العديد

من التقارير الجيولوجية على وجود فوالق فعالة في حوض السد وهناك تسجيلات لحدوث فعاليات زلزالية بمقدار 6 درجات على ريختر وهناك احتمالية حدوث فعاليات زلزالية بعد حدوث الخزن في السد بفترات قليلة.

المشاريع السورية

يقدر البنك الدولي المساحات المزروعة في سوريا على نهر الفرات في عام 1965 بـ 213 ألف هكتار واستخدامات مائة 3 مليارات³ سنويا وحسب المعلومات المقدمة في الداخل السوري الى اللجنة الفنية المشتركة عام 1983 ان المساحات المزروعة في حوض الفرات كانت في عام 1983 بلغت 258 ألف هكتار ويبلغ احتياجها المائي 3,87 مليار م³ مقدار المساحات المزروعة في عام 1998 ضمن حوض الفرات 300 ألف هكتار ومجموع المساحات التي تخطط سوريا لإروائها ضمن حوض الفرات 773 ألف هكتار وتخطط أيضا للإرواء 227 ألف هكتار ضمن حوض دجلة. (جليمران، 2019)

مشروع ري دجلة في سوريا

يشمل مشروع ري "دجلة" الذي بدأت سوريا بتنفيذه منذ عام 2009 إنشاء محطة ضخ على نهر دجلة عند موقع




عين "ديوار" على الحدود السورية - التركية ،
وبتصريف يبلغ 10-100م³/ثا ويتضمن المشروع
الذي تموله الكويت سحب المياه من نهر دجلة من
المسافة القصيرة التي يشكل النهر الحدود السورية
(2% من طول نهر دجلة) وتنفيذ منظومة ري
متكاملة تتكون من محطة ضخ وسد تخزيني وقنوات
ري رئيسية لسحب المياه الى نهر الخابور في الحسكة
وري مساحة قدرها 170 لف هكتار من الأراضي
السورية في إطار تنمية المنطقة الشرقية لسوريا.
وكنتيجة لسحب سوريا مياه وبمعدل 50 متر مكعب

بالتانية سوف يؤدي إلى هبوط في قيمة معدل التصريف الداخلة الى العراق إلى 280 متر مكعب بالتانية مع اشتغال سدي اليسو وسيزر والى 215 متر مكعب في الأعوام الجافة مما سوف يزيد من مشكلة شحة مياه النهر بالإضافة الى زيادة تدهور نوعيته و حرمان 80000 دونم من الأراضي الزراعية من المياه. سوف يكون هناك مياه صرف تطلق باتجاه الأراضي العراقية من الأراضي الزراعية التي سوف تروى على جانبي القناة الرئيسية للمشروع كما تفعل ايران الآن في محافظة العمارة أن نسبة كميات المياه التي سوف يسحبها المشروع تساوي 18% من تصريف النهر المطلق من تركيا بالمقارنة مع نسبة طول الأراضي السورية والتي تساوي 2% ونسبة المساحة

المغذية للنهر من سوريا إلى الكلية للنهر والتي تساوي 0,2%. وزارة الموارد المائية العراقية حذرت في الشم تأثيرات المشروع على العراق واعتبرته التفافا على الاتفاقات الدولية للمياه.

مشروع ري دجلة في سوريا



الاستنتاجات:

ستخضع قيمة المعدل السنوي للتصريف الجريان الداخلة الى سد الموصل من 663م³ بالثانية قبل اشتغال سد اليسو الى 460 م³ بعد اشتغال اليسو والى 330م³ بعد اشتغال سد سيزر في السنوات الجافة والى 215م³ بعد اشتغال مشروع ري دجلة في سوريا، وأن احتمال انهيار سد اليسو بسبب الفعاليات الزلزالية وارد وما يسببه من كوارث على حياة الكثير من السكان في تركيا والعراق وذلك لعدم استطاعة سد الموصل الصمود أو استيعاب موجة الفيضانات الناتجة من انهيار السد خاصة اذا كانت مناسب خزان سد الموصل مرتفعة. في الوقت الذي احتمالية انهيار سد الموصل لأسباب متعلقة في استقراره أساسات السد وبالتالي حدوث موجة فيضان كبيرة قد يصل تأثيرها إلى مسافة كبيرة مؤخر السد، يلاحظ من قيم تصريف الجريان التي ستدخل العراق بعد إنشاء سدي اليسو وسيزر في تركيا ومشروع ري دجلة في سوريا انه سوف تسبب عجز كبير بالمياه الداخلة بخزان سد الموصل في السنوات القادمة مما ستجعل مناسب المياه واطئة جدا وستؤثر على إنتاج الطاقة الكهربائية فيه وعلى المشاريع الإروائية المعتمدة عليه ومحطات الإسالة وسوف لن يكون هناك مخاطر تذكر فيما بعد حول انهيار سد الموصل وذلك لعدم وجود خزين يذكر يعمل على تهديد أساسات السد.

وكانت هذه المشاريع ذات اثر سلبي على العراق الذي إصابة الضرر الشديد وخصوصًا على مساحات الأراضي الزراعية في حوض الفرات وعن حياة 4مليون نسمة يقطنون في ثماني محافظات حتى اصبح من المتعذر نقل مياه الشرب الى بعض المدن والقصبات الواقعة في تلك المحافظات.

قام العراق عام 1975 بعرض مشكلة نقص الإيرادات المائية عن نهر الفرات وتشكلت لجنة فنية من الأمانة العامة للجامعة العربية ودول تونس/ الجزائر / السعودية / السودان/ الكويت / مصر / المغرب إضافة الى العراق وسوريا وقدمت هذه اللجنة توصيات وافق العراق على اغلبها ورفضتها سوريا وأيضا الوساطة السعودية لحل هذه الازمة بائت بالفشل لرفض سوريا التوقيع عليها بينما وافق العراق عنها . (صادق، 1976)

ودخل العراق مفاوضات مع تركيا وتوصل في شباط 1976 الى عقد اتفاقية مع تركيا للتعاون الاقتصادي والفني والتي بموجبها تم تشكيل لجنة فنية مشتركة للتباحث بشأن المياه وعقدت اول جلساتها في انقرة للفترة من 22-25/ ك 1980/1/ وقدمت هذه اللجنة تقاريرها الى الدول الثلاث (العراق - سوريا - تركيا) وحتى عام 1992 وتم عقد 16 اجتماع لهذه اللجنة دون التوصل الى اتفاق ومضت تركيا وسوريا في اكمال مشاريعها المائية في حوض نهر دجلة والفرات دون مراعاة لحقوق العراق وقد قام العراق خلال زيارة الرئيس التركي (اردوغان) الى بغداد في حزيران 2024 اشتكى من استمرار تركيا في تقليص حصة العراق المائية والذي يشكل ضغطا كبيرا على الحكومات التي تعاقبت بعد احتلال العراق عام 2003 وان الحكومة العراقية برئاسة رئيس الوزراء محمد شياع السوداني تعمل على تشجيع زراعة القمح بالعراق لتغطية الحاجة المحلية لسكانه فقدرت غلة العراق لهذا العام 2024 بأكثر من 6 مليون طنا من القمح وتم صياغة الاتفاق الذي وقعه اردوغان مع السوداني لم يتم الإشارة الى نهر دجلة نهر عابر للحدود وهذا سبب الخلاف مع تركيا وان الصياغة العراقية - التركية تركب مرونة صغيرة متمثلة بعبارة (اعتماد رؤية الهدف الى تخصيص عادل ومنصف للمياه العابرة للحدود) وليس ذكر الأنهار ولم يحدد رقم لما تطلقه تركيا من مياه باتجاه العراق كما اشارت بذلك مستشارة لجنة الزراعة في مجلس النواب العراقي عادل المختار واكد أيضا ان الاشتراطات مبهمة ويمكن ان يفهم منها اشراف تركي على الليات حصاد المياه والري في عموم العراق تبعا لشكوى انقرة المستمر في عدم امكانية إدارة بغداد لملف المياه بشكل صحيح.

جدول المواصفات العالمية والعراقية والأمريكية (ppm) لتحديد صلاحية مياه الشرب. (هاتف، 2009)

المعامل	مواصفات منظمة الصحة العالمية لسنة ١٩٩٩ (WHO) ملغرام / لتر	المواصفات القياسية العراقية لسنة ٢٠٠٠ (IQS) ملغرام / لتر	مواصفات وكالة حماية البيئة الأمريكية لسنة ١٩٧٥ (USEPA) ملغرام / لتر
TDS	1000	1000	500
PH	8,5-6,5	8,5-6,5	-
TH	-	500	500
K ⁺	12	-	20
Na ⁺	200	200	200
Mg ⁺²	125	50	125
Ca ⁺²	75	50	200

250	250	250	CL ⁻
250	250	250	So ₄ ⁻²
500	-	-	Hco ₃ ⁻
-	3	3	zn
-	0.01	0,01	pb
-	0,003	0,003	Cd

المصدر:

تم الاعتماد على مواصفات منظمة الصحة العالمية لسنة ١٩٩٩ (WHO) والمواصفات القياسية العراقية لسنة ٢٠٠٠ (105). على المصدر الآتي: (Asyer, Sawsan, 2012: 120)
 اما مواصفات وكالة حماية البيئة الأمريكية لسنة ١٩٧٥ (USEPA) فتم الاعتماد على المصدر الآتي (الحياي، 2009 : 158)

المبحث الثالث

التنمية المستدامة المفهوم والانواع والنظريات

(1) مفهوم الاستدامة

ان مفهوم الاستدامة تقيد الاستمرار ودوام الاستفادة من المصادر التي يحتاجها الانسان وان اهم أهدافها المحافظة على المفردات البيئية (الهواء / الماء / التربة) وتشجيع نشاط حضري في المناطق النائية ومحاولة القضاء على التصحر وذلك باستغلال الطاقة البديلة لخدمة الزراعة والتأكيد على المصادر المستديمة البديلة في البلاد فضلا عن وضع الية واضحة لتطوير الصناعة النظيفة ضمن ميكانيكية معينة تحدد حالتها والمكان (مصطفى، 2019)

(2) أنواع الاستدامة

- استدامة الطاقة.
- استدامة المياه (المياه الرمادية ومياه المطر).
- استدامة المواد الانشائية.

(3) النظريات الاستدامة

ان تخطيط استخدام الماء يجب ان يكون بهدف الوصول الى موازنه بين الاعتبارات الاقتصادية وتقليل أي تغييرات ملموسة حيث على الانسان ان يأخذ بنظر الاعتبار التقييم الجمالي لموقع ما قبل اجراء أي فعالية تحويليه عليه ويعد هذا ضمن مفهوم (التأثيرات البيئية) وتكون عملية الموازنة هذه صعبة ولا يمكن ان تصل الى حالة مثالية في التوازن لان الامر يتعلق بالمرودود الاقتصادي مقابل المرودود الجمالي (اليوزيكي، 2016)

امنت النظريات التقليدية بأهمية زيادة الإنتاج والنمو ومراعات الجوانب الاحيائية والبيئية ولكن اكتشف الانسان حجم الدمار الذي لحق بالبيئة على الرغم من التطور الصناعي والتقني الهائل للدول الغربية بسبب تغييب عناصر الانصاف والعدالة والمساواة من السياسات العامة ولكن تم الاعتراف بضرورة الجمع بين التنمية الاقتصادية وحماية المتطلبات الاجتماعية والبيئية كأحد اهم المرهانات لربح الفرص وتجاوز التحديات التي يفهمها مفهوم الاستدامة في جوانبه المختلفة (الحسين، 2013)

اما النظريات الحديثة ومنها النظرية الرأسمالية الليبرالية تؤكد على ان المياه مورد اقتصادي خاضع للأليات العرض والطلب وقد سائر البنك الدولي هذه المقارنة بما يعرف (الفكر المائي الجديد) الذي يعني الاتجار في هذه الموارد الطبيعية لأغراض اقتصادية وان تركيا تتقارب مع هذا الفكر الليبرالي فتركيا تدعي بان الماء وسيلة سياسية وسلاح اقتصادي (المياحي، 2003)

وهذا ما دفعها الى اقامة المشاريع والسدود على نهري دجلة والفرات وابرزها مشروع الملقب (GAP) وسد اليسو التركي على نهر دجلة وان هذه المشاريع بينت السياسة التركية الرامية الى التعامل مع المياه كسلعة اقتصادية تصدرها الى الخارج وهذا اثر على الوضع المائي في العراق بسبب سياسات تركيا التي استخدمت سد اليسو كوسيلة ضغط على القرار العراقي الداخلي واعلن الناطق باسم وزير الموارد المائية (ان الوزارة طلبت في مجلس الوزراء و وزارة الخارجية مفاتحة المسؤولين الاتراك لشرح تأثير مشاريع الخزن على منسوب المياه في نهر دجلة وكذلك على مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية).

وكما صرح وزير الموارد المائية العراقي الأسبق (عبد اللطيف جمال) (ان هذا المشروع لا يقتصر على المجال الاقتصادي وانما هذا مرتبط بتوجهات سياسية أيضا) وأوضح ان الاتراك يشيرون الى انهم (يريدون احياء منطقة جنوب شرق الاناضول وجعلها سلة غذاء لتركيا وتطوير مناطق المشروع الأكثر فقر في تركيا). كما أضاف ان موقفنا القانوني بخصوص استغلال مياه نهري دجلة والفرات هو ان العراق لا يعترض على مسألة التنمية في منطقة جنوب شرق الاناضول ولكن ليس على حسابات العراق التاريخية واستعمالاته القائمة).

والعراق لم يستلم أي اشعار او معلومات عن انشاء السدود في الجانب التركي وهو مخالف لقواعد القانون الدولي الذي ينص قيام دول أعالي مجرى النهر بأشعار دول اسفل النهر باي نشاطات تقوم بها يمكن ان يكون لها اثر ضار لدول المجرى (هاشم، 2009)

وكذلك الموقف السوري على نهر الفرات الذي يعتبره نهراً دولياً والذي اكد عدم حجز المياه الذي سيؤثر على هبوط المستوى الطبيعي للمياه مما يؤثر على المشاريع المائية والتنموية في الدول المتشاركة في الحوض (معوض، 1991: 134)

ومن الطبيعي ان يولي العراق اهتماما متزايدا بمراد المياه الواقعة في اكثر المناطق جفافا في العالم فضلا عن الضغوط السياسية والاقتصادية التي يعانها العراق باعتباره دولة المصب ومن تركيا (اعتبارها دولة المنبع) بل وان النمو المستطرد بالعراق يستلزم توفير كيان متزايد في مياه للشرب وللإنتاج الغذاء يقابلها اختناقات في عدم توفير التمويل اللازم وهو العصب الأساسي في التنمية المستخدمة والمتواصلة وكذلك توفير الموارد البشرية المؤهلة والمدرّبة التي تعتبر المركز الأساسي وعدم بصور المعلومة ذات المصادقية في الوقت المناسب والعمليات الإرهابية التي يعانها العراق بعد عام 2003.

اما بالنسبة للمعوقات اوجزها :

1. محدود الموارد المائية البديلة.
2. تسارع وتيرة التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
3. الهدر القائم في استعمال المياه.
4. عدم وجود معايير علمية دقيقة لاستخدامات المياه.

فضلا عن عوامل أخرى منها :

1. اهمال الجانب البيئي.
2. عدم توفير مستلزمات كافية لقطاع المياه.
3. مستوى الوعي والخبرة.
4. عدم اتباع النهج التكاملية من مختلف المواد المتوفرة اثناء التخطيط والتنفيذ والمتابعة.

اهم الاستراتيجيات الوقائية على المستوى الوطني والدولي

لما تقدم أعلاه يجب بذل جهود حثيثة لتحسين الصورة القائمة عن الموارد المائية المتاحة وهذه المشكلة المائية لا يمكن حلها على المستوى الوطني بل يجب ان تعالج ضمن اطار إقليمي وتعاون اقتصادي قومي متكامل. وقد اكدت اغلب البحوث والدراسات منها تحقيق التنمية المستدامة ايمانا منها ان العراق يقع تحت ازمة مائية حقيقية يعاني منها السكان وبدون مياه لا توجد تنمية حقيقية ولا تقدم (الحجار، 2009: 44)

1) يجب الاهتمام بالسياسة المائية الوطنية باعتبارها سياسة وقائية وفعالة لمواجهة الضغوط التركية بأبعادها الاقتصادية والسياسية ومن هذه السياسات :

أ. السعي الى تطبيق أساليب الإدارة المتكاملة للموارد المائية مع تطوير المؤسسات المائية والبيئية وتعزيز بناء الثروات البشرية ووضع التشريعات لتنفيذ مشروع مائي متطور

ب. رفع الوعي باستخدام واستثمار موارد المياه وإيجاد الحلول لها من خلال التركيز عن الدور الإعلامي كوسيلة فعالة لكي يدرك المواطن العراقي كيفية الحفاظ على الماء وعدم الاسراف في استغلاله ودعم النشاط الأهلي المتمثل بجمعيات البيئية والحفاظ على نوعية المياه وعدم الاسراف بها.

ج. ادخال مفهوم المحاكم والشرطة المائية وإقرار قانون فرض غرامات او عقوبات وإقرار قانون (ما يُلوث يدفع) وهذا يتطلب وضع سياسة عن مستوى الوحدة المائية او الحوض المائي وعلى مستوى الدولة بكاملها (البيلاوي،2004)

د. تأسيس مركز بحثي متخصص في الدراسات المائية العراقية - التركية واصدار دوريات متخصصة في السياسة المائية في كتيبات او نشرات دورية على غرار مركز بحوث السدود والموارد المائية في جامعة الموصل.

(2) المستوى الإقليمي والدولي:

يجب ان يشيد على العراق ان يكون مدرك بما يخطط له وما يحدث من استمرار في بناء السدود والمشاريع المائية. وهذا يؤثر على الامن المائي العراقي ولضمان تدفق مياه نهري دجلة والفرات وما يحدث من ضغوطات تركية ومن وراءها إسرائيلية لان الصراع الأساسي هو على المياه وليس على الارض وخارطة إسرائيل من النيل الى الفرات وان المشاريع التركية هي اساسًا ليست مشاريع تنموية بل لغرض السلام بين العرب وإسرائيل كمشروع انابيب السلام التركي وهي أيضا مشاريع سياسية واقتصادية وبيئية تقوم على أساس المصالح التركية - الإسرائيلية في المنطقة والدعوى التي اطلقها (شمعون بيرز) رئيس وزراء اسرائيل معتبرا (لا تسوية حقيقية دون الوصول الى تعاون مشترك مع البلدان العربية حول مسألة المياه) (الفضيل،1994) ، وان جميع الحروب العربية -الإسرائيلية كانت لغرض السيطرة على المياه وليس على الأرض وهي وسيلة ضغط على البلدان العربية لكي تنفذ سياساتها بما يلائم المصالح التركية الاسرائيلية. (السامرائي،2001: 25)

وهذا يتطلب من العراق

1. الاستعانة بالمنظمات الدولية (الأمم المتحدة/ اليونسكو/ منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) / البنك الدولي / جامعة الدول العربية) لتقييم الاثار السلبية لعدم التزام تركيا بقواعد القانون الدولي للمياه وبالتالي احتمال حدوث صراعات تؤثر على حالة السلم والامن للبلدان المتشاطئة على نهري دجلة والفرات.

2. المطالبة بتدخل لجنة دولية مع وضع ضوابط وجدول زمني لإنهاء عملها لتقييم اثار انشاء المشاريع المائية التركية المحتملة على العراق.

3. من اجل تعزيز التعاون الإقليمي بين الدول تركيا - سوريا - العراق إرساء قواعد دولية واتفاقات وقواعد عرفية للقانون الدولي وللوصول الى اتفاقية ملزمة لجميع الاطراف ولتقسيم المياه العادل لنهري دجلة والفرات وضمن حقوق العراق القانونية والتاريخية في حصته من المياه.

4. الضغط على الجانب التركي من خلال منظمات غير حكومية خاصة بحماية البيئة وحقوق الانسان لتحديد ممارسات وإجراءات الجانب التركي بخصوص المياه وتداعياته على الأساس الامن المائي والغذائي في العراق.

5. تبني المحور السياسي للعلاقات الاستراتيجية المستدامة لكل من العراق وتركيا والاعتماد على مبدأ (ان الجميع شركاء في مسيرة التنمية والتقدم) ويكون نهري دجلة والفرات محورا كاملا وداعم للتنمية والاستثمار (بدر، 2012). والتأكيد على التكامل في الحقوق والواجبات والابتعاد عن نهج الوصايا اضافة الى تبني افاق رصينة في التنمية والتقدم وان يكون تنظيم وتحليل الموازنة المائية وتبني استراتيجية مائية على المدى البعيد تعمل على تحقيق التوازن مع ما هو متاح من موارد مائية وما مطلوب للاستهلاك حسب الأولوية بما ينسجم مع مخطط التنمية مع التأكيد على مايلي :

أ. الاهتمام بتنمية الموارد غير التقليدية وإعادة استخدام مياه الصرف الصحي والصرف الزراعي بعد معالجتها بأساليب معقولة وتقنية متطورة.

ب. حصر كميات سحب المياه على المستوى المحلي الدائم بدون الوصول الى وضع سياسة استثمار شاملة مع ميزانية لكل الوحدات والاحواض الهيدرولوجية وعلاقتها ببعضها.

ج. تخصيص المياه مع إدارة وتنمية الموارد المائية.

6. استراتيجية معالجة التربة على ضوء الامكانيات المائية المتاحة أي القيام بأعمال مسح وتصنيف التربة على أسس موحدة لكافة الأراضي الزراعية في العراق حتى يمكن تصنيف خرائط التربة الزراعية في عموم البلاد واستخدام انظمة جغرافية لتحديد اوليات الاستثمار في التربة الزراعية في عموم البلاد.

7. انشاء الخرائط المائية للعراق وتحديثها كل سنوات واي تغيرات على مناسب المياه ونوعها الكيميائي فضلا عن أجزاء المسح الجيولوجي السطحي على أسس موحده منها:

أ. قيام تحديد احواض الصرف الكبرى والاستفادة من مياه السيول والامطار.

ب. اجراء مسح جيولوجي باستخدام وسائل التحقيق الحقلي والمختبري.

ج. تحديد الوحدات والأطراف الهيدرولوجية في ضوء ظروف جيولوجية متكاملة (شحرور، 1966 : 287)

8. اعطاء الأولوية في الميزانية العامة للاستثمار في مجال التنمية وتحديث وتطوير مصادر المياه في العراق ووضع استراتيجيات واساسيات حول تنمية الموارد المائية وترشيد استخدامها وحمايتها من التلوث والهدر بأشراف من وزارة الموارد المائية وان يكون هناك تدرج في التخطيط دون القفز على المراحل بما يحقق العدل والانصاف.

9. الدبلوماسية التفاوضية ودورها في حل الازمات المائية في الأنهار الدولية المشتركة.
10. حسم القضايا المتعلقة بين البلدين بمنهج علمي وواقعي وتوافقي وان الحقوق المكتسبة ليست مطلقة مما كانت قانونيتها.
11. العمل على توفير الاحتياجات العاجلة لتلك الدول من مياه نهري دجلة والفرات باعتبارهما إيرادات. (بدر، 2012 : 98)
12. العمل بجدية وعناية لإزالة كل ما يتعلق بمشاكل مع تركيا من خلال خطوات واقعية ومحسوبة توافق تبادل المصالح المشتركة على جميع الاصعدة وخاصة الاقتصادية والسياحية والتي تشكل أساس في بناء الثقة وفي وحدة المصير

تعزيز المناهج الجامعية لخدمة الاستدامة (مصطفى، 2021) كلية الهندسة

1. قسم هندسة البيئة يتطلب الأمر التعرف على بعض المواضيع الكيميائية مثل التحليلية والعضوية ، كذلك موضوع الأحياء المجهرية وتقنيات النانو التشخيص الملوثات الخطرة ذات التراكيز الواطئة مثل
- Lead, Mercury, cyanide, Phosgene and all types of insecticide, fungicide, herbicide in environmental elements air, water (soil and food) pesticide.
- فضلا عن التعرف على المشاكل البيئية العالمية وانعكاسها على العراق. وفيما يخص المياه لابد من تطوير معالجة ومعاملة المياه الرمادية أو المطروحات واستغلال المعالجة النباتية (Phytoremediation) في تحسين نوعية المياه وإلى مستوى معين لإمكانية إعادتها الى النهر أو في الري أو لشرب الماشية والدواجن
2. قسم الهندسة الكيماوية:
- فصل مكثف في التقنيات الإحيائية والتخمير، بالتعاون مع أقسام علوم الحياة
 - فصل في تصنيع المواد الانشائية التقليدية المحلية
3. القسم المعماري:
- الحاجة الى محاكاة التصاميم التراثية وتطويرها بما يناسب الاجواء المحلية .
 - مراعاة استخدام المواد المحلية كالنورة والجص والطين.
4. القسم المدني لمعالجة التربة الرخوة باستخدام:
- النورة كمادة إسمنتية ودورها في مزيج الطين والجص
 - الرماد المتطاير من صناعة الإسمنت.
 - منهج للدراسات العليا بعنوان ،

(Sustainable building materials and the construction process)

• معرفة كيمياء الإسمنت وتوضيح دور جزئية (3CaO.SiO₂) المسؤول عن قوة تحمل الخرسانة، كذلك جزئية (2CaO.SiO₂) ودورها الفعال في منع الانتفاخ والتشققات الشعرية في الخرسانة نتيجة استقطاب جزئية أكسيد المغنيسيوم للماء، كذلك تأثير الكبريتات المثبط للتجمد السريع للإسمنت وتأثيرها على تماسك وقوة الخرسانة.

5. قسم الكهرباء: التعرف على ما يلي وبالتعاون مع الأقسام المعنية:

• إنتاج سبائك لها مقاومة قليلة لنقل الطاقة بأقل فقدان ممكن في الجو الحار والمسافات الطويلة.

• التوسع في مصادر الطاقة البديلة والمستدامة الشمس و الرياح الخ

6. قسم الميكانيك: معرفة ما يلي:

• كيمياء المياه بما يخدم موضوع الموانع والمراجل البخارية لإنتاج الطاقة.

• فصل للعوازل والبوليمرات والأصباغ.

7. قسم الري واليزل بكلية الهندسة: دراسة ميدانية لحوض وادي الثرثار بين ام الشبايط ومنخفض الثرثار

بالتعاون مع قسم التربة والمياه وقسم علوم الأرض.

كلية الزراعة والغابات دراسة وتعزيز ما يلي :

1. استخدام الطاقة الشمسية والرياح في البوادي البعيدة عن مصادر المياه لاستخراج المياه لري المزروعات

وسقي الماشية والدواجن بضوء ما يلي :

أ. حفر الآبار بطريقة الثقب وليس بطريقة الطرق لمنع مزج المياه المالحة مع العذبة.

ب. تعزيز زراعة الأشجار المتحملة للعطش والملوحة كالنخيل والزيتون والتين وجميعها من الأشجار

المبروكة والتي ستعمل على تثبيت التربة.

ج. التأكيد على الرش الليلي تجنباً لسليبيات التملح كذلك استنزاف المكنم الماني بشكل جائر مما يزيد في

ملوحة التربة .

2. تطوير زراعة الأعلاف وزيادة الرقعة الزراعية والغطاء النباتي من النباتات البرية المحلية والمعززة للنشاط

الزراعي، كما تساعد على تثبيت التربة ومنع التصحر.

3. انشاء محميات في مواقع عدة منها الهضبة الغربية والبادية الجنوبية ومنطقة نويكيط .

4. دراسة التقنية الإحيائية والتخمير بالتعاون مع قسم علوم الحياة والهندسة الكيمياوية. للاستفادة من الأحمال

العضوية العالية للمطروحات كالصناعات الغذائية.

5. دعم التصنيع الزراعي (النسيج والسكر والألبان والزيوت النباتية وجميع الصناعات التي خاماتها الأولية

نباتات أو ماشية).

الاستنتاجات

1. هناك مصادر ولو تبدو محدودة إلا انها واعدة للاستدامة خاصة فيما يتعلق بالطاقة كالمواد العضوية.

2. يبدو أنه من الممكن توفير الطاقة للمناطق النائية من خلال الشمس والرياح.
3. لا تزال معظم المدن من دون مطامر صحية لفضلاتها الصلبة كما تفتقر لشبكة مجاري حقيقية ولا توجد محطات معالجة المياه الصرف الصحي أو المطروحات.
4. المواد العضوية في الفضلات الصلبة والحماة بالإمكان استغلالها خاصة في مراكز المدن لإنتاج الطاقة أما في الريف فبالإمكان المفاضلة بين إنتاج الطاقة أو استخدامها كمكيف (دبال) للترب الزراعية.

الخاتمة

إن مفهوم - قيمة المياه - أكثر تعقيداً من حجم التقييم المالي والاقتصادي ، وأنه يتضمن أبعاداً أخرى اجتماعية وثقافية وتاريخية وبيئية ، وأن على العراق الالتزام والتمسك بقواعد الفقه الإسلامي ومبادئ القانون الدولي لتأمين مصادر مياهه الدولية من الجارة تركيا ، وليس هذا فحسب ، بل على صانع القرار العراقي الالتزام السياسي والمشاركة على أعلى المستويات في إتباع مناهج جديدة لتقييم موارد المياه وتنميتها والقيام بحملات لإذكاء الوعي وتفعيل التعاون بين الإدارة والمواطنين ، وإشراك القطاع الخاص في الإدارة ، وعلى صانع القرار العراقي الإدراك أن التفاوض على أساس تبادل المنافع المختلفة (النفط العراقي مقابل المياه القادمة من تركيا) قد تصبح استراتيجيات لها مزايا واضحة ، وقد تؤدي إلى التخفيف المؤقت لسد عجز الموارد المائية في فترة محددة ، إلا أنها قد تتحول إلى ورقة ضغط من قبل دولة المنبع (تركيا) خلال المستقبل ، خصوصاً بعد إنشاء السدود والخزانات التركية المفرطة على نهري دجلة والفرات ، آخرها سد اليسو ، وبعد أن كان العالم ينظر إلى النفط في عام (١٩٧٣) ليس فقط باعتباره سلعة أساسية ، بل أيضاً شرطاً أساسياً للاستقرار الاقتصادي العالمي ، أصبحت هذه النظرة تنطبق بشكل أكثر وضوحاً على المياه في المناطق الجافة ومنها العراق .

الاستنتاجات

- 1) إن استخدام المياه من قبل دول المنبع لبناء المشاريع التنموية ، مثل السدود الضخمة ومشاريع الري وإنتاج الطاقة الكهرومائية، كما هو الحال في مشروع (GAP) ، دون اتفاق مسبق على كمية المياه المتدفقة بين الدول التي يمر بها نهر دجلة ، وبخاصة العراق ، يؤثر على استدامة التنمية وتدهور البيئة والقطاع الزراعي وسبل المعيشة
- 2) إن مشروع سد اليسو ، جزء من العمق الاستراتيجي لتركيا وتطور اقتصادها لتصبح ذا هيمنة اقتصادية وسياسية اقليمية ودولية ، فاستخدامها الواعي للمياه وإدارتها ، هو لإدراك تركيا أن المياه أقوى الأسلحة في المستقبل المنظور.

- (3) إن لسد اليسو انعكاسات سلبية على الاقتصاد العراقي في العراق حيث يعتمد على نهر دجلة في شتى المجالات الصناعية والزراعية ، مما أدى إلى تدني المساحات المزروعة بالقمح والشعير والرز .
- (4) أدت المشاريع الإروائية الزراعية المقامة على نهر دجلة في تركيا ، واستخدام الأسمدة الكيماوية والمبيدات الحشرية إلى تلوث المياه الواردة إلى العراق ، إذ أصبحت معاناة العراق من تردي نوعية المياه أكثر من كميتها .
- (5) الإضرار بالثروة السمكية في أنهار وأهوار جنوب العراق ، بسبب زيادة نسبة ملوحة المياه ، والتي تعتبر داعم للأمن الغذائي في العراق .

التوصيات

1. ضرورة إعطاء أولوية ملحة من الحكومة المركزية لعقد الاتفاقيات مع الحكومة التركية لتقاسم المياه لضمان تأمين الحصة الكافية للعراق وفق القانون الدولي وتماشيا مع الزيادة السكانية ومتطلبات المشاريع الإروائية وتطوير المصالح المشتركة بين البلدان المتشاطئة .
2. استكمال الأعمال الإنشائية في سد بادوش الاحترازي وضرورة إنشاء سدود صغيرة على الوديان الواقعة في المنطقة الغربية من محافظة نينوى والتي تجري فيها السيول والمياه الموسمية أثناء سقوط الأمطار بدلا من إنشاء السدود الكبيرة التي قد لا تتوفر مواقع ملائمة لتنفيذها وغالبا ما تأخذ وقتا وجهدا كبيرا ويكلف عالية .
3. ضرورة إعادة تقييم السدود الموجودة من النواحي الجيوتهكنيكية ونوعية وكميات المياه والحاجة الفعلية . لتوليد الطاقة الكهربائية .
4. إعداد خطط حول إمكانية الاستفادة من مياه البزل وإعادة تحليتها للاستفادة منها في الزراعة والتأكيد على معالجة مياه الصرف الصحي قبل تصريفها إلى النهر إضافة الى الاستفادة من النباتات المائية في معالجة المياه الملوثة .
5. اقتراح القيام بدراسة شاملة عن واقع المياه السطحية والجوفية لتحديد المياه المتاحة من حيث الكمية والنوعية من قبل كادر مختص من وزارة الموارد المائية بالتعاون مع مركز بحوث السدود والموارد المائية وذلك لإدخالها في موازنة ادارة المياه للمحافظة .
6. يفضل استشارة مركز بحوث السدود والموارد المائية لتحديد المشاريع الاستراتيجية للموارد المائية والتخطيط لها والإشراف على تنفيذها لما له من خبرة طويلة وكادر علمي متخصص في مجال الموارد المائية ولمدة أكثر من ربع قرن .

7. تفعيل محطة فيشخابور لقياس المناسيب المطلقة من تركيا وتحديد مواصفاتها الكيميائية والبيولوجية وتقييم نوعيتها.
8. إنشاء بنك للمعلومات المائية على مستوى القطر والبلدان المجاورة .
9. لابد من استغلال كافة مصادر الطاقة الواعدة والمحتملة في البلاد واستدامتها.
10. تنفيذ مشاريع انتاج الطاقة في ريف المناطق النائية باستغلال طاقتي الشمس والرياح.
11. تنفيذ مشاريع مطامر الفضلات الصلبة على أسس علمية وورصينة لمنع ترسب الملوثات الى المياه الجوفية.

المراجع والمصادر

- (1) القران الكريم.
- (2) مصطفى، معاذ حامد (2019). *الاستدامة في العراق*، جامعة الموصل مركز بحوث السدود والمواد المائية / نشرة علمية ، السنة السادسة العدد 12 لسنة 2019.
- (3) صبري، أحمد(2006). *حملة دبلوماسية عراقية لشرح مخاطر سد اليسو التركي على الزراعة في العراق* - جريدة الغد 14 تشرين الثاني 2006.
- (4) معوض، جلال عبدالله (1991). *مياه الفرات والعلاقات العربية - التركية* ، دار النهضة، القاهرة.
- (5) البيلاوي، حازم (2004). *وفرة في الطاقة وندرة في المياه العربية في عالم متغير* - مجلة السياسة الدولية العدد 158 مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ، القاهرة .
- (6) حش، احسان فصيح (2018). *الموارد المائية في العراق والواقع والتحديات المستقبلية* - الجزء الأول - جامعة الموصل - مركز بحوث السدود والمواد المائية نشرة علمية لسنة الخامسة - العدد 10 لسنة 2018
- (7) جليمران، تحسين (2019). *دجلة والفرات بين العراق وتركيا جامعة الموصل* ، مركز بحوث السدود والمواد المائية ، نشرة علمية - السنة السادسة العدد 12 لسنة 2019.
- (8) الطائي، ثائر محمود (2011). *التأثيرات الهيدرولوجية لإنشاء سد اليسو في تركيا ومشروع ري دجلة في سوريا على نظام الجريان في العراق* ، جامعة الموصل ، مركز بحوث السدود والمواد المائية - نشرة علمية - السنة الثانية العدد 3 لسنة 2011 .
- (9) هاتف، سلام (2019). *واقع الموارد المائية في العراق وإمكانية تنميتها* ، جامعة بغداد .
- (10) البيوزيكي، قتيبة توفيق (2006). *مفاهيم الجيولوجيا البيئية الأساسية*، جامعة الموصل - مركز بحوث السدود والمواد المائية - نشرة علمية السنة الثانية العدد 3 لسنة 2006.
- (11) السباهي، السباهي (1994). *المياه في القانون الدولي وازمة المياه العربية*، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر ، دمشق.

- 12) الحجار، زياد خليل (2009). الامن المائي والامن الغذائي العربي - المياه في الشرق الاوسط وشمال افريقيا بدائل الحروب والتنمية , بيروت دار النهضة العربية.
- 13) صادق، السيد علي حسين (1978). حقوق العراق المكتسبة في مياه نهر الفرات ، رسالة ماجستير / كلية القانون والسياسة ،جامعة بغداد
- 14) الحسين، شكراني (2013). العدالة المائية من منظور القانون الدولي رؤى استراتيجية ، أبو ظبي .
- 15) المياحي، عبد الأمير كاظم (2003). المياه واحكامها في الشريعة الإسلامية - التطور والحلول ، بيت الحكمة ، بغداد .
- 16) السامرائي، محمد احمد (2001). نهر الفرات بين الاستحواذ التركي والأوضاع الإسرائيلية، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد .
- 17) عبد الفضيل، محمود (1994). مشاريع الترتيبات الاقتصادية الشرق أوسطية - التطورات المحاذير اشكال الواجهة ، مجلة المستقبل العربي العدد 179 ومركز دراسات النهضة العربية، بيروت.
- 18) العبيدي، مصطفى قيس حمادي (2021). تأثير حوض دجلة والفرات على العلاقات العربية - التركية ، دراسة في الجغرافية السياسية / رسالة ماجستير (غير منشورة) مصر جامعة طنطا.
- 19) بدر، نضال احمد (2012). الابعاد الجيوسياسية لمشكلة حوض نهر الفرات واثرها على العلاقات التركية - السورية ، رسالة ماجستير (غير منشورة) مقدمة الى كلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة الازهر، غزة.
- 20) هاشم ، نور جليل (2009). سيناريو الصراع والتعاون على مياه بين العراق وتركيا بعد انشاء سد اليسو على نهر، مجلة المستقبل العربي العدد 359 ومركز دراسات الوحدة العربية ،بيروت.
- 21) حمزة، هاشم (2012). الانتفاع المشترك بمياه الأنهار الدولية في ضوء مبادئ القانون الدولي للمياه ، اطروحة دكتوراه (غير منشورة) مقدمة الى كلية الحقوق , جامعة القاهرة.
- 22) شحرور، واثق وشحرور، محمد (1996). الهياكل المؤسسة العربية القطرية والإقليمية - وسائل الاستراتيجية القومية العربية في مجال موارد المياه مع حلول القرن الحادي والعشرون ، المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والاراضي القاحلة ، دمشق ، سوريا.
- 23) وليد رضوان، وليد (2006). مشكلة المياه بين سوريا وتركيا، شركة المطبوعات للنشر والتوزيع بيروت.
- عبد الستار جبير (الحياني، 2009 : 158) تقييم المياه الجوفية لبعض آبار قرية الخفاجية في محافظة الانبار، مجلة جامعة الانبار للعلوم الصرفة المجلد الثالث العدد الثاني ٢٠٠٩، ص ١٥٨.
24. Sawsan A.R. Ibrahim and Asyer M. Al-Shammaa,(2012). **Hydrochemistry of shallow Groundwater iv Western Karbala City central part of Iraq**, Iraqi Bulletin of Geology and Mining. Vol 8. No 3. 2012, p.102.

ISSN (Print) 2596 – 7517
ISSN (Online) 2597 – 307X

FULL PAPER

Causes and Remedies of Economic Crises in Sudan (2012-2025)

مسببات ومعالجات الأزمة الاقتصادية في السودان (2025-2012)

إعداد
د. قاسم الفكي علي
قسم الاقتصاد التطبيقي
كلية الدراسات التجارية
جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا

Abstract

: The present Research paper aims at exploring the historical root causes of economic crises coupled with fast deterioration in the standards of living in Sudan with its cumulative negative reflection on the value of the national currency, coinciding with the mounting trend in costs of living due to consistent booming in the prices of consumption goods during (2012-2025), all that with the purpose of suggesting the necessary effective corrective measures for these problems. The Research used both the descriptive - analytical and historical methods, by depending on secondary as well as primary data, supplemented by the researcher's observations. The Research ascertains many findings, the most important of which is that, the cumulative impact of economic liberalization decisions overlapping with the impact of the ongoing war, being resulted in a huge gap in the costs of living nearing almost 99% caused by increasing rates in the prices of consumption goods in general, ranging minimally and maximumly between 6,000 and 20,000 times for the selected 20 goods comparing with its prevailing prices in the base year (2012), putting into consideration the facts of low wage and limited income of majority population. In conclusion, the paper emphasized an immediate intervention of the government to adopt the suggested remedies that presented in a format of implementable matrix including an immediate emergency measures to be followed by comprehensive sustainable solutions for the existing economic crises in Sudan that being persisting for more than 10 years.

Keywords: :Causes, Remedies, Economic crises, Economic liberalization ,War, Value of currency , Costs of living and deterioration in the standards of living..

هدفت الورقة البحثية الحالية إلى إستكشاف جذور مسببات الأزمة الاقتصادية التاريخية، المصحوبة بالتدهور المتسارع في المستوى المعيشي في السودان، بانعكاساتها السالبة على قيمة العملة الوطنية، تزامناً مع التصاعد المضطرب في تكلفة المعيشة، نتيجة الارتفاع المستمر في أسعار السلع الاستهلاكية خلال (2012 - 2025) وذلك بغرض تقديم مقترحات المعالجات التصحيحية الضرورية الفاعلة لهذه المشكلات. استخدم البحث المنهج الوصفي التحليلي والتاريخي، بالاعتماد على المعلومات الثانوية والأولية المسنودة بملاحظات الباحث. توصل البحث إلى عدة نتائج أهمها، إن التأثيرات التجميعية لقرارات التحرير المتداخلة مع أثر الحرب الدائرة حالياً، افضت إلى فجوة كبيرة في تكاليف المعيشة بلغت تقريباً 99%- تسببت فيها المعدلات المتزايدة في أسعار السلع الاستهلاكية، والتي تراوحت ما بين 6,000 و 20,000 ضعف للحدين الأدنى و الأعلى على التوالي مقارنة بالأسعار السائدة في سنة الأساس (2012) بوضع الاعتبار لحقائق ضعف الأجور وقلة الدخل لغالبية السكان. كخلاصة، شددت الورقة على ضرورة التدخل العاجل من الحكومة لتبني مقترحات المعالجات التي عرضت في شكل مصفوفة قابلة للتنفيذ تحتوي على إجراءات اسعافية عاجلة تتبعها معالجات شاملة ومستدامة للأزمة الاقتصادية الماثلة في السودان والمستمرة لأكثر من عشر أعوام.

الكلمات المفتاحية: المسببات، المعالجات، الأزمات الاقتصادية، التحرير الإقتصادي، الحرب، قيمة العملة، تكلفة المعيشة وتدهور المستويات المعيشية.

1. المقدمة:

ظل الاقتصاد السوداني ولسنين عدداً يدار بالاساليب التقليدية التجريبية المخالفة للمنهاج العلمي التطبيقي، المفعل للإدارة الرشيدة للشئون الاقتصادية القومية، تخطيطاً، تنفيذاً، متابعةً، تقيماً وتقويماً، تكيفاً مع ظروف تقلبات الأحوال المحلية والإقليمية والدولية، بقراءات علمية ذهنية دقيقة وإستشراف مستقبلي ثاقب لمآلات القرارات الاقتصادية المتخذة في جانبيها الايجابي والسلبى.

بنتبع الحركة الاقتصادية في الأسواق من خلال تجارب التعايش المحلي والمسنودة بمعلومات بعض التقارير الدورية الرسمية. (تقرير التنمية البشرية، 2022. 2012) بالإضافة لاستعراض المساهمات العلمية السابقة من بحوث ودراسات وتقارير دورية بموضوعاتها التي ركزت على التعاطي مع الأزمة الاقتصادية في السودان خلال فترة البحث (2012-2025) وقد تمكن الباحث من الوقوف على بعضها وشملت الآتي:

1. الأزمة الاقتصادية في السودان: أسبابها وتأثيراتها"، دراسة نشرت في مجلة "الاقتصاد السوداني"، العدد 12، 2015. (Abdullah, 2015)
 2. "تأثير الأزمة الاقتصادية على الفقر في السودان"، دراسة نشرت في مجلة "التنمية الاقتصادية"، العدد 20، 2018. (Mohammed, 2018)
 3. "الأزمة الاقتصادية في السودان: تحليل السياسات الاقتصادية"، دراسة نشرت في مجلة "السياسات الاقتصادية"، العدد 15، 2020. (Ahmed, 2020)
 4. الأزمة الاقتصادية في السودان. تقرير نشره البنك الدولي. (World Bank, 2022)
 5. الأزمة الاقتصادية في السودان. تقرير نشره برنامج الأمم المتحدة للتنمية <https://www.undp.org/content/undp/en/home/countryinfo/sudan/economic-crisis-in-sudan.html>
 6. الأزمة الاقتصادية في السودان. دراسة نشرها مركز الدراسات الاقتصادية بجامعة الخرطوم. <https://www.uofk.edu.sd/ces/publications/study-on-the-economic-crisis-in-sudan>
- نجد أن البحوث والدراسات والتقارير المشار إليها عالية قد تناولت محتوياتها، مفردات موضوعات مختلفة تتعلق بالازمات الاقتصادية في السودان واقتصرت في تحليلاتها على فترات زمنية محددة توصلت إلى نتائج هامة قدمت على أساسها توصيات فاعلة كمعالجات لمشكلاتها البحثية ولكن بدون تقديم تفاصيل دقيقة للخطوات والاجراءات الضرورية لتنفيذها، عليه، فإن البحث الحالي قد تميزت عن الدراسات السابقة بالحدثة والشمول الزمني والتحليل الشامل للأزمات الاقتصادية السودانية ومسبباتها مع تقديم مقترحات معالجات تفصيلية حولت إلى مصفوفة عملية قابلة للتنفيذ، وهذا في جملة خلاصته أضحي بمثابة الفجوة التي سعى البحث الحالي لتغطيتها.
- اتضح جلياً من خلال خلاصات نتائج الدراسات المذكورة عاليه والمتعلقة بموضوع البحث الحالي، حدوث أزمات وتغيرات سلبية عميقة في أداء المنظومة الاقتصادية الكلية في البلاد، أدت إلى إرتفاع مستمر في المستوى العام للأسعار وتدهور متسارع في المستويات المعيشية طيلة فترة البحث، ما فرض تساؤل رئيس ينتظر إجابة مفاده : إلى أي مدى أثرت القرارات الاقتصادية التي اتخذت في فترة البحث من قبل المسؤولين وفق صلاحياتهم وتقديراتهم الذاتية بدون مرجعيات دستورية وبرلمانية أو استفتاء جماهيري عام، مترامناً معها تأثيرات الحرب الدائرة حالياً، وانعكست تجميعياً في تأزيم الواقع الاقتصادي وتعقيد مشكلاته؟.
- لغرض تحليل بيانات ومعلومات البحث، تم تقسيم الفترة الزمنية للبحث إلى فترتين متفاوتتين في مداهما الزمني، الفترة الاولى كانت الأطول زمناً، وبلغت في مدتها أكثر من إثني عشر عاماً، بدأت من العام 2012 كسنة أساس وانتهت في منتصف أبريل من العام 2023م، وذلك قبيل بداية الحرب الجارية حالياً، وقد حدث في هذه الفترة وفق ما ورد من معلومات في التقارير الرسمية تدهور متسارع في الأداء الاقتصادي الكلي، ما انعكس في زيادات كبيرة وغير مسبوقه في أسعار جميع السلع والخدمات لم يشهد السودان مثلها من قبل، وقد تجاوزت معدلاتها كل معدلات الزيادات التي حدثت في الأسعار منذ استقلال البلاد في العام 1956 وحتى نهاية سنة الأساس (2012م)، وتعزى مسبباتها الرئيسية لقرارات سياسة التحرير الإقتصادي والتي اتخذت بتقديرات ذاتية من المسؤولين تحت غطاء مبررات الضغوط الخارجية والحصار الاقتصادي المفروض على السودان من أمريكا وحلفائها.

الفترة الثانية للبحث كانت أقصر زمناً ولكنها أعمق أثراً لازدواجية تأثيراتها وغطت الفترة من بداية الحرب في 15 أبريل 2023 وحتى مطلع العام الجديد 2025م، فكانت مسببات التدهور الاقتصادي والمعيشي فيها ترجع للتدخل والتزامن الذي حدث ما بين التأثيرات الممتدة لقرارات التحرير مع أثر الحرب الدائرة منذ أبريل 2023 وإلى تاريخ اليوم في 2025 والتي أفضت إلى اضرار مادية وبشرية بليغة وتدهور اقتصادي سريع ومريع أفرز صعوبات جمة وأزمات مستفحلة في تركيبة الاقتصاد القومي ومتطلبات معيشة المواطنين⁽⁹⁾، فأنعكس، ذلك في التحدي المائل بتعقيدات المشكلة الاقتصادية القومية بأزمته المعيشية والتي إحتار حيالها الجميع حكومةً وشعباً.

إنطلاقاً من هذه الخلفية التاريخية، أتت أهمية وضرورة البحث في الموضوع بعنوانه والفترة الزمنية المحددة والمشار إليها بتقسيماتها آنفاً، وذلك بغرض الوقوف على كتلة المشكلة بتقييم علمي تحليلي يساعد على التنبيه بحدة وعمق الأزمات الاقتصادية والمعيشية الماثلة، لايلائها المزيد من الاهتمام وايجاد الحلول العاجلة والفاعلة لها في جانبيها الاسعافي العاجل والجذري الشامل من خلال التفاصيل الواردة في المصفوفة كخلاصة للبحث بغرض الإسهام في بلوغ الاستقرار العام والتنمية الشاملة للوطن وبسط الرفاه المعيشي لعامة المواطنين.

هدف البحث المقدم في إطاره الإجمالي الكلي إلى التقييم والتقويم المزدوج لتأثيرات قرارات سياسة التحرير الاقتصادي المتداخلة في فترة البحث مع تأثيرات الحرب الدائرة حالياً بانعكاساتها على بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية ومستوى أسعار السلع في الأسواق واسقاطاتها على تكاليف ومستويات المعيشة للمواطنين، وذلك بالتركيز على تحقيق الأهداف التفصيلية الآتية:

- استعراض قرارات التحرير الاقتصادي التي اتخذت في فترة البحث للتحقق عن مدى علميتها والمبررات المنطقية الداعمة لإتخاذها كضمان لإيجابية نتائجها اتساقاً مع الخطط التنموية الشاملة للدولة خلال الفترة من (2012-2025).

- التحقق عن مدى ارتباط تدهور أداء الاقتصاد الكلي والتردي في المستوى المعيشي في الفترة (2012-2025) بمسببات قرارات التحرير الاقتصادي.

- تقييم تأثيرات الحرب الدائرة على قيمة العملة الوطنية وسعر صرفها ومدى انعكاس ذلك على ضعف قوتها الشرائية وتأثيرها على أسعار السلع عامةً والوضع المعيشي للمواطنين خلال الفترة من 15 أبريل 2023 إلى بدايات العام الجديد 2025م.

- تقديم مقترحات معالجات اسعافية عاجلة وجذرية لمسببات الأزمات الاقتصادية والمعيشية في السودان. لتحقيق الأهداف أعلاه وضعت فرضية تشير إلى، أنّ المسببات الرئيسية لتدهور الأداء الاقتصادي وضعف العملة الوطنية والتي أفضت للارتفاع المستمر في اسعار السلع عامةً والتردي في مستويات المعيشة، كانت وما زالت هي قرارات سياسة التحرير الاقتصادي المتخذة في فترة البحث (2012-2025) وتداخلت معها التأثيرات الكارثية للحرب الدائرة حالياً منذ أبريل 2023 وما زالت مستمرة إلى مطلع العام الجديد 2025م وقد تجاوزت مدتها حالياً أكثر من العام والنصف وأفرزت مترتبات كارثية وأضرار بالغة في الجانب الاجتماعي الجماهيري، والبنوي الاقتصادي والمعيشي السكاني والتي سنقف عليها لتبيان مقادير حسابات تأثيراتها وتقديم عاجل وفاعل المقترحات الاسعافية للتخفيف من حدتها مع أجل وشامل المعالجات الجذرية لها.

• إتبع البحث المنهج الوصفي- التحليلي لسرد تفاصيل الظاهرة قيد البحث لتحديد مسبباتها، والمنهج الإحصائي لتفسير ومعالجة البيانات الخاصة بالتغيرات التي حدثت في أسعار مجموعة العشرين سلعة التي تم اختيارها لغرض البحث، بالإضافة للمنهج التاريخي لتتبع التسلسل التاريخي لمعدل التغيرات في أسعار مفردات السلع خلال الفترات الزمنية للبحث، الفترة الأولى ارتبطت بمسببات قرارات التحرير الاقتصادي وشملت السنوات من (2012-2022)، والفترة الثانية ارتبطت بالتغيرات في أسعار السلع قبل الحرب في أبريل 2023م مقارنة لما عليه الحال بعد الحرب وإلى حاضر اليوم في 2025م، باعتبار العام 2012م هو سنة الأساس لإجراء المقارنة والمقايسة.

اعتمد البحث بشكل أساسي على البيانات والتحليلات الواردة في الدراسات والتقارير المحلية والدولية، بجانب المعلومات الواردة في مساهمات ومكتوبات الباحث، في فترة البحث وقبلها، ودعمت بملاحظات الباحث، بجانب المعلومات الأولية التي تم تجميعها ميدانياً من قبل الباحث وسجلت عبر الزمن، والخاصة بأسعار مجموعة السلع المشار إليها في الجدول رقم (2) والتي تم تحديدها باستثناء وتقدير ذاتي باستخدام أسلوب العينة القصدية دون اتباع أي معايير أو حسابات إحصائية لتحديد العينة لأن السلع المحددة التي تم اختيارها هي في حقيقة الواقع تمثل سلع استهلاك أساسية لغالبية المواطنين ولا توجد بدائل قريبة لها، أما فيما يتعلق بتحديد عددها فتمثل حجم كافي وشامل لعينة قصيدية تحقق الغرض البحثي المطلوب منها وذلك من خلال جمع بيانات أسعار السلع ميدانياً من الأسواق والحوانيت وتسجيلها وبصورة سنوية يتم تجديدها دورياً بغرض معرفة التغيرات التي تحدث فيها كل عام، ومن خلالها تمكن الباحث احصائياً من إجراء المقارنات الدورية وحساب اقدار ونسب التغيرات السنوية التي تحدث في اسعارها .

أخيراً تم تحليل المعلومات المتحصلة واستخلصت منها نتائج قدمت على أساسها توصيات معالجات لجوانب المشكلة المتعلقة بالموضوع قيد البحث وعرضت في مصفوفة تفصيلية قابلة للتنفيذ والمتابعة والتقييم والتقييم ونأمل أن تجد حظها من الاهتمام والتنفيذ من قبل القائمين على إدارة الشأن الاقتصادي في البلاد.

2. تحليل تأثيرات قرارات التحرير الاقتصادي (2012 - 2025)

إنّ إتخاذ وتنفيذ أي سياسات اقتصادية مفصلية ينبغي أن تتم بموافقته جميع الفاعلين في المجتمع وأهمهم جمهور المواطنين، وبالتالي، يأتي دور الوزير المختص فقط في تبني السياسات نيابةً عنهم، ويشرع في تنفيذها والدفاع عنها بدعم وإسناد سياسي ومجتمعي من غالبية الجماهير، وبذلك تجد مثل هذه السياسات والقرارات التعاون التام والدعم والمساندة الفعلية من الجميع في سبيل إنجاحها وتحقيق أهدافها، فمن التجني على حق المجتمع عامة، ان تسلم مفردات المؤسسات الاقتصادية بمظلتها المركزية كوزارة المالية على سبيل المثال لشخص واحد وغير متخصص تخصص دقيق في المجال، ينصب قائماً عليها ويمنح حرية التصرف فيها، ليفعل ما يشاء وكيف شاء في وضع السياسات واتخاذ قراراتها وتنفيذها بإتباع أسلوب الإكراه للمجتمع وبحمائية من السلطات، ما يجعل أصحاب الحق الحقيقيين من غالبية المواطنين محتارين فيما يقع عليهم من المترتبات السالبة، والمسؤول يتمتع بحصانة وحماية من السلطان، فيعم السخط الجماهير ولا يتجاوبون معها، وبذلك تفقد هذه القرارات السند والتعاون من قبل شركاء المجتمع، وأهمهم الغالبية المطلقة من السكان، وبالتالي، فإن هذه القرارات، وإن كانت صحيحة في

ذاتها، فمصيرها الحتمي الفشل، لأنَّ الأمور التي تهتم المواطنين وتمس حياتهم يجب أن تكون بمشاورتهم، وبرضى من غالبيتهم، المساندة والتعاون منهم في تنفيذها لتحقيق الأهداف المبتغاة منها. عليه، فإنَّ اتخاذ أيِّ قرار في إدارة الشأن الاقتصادي العام مطلقاً، ينبغي أن يتم بحسابات دقيقة لمآلاته، بعد التحليل والمقارنة بين جوانب الإيجابيات والسلبيات وترجيح كتلة الإيجابيات على السلبيات، ما يبرر اتخاذه. وبالتالي فإنَّ الحسابات الدقيقة لحيثيات القرار ينبغي أن تبين النتائج الإيجابية الحتمية المتوقعة منه، وبمعدل حد أدنى حسابي، لا يقل عن (50%)، والذي يعتبر الأساس والمنطق للحساب العقلاني لاتخاذ أي قرار بأمان وتنفيذه بنقّة وضمان، فيحقق بذلك الإيجابيات المحسوبة والمنتظرة منه. وإلا فإنَّ أيِّ قرار يتخذ بأقل من نسبة الحد الأدنى الإيجابي المطلوب والمحسوب مسبقاً لتبرير اتخاذه، فإنَّ اتُّخذ، لا يخرج من احتمالين: الأول قد يكون مقصوداً منه خدمة أغراض ذاتية ومصالح خاصة، ولكن يتم إلباسه ثوب المصلحة العامة للتمويه، بغرض تمريره واعتباره ظنياً يحقق المصلحة العامة للبلد، ويسهم في مطلوب الرفاهية الشاملة لكل المواطنين. فتنفيذ مثل هذا القرار لمصالح ذاتية مع افتقاده للحد الأدنى الإيجابي المطلوب لتبريره، إن أنت نتائج تنفيذه بسلبيات، ينبغي اعتباره قراراً تخريبياً لاقتصاد البلد، ومفسداً لمعايش مواطنيها. لذا يجب إيقافه ومحاسبة وحسم من تسببوا فيه، والا فإنَّ التأخير في قرار الحسم يعني ضمناً اتساع نطاق وحجم الكارثة والضرر، وترك سفينة الاقتصاد تغرق تدريجياً والجميع يتفجعون عليها بلا اكتراث ولا حراك لإيقاف التدهور وتقديم معالجات ناجعة للمشكلات.

الاحتمال الثاني أن يكون القرار المتخذ يفقد مبرر الحد الأدنى الإيجابي (50%)، لتواضع الكسب المعرفي التخصصي لمتخذه، بجانب ضعف خبراتهم وتجاربهم العملية، وعدم معاشتهم للواقع المحلي والحالة البسيطة لحياة الناس، لوضع ذلك في الحساب لبلورة أيِّ سياسات واتخاذ قراراتها، وبفقدان ذلك، فلا مبرر للإصرار على الاستمرار في إدارة الشؤون العامة للناس بالتصورات الذهنية والتقديرية الذاتية البعيدة عن حقائق الواقع، وبما أن الأمر يتعلق بحق عام للوطن، وملك مشاع بين المواطنين عامةً، وهم ينتظرون ثمرات الجهود التنموية لينعموا بسهولة العيش والرفاهية المستدامة، فينبغي ألا تترك هذه الحقوق العامة بالكلية لإدارة فردية بقرارات فوقية من أشخاص، مهما علا شأنهم، ليتخذوا ما يريدون من القرارات العامة برغباتهم الخاصة، ويعتقدون بظنية صحتها، بدون إسنادها بدراسات وإثباتات علمية وحجج منطقية مقنعة، وفي الأخير يحملون الغلبة السكانية مترتباتها الكارثية، وتكون في المقابل، خصماً على تنمية البلد ومعايش أهله. عليه، غدت الضرورة ماسة والحاجة عاجلة، للوقوف بتقييم علمي وموضوعي لقرارات التحرير الاقتصادي التي اتخذت بتقديرية ذاتية من المسؤولين، بغية الإجابة على تساؤلات جوهرية مفادها: هل يا ترى، إن قرارات التحرير الاقتصادي التي اتخذت في فترة البحث كانت تتم وفق الإجراءات الدستورية والخطوات البرلمانية وبمنهاج استفتاء جماهيري اتساقاً مع المنطق العلمي والحسابي الإيجابي لتبريرها كما أشير؟ أم إنها كانت مجرد نزعات شخصية من الوزير الأول بدون سند تفويض جماهيري، ومع غياب الرضى المجتمعي، يتخذ المسؤول شتى القرارات ويطبق كافة الروشحات الوصفية الخارجية ويتكرر للمغرب من السياسات محلياً، عبر تمرير القرارات التنفيذية الصادرة منه بالتمنوح له من السلطات وسند قهر السلطان؟.

للإجابة على التساؤلات عاليه، دعونا ندلف إلى سرد قرارات سياسة التحرير التي اتخذت خلال الفترة من 2012 إلى 2025، ومن ثم البدء في تحليلها استناداً على المعلومات الإحصائية المتاحة، بتبديرات أسانيد الحقائق الداعمة لإثباتها أو نفيها.

فيما يلي نماذج لبعض قرارات التحرير المتخذة في الفترة (2012-2025): (تقارير وزارة المالية 2012-2022) - رفع الدعم عن الوقود في العام 2013م بنسبة 50%، وتتابع قرارات تحريره في السنين اللاحقة حتى تم تحريره بالكامل، وتركت الحكومة رغم جاهزيتها وإمكانياتها الوقود للقطاع الخاص بمنح تصديقات لاستيراده للشركات والاشخاص وبيعه محلياً في العام 2021م.

- زيادة الدولار الجمركي في العام 2017م من 6.9 جنية إلى 18 جنيهاً ثم إلى 55 جنيهاً، وفي العام 2021م تم تعويمه بالكامل ليتعادل سعره مع سعر الدولار الحر وفق آلية العرض والطلب التي يحكمها السوق الموازي العشوائي.

- الرفع التدريجي للدعم عن الدقيق، وتصغير حجم الخبز وزيادة سعره، حيث كان في العام 2012م خمس قطع من الخبز بسعر واحد جنية، وبدأ يتناقص حتى أصبحت في العام 2021م القطعة الواحدة منه بخمسين جنيهاً، وفي العام 2025 بلغت القطعة الواحدة منه مئتين جنية وبوزن أقل بكثير من السابق (70 جرام)، وبذلك أضحت نسبة الزيادة في السعر تعادل 20,000 ضعف مقارنة بسنة الأساس (2012).

- تعديل سعر الصرف الرسمي في 2018م من 23 جنيهاً للدولار إلى 47.50 جنيهاً للدولار، ثم عدّل أيضاً مرتين متتاليتين إلى 55 و375 جنيهاً للدولار، وأخيراً تم تعويمه بالكامل ليصل في العام 2021م إلى 581 جنيهاً للدولار وفي العام الجاري 2025 بلغ 1990 جنية.

- زيادة تعريفه الكهرباء والمياه بنسبة تجاوزت 100% في العام 2018م، وتتابع قرارات الزيادات حتى تجاوزت نسبة الزيادة % 3,000 في العام 2021م مقارنة بسنة الأساس.

- قرار زيادة سعر أسطوانة غاز الطبخ المنزلي من 15 جنيهاً في 2012 إلى 70 جنيهاً في العام 2018م، ثم ارتفعت مرة أخرى إلى 200 جنية في العام 2020م، وأخيراً إلى 3500 جنية في العام 2021م ثم بلغ السعر 40,000 جنية في العام 2025 وبنسبة زيادة بلغت 266,666% .

- تحرير الوقود وبيعه تجارياً، وزيادات متتابة ومستمرة قاربت الآن نسبة 100,000%، أي تضاعفت تقريباً 10,000 ضعف مقارنة بسعره الذي لم يتجاوز 4 جنية للجالون في العام 2012م، وبحقيقة سعره في العام الجديد 2025 والذي تجاوز 4,000 جنية للجالون للمكونين البنزين والجازولين.

- زيادة أجور العاملين بالخدمة العامة مرتين، والتي بلغت في متوسطها 15 ضعفاً، ومع ذلك فهي تغطي فقط ما نسبته % 1 من تكلفة المعيشة، تاركة فجوة معيشية قدرها 99%- مقارنة بمستوى المعيشة وفق الأسعار ومستوى الدخل السائد في العام 2012م.

- قرار تسليم المصارف الوطنية التحويلات المالية من الخارج لأصحابها بالعملة الحرة داخلياً في 2020م.

- قرار بنك السودان الخاص بالسماح للمصدرين بتجنيب حصائل الصادرات الوطنية بالمنشور رقم 20/2020.

- قرار بنك السودان ببيع النقد الاجنبي (الدولار) في مزادات دورية حصرياً للمصارف التجارية لتمويل العملاء لاستيراد بعض الاحتياجات المحددة بقائمة في العام 2021م.
- قرار بنك السودان استبدال العملة الوطنية من فئات 1000 جنية بإصدار لفئة جديدة وسحب القديمة مع الإلغاء لفئة 500 جنية دون إصدار لبدل، نوفمبر 2024. و قد جاء القرار بعد فوات أوانه وجزئياً وذلك بعد أكثر من عام ونصف من الحرب والتي نهب فيها البنك المركزي وكل المصارف التجارية في العاصمة والمدن التي احتلت بالاضافة للأموال الخاصة بالمواطنين.
- قرار بأن تتم عملية الاستبدال عن طريق إيداع الأموال المراد استبدالها في حسابات بنكية خاصة بالعملاء وليس بتبديل العملة القديمة بالجديدة وتقييد السحب اليومي من الحساب بحد أقصى 200 ألف جنية وذلك بدون رؤية معلنة وخطة واضحة لما بعد ذلك.
- قرار وزير الحكم الاتحادي في نوفمبر 2024 بتقليص ودمج وزارات كل ولاية في ثلاث وزارات فقط بدون تقديم دراسة علمية تفصيلية معلنه للمجتمع تبين الإيجابيات لتعويضها والسلبيات لتجنبها.
- قرار وزير المالية بزيادة الدولار الجمركي في موازنة العام 2025م من 1700 جنية إلى 2000 جنية بمثابة تجريب لمجربات الزيادات الكارثية السابقة والذي حتماً سيفضي إلى نتائج كارثية اتساقاً مع نتائج ذات القرارات التي اتخذت في الفترات السابقة وأشير إليها عاليه.
- قرار مجلس الوزراء رقم 154 لسنة 2024 والخاص بمراجعة السياسات التجارية لاستيراد العربات والذي قضى بفتح الإستيراد لجميع أنواع السيارات ولكل الموديلات من دون إستثناء .
- سنحاول في الفقرات التالية عرض وتحليل مختصر لتأثيرات قرارات التحرير الاقتصادي المشار إليها عاليه على المؤشرات الاقتصادية الكلية في الفترة الأولى، واستشراف مآلات نتائج القرارات المنتظر اتخاذها قريباً، ومن ثم الوقوف على التغيرات التي حدثت في أسعار قائمة بعض السلع خلال ذات الفترة وبعدها، ونستعرض تباعاً في تحليل الفترة الثانية والخاصة بالتأثيرات الاقتصادية للحرب الدائرة منذ (15 أبريل 2023 وحتى تاريخه في 2025) (4) مع مقارنة تأثيراتها الاقتصادية النقدية والمعيشية اليومية مع الواقع السائد في فترة ما قبل بدأ الحرب وأثرها التراكمي منذ سنة الأساس في 2012م وإلى حاضر اليوم في 2025م. (علي، 2012-2022)
- يمكن هنا الوقوف على التأثير الكلي الجمعي لقرارات سياسة التحرير الاقتصادي على أداء المؤشرات الاقتصادية الكلية، وذلك من خلال تحليل بيانات الجدول التالي:

جدول رقم (1): أداء المؤشرات الاقتصادية الكلية في السودان (2012-2022)

السنة	2022	2021	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012
الإنتاج العام (مليون جنية)	3,698,100	61,159,700	46,279,700	205,60	163,05	90,099	68,989	866,60	55,223	40,111	6,920
الإيرادات العامة (مليون جنية)	03,326,00	524,810	568,253	164,80	124,94	77,053	57,864	54,499	51,214	34,311	22,16
الفائض/العجز (مليون جنية)	360,000	119,184	198,204	(46,200)	(34,100)	(13,04)	(11,14)	(6,367)	(4,008)	(5,799)	(7,440)
العجز كنسبة من GDP	-11.6	-3.0	-20.5	-3.5	-3.1	-1.7	-1.7	-1.1	-0.9	-1.7	-3.1
الاستدانة من بنك السودان (مليون جنية)	201,075	58,830	201,075	24,425	15,121	9,000	5,400	3,500	2,240	2,375	2,000
الصادرات (مليون دولار)	4,172	5,916	3,802	3,972	3,484	4,100	3,093	3,169	4,453	4,789	4,066
الواردات (مليون دولار)	9,766	9,788	9,837	9,192	7,850	9,133	7,491	8,368	8,105	8,727	8,122

:

شكل رقم (1): أداء المؤشرات الاقتصادية الكلية في السودان (2022-2012)



المصدر: إعداد الباحث من خلال بيانات الجدول (1) أعلاه، 2025م

3. التحليل والتفسير لبيانات الجدول رقم (1) والشكل رقم (1)

بالوقوف وتحليل الجدول (1) والشكل (1) أعلاه، يلاحظ تذبذب واضح وتراجع كبير في كل المؤشرات الاقتصادية الكلية الواردة في الجدول، حيث استمر العجز في الموازنة طيلة فترة البحث؛ ففي العام 2012 كان العجز 7,440 مليون جنيه، قفز في العام 2022 إلى 184,119 مليون جنيه بزيادة بلغت أكثر من 24 ضعفاً، وبمعدل تجاوز 247% ما كان سبباً رئيسياً في الاستدانة المستمرة من البنك المركزي لمقابلة هذا العجز المتواصل. فكانت الإستهانة في العام 2012م فقط 2,000 جنيهاً ارتفعت إلى 24,425 جنيهاً في العام 2019م، أي بزيادة بلغت أكثر من 12 ضعفاً، ثم ارتفعت مرة أخرى في 2022م إلى 201,075 ، أي بزيادة بلغت أكثر من 100 ضعفاً، وبمعدل زيادة بلغ 100,537% ما يؤكد الضعف العام في أداء هذا المؤشر الاقتصادي الكلي. أيضاً

تواصل العجز في الميزان التجاري، حيث كان في العام 2012م سالباً ويقدر بـ 0.4- مليار دولار وتواصل سالباً في كل الأعوام التالية حتى بلغ في العام 2022 الى 6.7- مليار دولار فتدهورت وقلت قيمة العملة الوطنية بزيادة كم الوحدات المطلوبة منها مقابل صرف الدولار من 4.40 جنيه للدولار في العام 2012م إلى 24 و 47 و 55 جنيهاً و 375 جنيهاً، 575 جنيهاً في الأعوام 2018 و 2019 و 2020 م و 2021 و 2022 على التوالي، بزيادة تراكمية بلغت أكثر من 130 ضعفاً ، وبمعدل زيادة بلغ % 1306 مقابل الدولار الأمريكي مقارنة بسنة الأساس.

بينما زاد معدل سعر الصرف الموازي للدولار في ذات الفترة من 5.50 جنيه للدولار في العام 2012م إلى 32، و 48، 65، 385، جنيهاً للدولار على التوالي، وبزيادة تراكمية تجاوزت 70 ضعفاً، أي بنسبة تفوق 700% وأخيراً بعد تعويمه بالكامل في العام 2021 بلغ سعر الصرف الموازي في 2022 مبلغ 581 جنيهاً للدولار، بقدر زيادة تعادل 105 ضعفاً، وبمعدل زيادة 1056% مقارنة بسنة الأساس. نجد في الجانب الآخر فإن مؤشرات عرض النقود والتضخم قد ظلت في اتجاه الارتفاع، حيث زادت الكتلة النقدية من 58,663 مليون جنيهاً في العام 2012م إلى 4,086,000 مليون جنيهاً في العام 2022 ، أي تضاعفت 69 ضعفاً، بمعدل زيادة بلغ 690% مقارنة بما هو عليه الحال في سنة الأساس 2012م. انعكس ذلك سلباً على نسب التضخم السنوي، حيث ارتفع التضخم من 35% في العام 2012م إلى 359% في العام 2021م، أي بنسبة زيادة بلغت أكثر من 10 أضعاف ، ثم انخفض في العام 2022 إلى 107% نتيجة الركود الاقتصادي الحاد والذي أدى إلى ضعف الإنتاج بسبب ارتفاع تكاليف المدخلات وضعف الاستهلاك بمسببات ضعف الدخل وارتفاع أسعار المعروض من السلع في الأسواق.

أخيراً تجمّع كل هذا التأثير وانعكس سلباً على الأداء التنموي العام، حيث أظهر الناتج الإجمالي زيادات موجبة ولكنها تضخمية في طبيعتها وليست حقيقية؛ وقد اتسقت تماماً مع الزيادات التي حدثت في الأسعار وفي الكتلة النقدية، والتي أشير إليها آنفاً، ويتضح ذلك جلياً من الجدول للفترة من 2012م حتى 2017م ، والتي ظهر بعدها الأثر الحقيقي لقرارات التحرير الاقتصادي المتتابعة والتي اتخذت في الفترة ما بين العامين 2018م و 2022م، حيث بدأ التراجع الواضح في الأداء التنموي من خلال معدل نمو الناتج الإجمالي الذي تحول من الموجب التضخمي حتى العام 2017م إلى السالب الكارثي في العامين 2018م و 2019م. وأستمر الأداء في النمو للعام 2022 في ذات الاتجاه السالب وبلغ درجة غاية في الخطورة، حيث تدهور بنسبة تجاوزت 100% أي (-6.0) في الاتجاه السالب مقارنة بالمعدل السالب في العام 2019م حيث كان (-1.3) كل ذلك نتيجة للتأثيرات السالبة لقرارات التحرير التي اتخذت، وأفضت إلى شبه الجمود في كل مناحي الحياة الاقتصادية والحراك الاستهلاكي المجتمعي كما سيتضح ذلك جلياً في جزئية التحليل التالي.

4. الأثر التراكمي المزدوج لقرارات التحرير والحرب على أسعار السلع للفترة (2012-2025).

حدث في نهاية فترة البحث تدهوراً نقدياً مريعاً للعملة الوطنية لتواصل تضعفها بزيادة مطلوب وحدات صرفها مقابل الدولار كما أشرنا آنفاً من 4.40 للدولار في العام 2012م ،الى 575 جنيهاً في العام 2022 ووقفت فجأة بالتأثير التراكمي المزدوج، المباشر للحرب الدائرة وغير المباشر لسياسة التحرير ليبلغ رسمياً في العام الجديد

2025م (مجلس السيادة 2024)، مبلغ 1990 جنيه للدولار، بزيادة تراكمية بلغت 446 ضعفاً، مقابل الدولار الأمريكي مقارنة بسنة الأساس، بينما زاد معدل سعر الصرف لموازي للدولار في ذات الفترة من 5.50 جنيه للدولار في العام 2012م إلى 2,700 جنيه للدولار في العام 2025، بزيادة تراكمية تجاوزت 472 ضعفاً، فأنعكست بتراكماتها في زيادة كبيرة في اسعار السلع وتكلفة المعيشة.

لتأكيد فشل سياسات التحرير من خلال تأثيراتها السالبة على الاقتصاد ومعاش الناس، يمكن استعراض وتحليل عينة لبعض السلع الاستهلاكية للوقوف على التأثيرات السلبية التي انعكست على أسعارها، بمسببات قرارات التحرير المشار إليها عاليه، والمتداخلة مع تأثيرات الحرب الدائرة، على الرغم من أن حقيقة سوء سياسة التحرير الاقتصادي اضحت معلومة ومحسوسة من قبل الجميع من خلال تجارب التطبيق السابقة، وذلك نتيجة التسرع في اتخاذ قراراتها وتنفيذها بصرف النظر عما ينتظر منها كنتائج إيجابية غير محسوبة ومحسوسة تقدم كمبررات عبر دراسات تدعم هذه القرارات، والتي يمكن الاحتكام إليها كمرجعيات أثناء وبعد التنفيذ، أو سلبية ملموسة لتجنبها وإزالة أثرها مع بداية أو أثناء أو بعد التنفيذ، طالما أنها بكلياتها في مصلحة الوطن ورفاهية كل المواطنين..

أدناه تفاصيل التتبع لتأثير قرارات التحرير على مستوى الأسعار في الأسواق للفترة الأولى للبحث (2012-2022) (بنك السودان المركزي، 2024) والمتداخل معها، تأثير الحرب المستعرة والمستمرة لقرابة العام ونصف (2023-2025) (علي، 2022). وذلك بنماذج لبعض السلع الواردة في الجدول (2)، وهي 20 سلعة اختيرت من قبل الباحث لغرض البحث، بفرضية أنها تمثل سلعاً استهلاكية ضرورية بالنسبة للمواطنين. وذلك بالتتبع الزمني للتغيرات التي حدثت في أسعارها بفعل السياسات، وتوضح نتائج التأثيرات من خلال الجدول التالي:


جدول رقم (2): أثر مسببات قرارات التحرير والحرب على الأسعار وتكلفة المعيشة في السودان للفترة (2012 - 2025).

#	الاصنف	الكمية	السعر 2012	السعر 2023	معدل الزيادة (%) التراكمية % (2012-2023)	السعر 2025	معدل الزيادة (%) في الأسعار ما بين 2023 و 2025	كم الزيادات في الأسعار ما بين 2023 و 2025	معدل الزيادة (%) التراكمية في الأسعار (2012-2025) بمسببات التحرير والحرب
1	لحم بقري	كيلو	12	2,400	20,000	14,000	416	8,600	116,666
2	لحم ضأن	كيلو	20	3,800	17,500	24,000	526	20,200	120,000
3	سمك	كيلو	5	1,500	30,000	7,000	466	5,500	140,000
4	فراخ	كيلو	7	2,200	31,428	12,500	468	10,300	178,571
5	بيض	طبق	10	3,000	30,000	20,000	666	7,000	200,000
6	زيت	رطل	3	1,800	60,000	5,000	222	2,200	133,333
7	عدس	كيلو	7	1,200	17,142	4,000	233	2,800	57,142
8	أرز	كيلو	5	800	16,000	4,000	400	3,200	80,000
9	سكر	كيلو	2	800	40,000	2,600	100	800	130,000
10	حليب	رطل	2	350	17,500	1200	342	850	60,000
11	شاي	رطل	12	2,000	16,666	8,500	425	6,500	70,833
12	مياه غازية	500ملى	1.50	300	15,000	1,000	333	700	66,666
13	مياه صحية	500ملى	.50	150	30,000	1,000	666	850	200,000
14	دقيق سيقا	كيلو	1.50	700	46,666	2,500	400	2,100	186,666
15	شعيرة	كيس	1	350	35,000	1500	328	1150	150,000
16	طحينة	كيلو	15	2,400	16,000	10,000	316	7,600	50,666
17	صلصة	علبة	3	1,000	33,333	4,000	300	3,000	133,333
18	مربى	علبة	7	1,500	21,438	8,000	533	6,500	85,714
19	موز	كيلو	1	400	40,000	2000	400	1,600	200,000
20	بن	رطل	10	1,000	10,000	7,000	700	6,000	70,000

المصدر: إعداد الباحث من خلال تتبع وتسجيل أسعار مجموعة السلع خلال فترة الدراسة، 2025م.

الشكل رقم (2): أثر مسيبات قرارات التحرير والحرب على الأسعار وتكلفة المعيشة في السودان للفترة (2012 - 2025)

أثر مسيبات قرارات التحرير والحرب على الأسعار وتكلفة المعيشة في السودان للفترة (2012-2025)



معدل الزيادة التراكمية % (2012-2023)	لحم طيرى	لحما صال	سكا	فراخ	بيض	زيت	عسل	أرز	سكر	حطب	شاي	مياه غازية	مياه صعبة	نخل سقا	شعيرة	حنطة	صلصة	جزيرى	موز	ون
معدل الزيادة التراكمية في الأسعار % (2012-2025) بمسبات التحرير والحرب	20,000	17,500	30,000	31,428	30,000	60,000	17,142	16,000	40,000	17,500	16,666	15,000	30,000	46,666	35,000	16,000	33,333	21,438	40,000	10,000
معدل الزيادة التراكمية في المعيشة % (2012-2025) بمسبات التحرير والحرب	116,666	120,000	140,000	178,571	200,000	133,333	57,142	80,000	130,000	60,000	70,833	66,666	200,000	186,666	150,000	50,666	133,333	85,714	200,000	70,000

معدل الزيادة التراكمية % (2012-2023) بمسبات التحرير والحرب

المصدر: إعداد الباحث من خلال البيانات الواردة في الجدول رقم (2) أعلاه، 2025م.

5. الاستعراض والتحليل للجدول رقم (2) والشكل رقم (2)

تأثيرات التحرير على الأسعار (2012-2025)

يلاحظ من الجدول (2) والشكل (2) أعلاه أنّ أسعار السلع قيد الدراسة قد زادت بنسبة كبيرة في العام 2023، مقارنة بأسعارها في العام 2012م كسنة أساس، حيث تراوحت معدلات الزيادات في أسعار السلع ما بين 10,000% كحد أدنى إلى 60,000% كحد أعلى أي أنّ أسعار السلع في الأسواق قد تضاعفت منذ سنة الأساس في العام 2012، وإلى مطلع الربع الثاني من العام 2023 قبل اشتعال الحرب، بمقدار 1000 ضعف في الحد الأدنى، و6000 ضعف في الحد الأعلى، كل ذلك بمسببات كلية لسياسة التحرير الاقتصادي بقراراتها المصاحبة والتي تم سردها أعلاه، ويتضح ذلك جلياً من خلال عينة السلع الواردة في الجدول (2) والشكل (2) أعلاه، أما الزيادات في أسعار السلع ما بين العامين 2023 و2025 (قبل الحرب وبعدها) تراوحت ما بين 100% كحد أدنى إلى 700% كحد أقصى لنماذج السلع الواردة في الجدول أعلاه.

أما من خلال النظرة الكلية والشاملة للواقع الاقتصادي منذ العام 2012 كسنة أساس إلى تاريخه في 2025م، كانت الزيادات التراكمية في أسعار السلع بمسببات التأثير المزدوج لقرارات التحرير والانعكاسات السالبة للحرب قد بلغت في حدها الأدنى 60,000% وحدها الأعلى 200,000% أي أنّ أسعار السلع تضاعفت في حدها الأدنى بقدر 6,000 ضعفاً وحدها الأقصى 20,000 ألف ضعفاً.

السؤال المنطقي والذي ينتظر إجابة ولا أحسب أنه يشغل هم واهتمام من يديرون الشؤون الاقتصادية للبلاد باعتبار أنه لا يعينهم من بعيد أو قريب لتماديهم في ذات السياسات، فهو، هل زادت مرتبات العاملين ومستويات الدخل لعامة الشعب بذات المعدل الكبير في أسعار السلع وذلك من أجل تبرير منطقية وعدالة إجراءات التحرير؟ بجانب ذلك هل جميع العاملين في الدولة يحصلون على مستويات اجور وحوافز وبدلات متساوية نسبياً ويستلمونها شهرياً بانتظام دون تمييز بين مؤسسات على أخرى في الدولة الواحدة؟.

الإجابة الواقعية لهذه التساؤلات هي أنّ كل الزيادات التي تمت في الأجور خلال (2012-2025) لم تتجاوز 15 ضعفاً. (الباحث) ، وهي تغطي حالياً أقل من 1% من تكلفة المعيشة مقارنة بمستوى الحياة وأسعار السلع السائدة في سنة الأساس 2012، ما يعني أنّ الفجوة المعيشية قد بلغت أكثر من 99% والمتسبب الرئيس في ذلك هي قرارات التحرير، بجانب الضعف الذي لازم دخل الفرد على العموم طيلة فترة سنوات التحليل والتي انعكست في ضيق المعاش وامتدّان لكرامة المواطنين في ظل هذه الأوضاع غير الإنسانية والتي خطط لها المسؤولين بتنفيذ سياسة التحرير وتطبيق قراراتها والإصرار بالاستمرار فيها رغم مضاعفات أضرارها الاقتصادية والمعيشية عبر الزمن.

مقابل ذلك نجد أنّ حقيقة الواقع تشير إلى أنّ الأجور لم تزيد ولو بعشر أضعاف ما كانت عليه من مستواها قبل التحرير، ناهيك من أن تبلغ الزيادة بحلم واشواق ما بين 6,000 و 20,000 ضعف، فأين المعيار العلمي في نظرية حد الكفاية للأجر والذي يناهز بأن يقابل أجر العامل في حده الأدنى إحتياجاته الأساسية ليعيش هو وأسرته حياة كريمة (المجلس الأعلى، 2022) ، ونحن كمسلمين نجد الاسلام سبق بهذه النظرية فقال سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه وإمعاناً في الوصول إلى تطبيقها، زاد بالقول "إن لم تكن الدولة قادرة على الوصول إلى حد الكفاية (غير قادرة على الدفع) فالتساوي في الكفاف وأجب (هيكل، 2007) فأين العدل بين العاملين يا ولاة أمرنا؟ والمطلوب الشرعي في تطبيق معيار العدالة بين العاملين في حد الكفاف في حالة الوضع العادي والاستثنائي السائد في الدولة حالياً وعجزها عن سدّاد المرتبات، ولكنّ الحقيقة المرة تشير إلى أنّ الجهات التنفيذية في الدولة تتبع بعلم وقصد سياسة التمييز والتفرقة في الأجور والتي أفضت إلى مفارقات في كم ومستويات الأجور بين العاملين في الخدمة العامة وتحديداً من هذه المؤسسات للمثال لا الحصر، (وزارات النفط، المعادن، العدل، التجارة، الطيران المدني، وفوق ذلك كله الوزارات السيادية التنفيذية والتشريعية... الخ.)، جميعها تأخذ بإستثناء وبلا مسوق دستوري وقانوني نصيب الأسد من الأموال العامة كمرتبات وبدلات وحوافز شهرية وسنوية فقط لأن في ايديهم الأموال العامة يتصرفون فيها كما يشاؤون مع أنّ آخرين من دونهم في المؤسسات الخدمية العامة الأخرى، بما في ذلك التعليم العام والعالي يعاني المنتسبون إليه من قلة الأجور وبدلاتها وتأخر سدّادها وعدم تطبيق تعديلاتها الدورية أسوأ برصفاًهم في مؤسسات الدولة الأخرى) مع أنّ جميع العاملين هم تحت مظلة الدولة الواحدة وهي مسؤولة عنهم جميعاً، ومع ذلك تحدثت المفارقات والتمييز بعلم وحماية من وزارة المالية والسلطات التشريعية والقانونية والسيادية.

(كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) والعدل في الظلم عدل. فكيف يتسنى لغالبية سكان البلاد من الفقراء والذين تصل نسبتهم حالياً بسبب الحرب إلى أكثر من 90% من مجموع سكان البلاد وعجزهم عن مجارة تكاليف المعيشة المتزايدة وفي واقع الحصار المالي المضروب خنائه على المستضعفين من العاملين منهم بعلم وأمر السلطان!!!!.

1. خلاصة القول إنّ الوضع المشار إليه عاليه يعكس بجلاء الأثر السلبي لسياسة التحرير الاقتصادي وقراراتها المتخذة على الأسعار، وانعكاساتها السالبة في جانب التدهور المريع والسريع في معاش الناس. يدعم ما ذهبنا إليه،

نتائج تحليل الدراسة السنوية لمؤسسة مرسر العالمية (<https://www.mercer.com/about-mercera>)

للعام 2022م والتي رتبت فيها دول العالم من حيث مستوى المعيشة الاقتصادي والاجتماع، وخرجت بقائمة تضم 230 دولة مرتبة من الأفضل إلى الأسوأ معيشياً، وجاءت الخرطوم، العاصمة القومية، في مؤخرة القائمة في المرتبة رقم 226، فهذه النتيجة تتسق تماماً مع حقائق الواقع الحياتي والمتسبب فيه بالسياسات.

حدث كل ذلك في فترة انتعاش غير مسبوق لتجارة العملة الحرة في السوق الموازي، وارتفاع مضطرب في أسعار صرفها كمقابل للجنيه كما أشرنا عاليه، نسبة لاحتدام المزايدات بين التجار المضاربين في العملة، وسعيهم لجذب أكبر قدر من العملات الحرة من خلال التسابق في زيادة مقابل صرفها، اتساقاً مع ما يمليه عليهم الواقع بأزماته المستفحلة. فتواصل التردّي في منظومة الأداء الاقتصادي مصحوباً بالتدهور المتواصل في قيمة العملة الوطنية، والتي استمر تآكل وحداتها الدونية الصغيرة، فتساقطت وسقط تداولها، بسبب تلاشى قوتها الشرائية حتى أصبح مبلغ الحد الأدنى للوحدة النقدية الفاعلة للتداول والشراء هي مبلغ المئة جنية، واختفت تقريباً كل الوحدات النقدية الأقل منها في القيمة، وهي الفئات المتمثلة في 200 قرش، ونصف الجنيه، والجنيه، كوحدات معدنية، بالإضافة إلى الورقية مثل الجنيهان والخمسة جنيهاً والعشرة والعشرين جنيهاً والخمسين جنيهاً، فأضحى الجنيه السوداني كوحدة نقدية، مسمى تشريفي فقط للعملة الوطنية. ولا يوجد له صك نقدي يصدر من البنك المركزي ليمثل الوحدة النقدية الأولى في الحساب الرقمي للعملة الوطنية، ويعكس ذلك بجلاء سرعة التدهور وحجم الكارثة التي حلت بالاقتصاد القومي، وما زالت ممتدة ومستمره بلا إيقاف بسياسات محلية بديلة وجديدة أو حدوث تحسن تلقائي بالاحتمال الضعيف جداً للنجاحات المأمولة من قرارات التجريب المستمرة لسياسة التحرير الاقتصادي وقرارتها الفاشلة لفشل أسلوب الإدارة غير الفاعلة للاقتصاد القومي في ظرف الحرب الدائرة والمستمر تمددها واتساع نطاقها، وقد تجاوزت العام ونصف كما اشرنا وترتب عليها نهب واسع للممتلكات والاموال كحقوق خاصة بالمواطنين بجانب الحقوق العامة للدولة من ثروات البلاد في البنك المركزي والبنوك التجارية. ورغم كبر حجم الكارثة وإمكانية التقليل من أضرارها بالالغاء الفوري للعملة بطباعة اصدارات جديده منها، إلا أن السلطات القائمة غضت الطرف قصداً عن ذلك بتجاهل تام للنداءات المتكررة من المتخصصين والحاديين على المصلحة العامة والحقوق الخاصة وطلباتهم المتكررة للسلطات القائمة حينها وبعده، باتخاذ قرار الاستبدال الفوري للعملة الوطنية، ولكن لا حياة لمن تنادي، فظلت السلطات المختصة في سبات عميق يوازي مقايسةً ومقاربهً، نوم أهل الكهف، وبعد طول أمد امتد لأكثر من 18 شهراً للحرب استيقظ أخيراً محافظ بنك السودان من سباته وانتبه بعد غفله لحجم الكارثة، فأصدر قرار بتغيير العملة، بعد ما فات أوانه وخراب الاقتصاد ومعاش الناس بالمسروق من النقد والمزور منه، فكيف يؤتمن أمثال هؤلاء الغافلين على الحق العام ويستمرروا في إدارة أمور الدولة وتسيير شؤون المواطنين بسياساتهم التخبطية التي تنقل البلاد من سوء إلى سوء أكبر منه؟.

أخيراً وليس آخراً لتخبطات القرارات، ومنها للمثال زيادة الدولار الجمركي في موازنة العام 2025م، القرار بمثابة تجريب للمجربات، وينتظر منه كارثة كبرى امتداداً لسابقتها من كوارث مترتبات الزيادات السابقة التي تمت في الدولار الجمركي، خلال الأعوام 2017 و 2018 والعام 2021، كما اشرنا لذلك سالفاً.

نختم تحليل القرارات بخلاصة سوء تخبطات السياسات والمتمثل في قرار وزير الحكم الاتحادي غير المدروس بتقليص ودمج الوزارات الولائية في ثلاث وزارات فقط، بغرض تحقيق هدف غير محسوبة اضراره ، فالتقليص

يستهدف تقصير الظل الاداري لتقليل الصرف المادي، ولم يتم التحديد بشكل حسابي قاطع قدر التوفير المادي المتوقع في الصرف (كم المبلغ الموفر وما هي فاعليته)، ما يؤكد انشائية القرار وعدم إعمال نظرة استشرافية ثاقبة لمرتباته الكارثية، والتي تنعكس على عدم فاعلية وجودة الخدمات المقدمة للمواطنين، ما يعني أن هذا القرار بمثابة صب الزيت على النار لان مرتباته السالبة ستلقى بظلالها على تضعف التنمية الولائية الضعيفة سلفاً، والتي تعد نقطة الخلاف الجوهرية للصراعات السياسية والعسكرية المستمرة عبر الحقب بين المركز والأطراف، وبدأت منذ ما قبل استقلال البلاد في العام 1955 ((موقع CNN,2022)) والى حاضر اليوم في 2025، ما كان سبباً رئيسياً لعدم إنطلاق البلاد في رحابات الشمول التنموي والرفاه المعيشي للمواطنين.

6. التحليل والتفسير للجدولين (1) و(2)

خلاصة التحليل والتفصيل للمعلومات بشواهد حقائق الجدولين (1) و(2) أثبتت أنّ سياسة التحرير الاقتصادي بقراراتها التي اتخذت في فترة الدراسة، تسببت في التراجع الكبير في أداء المؤشرات الاقتصادية الكلية، وبمضاعفات كبيرة جداً في أسعار السلع في الأسواق خلال سنوات الدراسة، ما يؤكد عدم فاعلية وتناسب هذه السياسة للتطبيق في السودان، وذلك للخصوصية والتفرد الذي يتصف به الاقتصاد السوداني بتركيبته ومكوناته وهيكله البنائي.

يحتاج وضع الاقتصاد السوداني لمنتوج فكر وطني كبديل للتحرير، يحتوي على خيارات فكرية سودانية خالصة تقدم من قبل الخُص من أبناء الوطن المقيمين فيه والمعاشين لواقعه عبر السنوات، وهم كثر وقرائحهم تقطر بجديد الأفكار والإبداعات، فلا حاجة لأفكار وإملاءات وروشتات بيوتات المال العالمية بمنهجها النيوليبرالي الموجه نحو الهدم، لا البناء، بتجارب تطبيقاته في كثير من الدول، وبخاصة تجربة تطبيقه في السودان بنتائجها الكارثية الماثلة في سنوات الدراسة (2012-2025)، وهي فترة كافية للتقييم والتقويم بغية تغيير المسارات باتخاذ قرارات جريئة لتبني منهاج جديد، لأن تجربة التحرير لم تورث الواقع الاقتصادي القومي إلا الأزمات والتراجع في الأداء التنموي، والتردي في المستوى المعيشي للمجتمع والمزيد من الفقر والحرمان للمواطنين.

2. الحالة الماثلة للبلاد بنتائجها الضعيفة تمثل خلاصة تجربة تنمية لأمة أهدرت أكثر من 68 عاماً من التبعية

الخارجية بجانبها المادي النقدي والفكري الاقتصادي، بمجرباته من السياسات طمعاً في بلوغ الشمول التنموي

وتحقيق رغد العيش للمواطنين (علي، 2024)

ولكنها في نهاية المطاف وبعد هذه السنين الطوال، لم تحقق محاولاتها إلا مزيداً من التراجع في الأداء الاقتصادي، وعجزاً في الاعتماد على ذاتها لإطعام بنيتها، وتوفير أساسيات العيش الكريم لهم؛ فأنى لها ذلك وهي في حالة هذا الضعف الحالي نتيجة مترتبات التبعية الاقتصادية؟.

لذا يتوجب على القائمين على الإدارة التنفيذية للمنظومة التنموية للبلاد في الحاضر وعبر الأزمان القادمة في المستقبل القريب والبعيد عدم مواصلة مسيرة تضييع الأوقات وتقويت فرص الانطلاق تنموياً، وذلك باتخاذ قرار شجاع بالاعتماد على الذات، والإقلاع عن نزعة الاستسلام لإغراءات أو ضغوطات مراكز القوى العالمية اقتصادياً وسياسياً، والتعنت والإصرار على حمل البلاد والعباد قسراً للسير وباستمرار في اتجاه تجريب المجربيات من قرارات سياسة التحرير الاقتصادي والتي لم تجني منها البلاد، وبلاد أخرى كثيرة، إلا الحسرات (لبنان وزمبابوي) للمثال فقط لا الحصر.

بناءً على حيثيات الواقع المائل ومآلاته فإنّ تدهور الأداء التنموي في البلاد، والتعقيدات الحادثة والمستمرة في معاش الناس، قد سحبت الاقتصاد القومي بكلياته نحو الهاوية. وادخلته لمرحلة الانهيار الكلي بمظاهر حالة الانكماش المصحوبة بشبه الجمود الذي ساد النشاطات الإنتاجية والتجارية والحركة العامة للمواطنين ونشاطات العمل عامة سابقاً و حاضراً، والمتسبب فيها بقرارات الأسعار الباهظة للوقود والتي لا تعوض مكاسبها المحسوبة في الدفاتر كإيرادات، حجم الضرر والخسائر الواقعة على الحكومة وأصحاب الأعمال والمواطنين على حدٍ سواء، وذلك بسبب المستوى الضعيف جداً للأداء الاقتصادي في السنين السابقة، ويدعم ذلك أيضاً نسب التضخم التي وردت في الجدول حسب تقارير الجهاز المركزي للإحصاء في النشرات الشهرية . (الجهاز المركزي للإحصاء (2012-2022)).

هذا المعدل التضخمي الكبير سيزيد بالطبع نزعة الهلع والخوف وسط المواطنين عامة، ويفقدهم الثقة في عملتهم الوطنية، بل يدفعهم إلى عدم الاحتفاظ بها ككتلة نقدية وكعملة وطنية محلية، فيسارعون للتخلص منها كلما وقعت في أيديهم، وذلك بسبب التآكل المتسارع فيها والفقدان المستمر لقيمتها وقوتها الشرائية السوقية، وعجزها عن القيام بوظائفها الجوهرية كوسيلة جيدة للتبادل وكمخزون فاعل للقيمة. فيصبح مخزون القيمة ليس الجنيه كعملة وطنية، بل هو الدولار والعملات الحرة الأخرى ذات الثبات النسبي في قيمها، وهذا ما يبرر تزايد الطلب على الدولار، فنزعة الهجمة الكبيرة لطلب الدولار وشرائه بكميات كبيرة والاحتفاظ به دون حاجة حقيقية له، تكمن مبررات ذلك في خاصية القيمة الذاتية الكامنة فيه. لذا فشراؤه غير مرتبط بأيّ حاجة حقيقية أو أغراض وأهداف عاجلة أو آجلة، لأنه أصبح مخزوناً آمناً للقيمة بمبرر الثبات النسبي في قيمته السوقية محلياً وخارجياً، وهذا ما يفسر ويبرر الارتفاع الكبير في الطلب عليه مهما كان قدر الزيادة في المعروض منه ومستوى سعر صرفه. فأضحى الاختلال في العرض والطلب النقدي للعملات الأجنبية القابلة للصرف تلقائياً ، بصرف النظر عن احتياطي النقد الأجنبي وقدر الكميات التي يضخها بنك المركزي كمعروض في السوق من العملات الحرة، لمقابلة الطلب المتزايد لإحداث التوازن وتخفيض سعر الصرف. على العكس من ذلك فإن قرارات سياسة المزادات النقدية لبنك السودان قد أفرزت نتائج سلبية سابقاً وزادت الحرب الدائره، عليها سوءٌ فوق سوء؛ فانخفضت قيمة العملة الوطنية، ومن ثم تسارعت وتيرة التدهور في مقابل صرف الجنيه، وقد تخطى حالياً سعر صرف الدولار الرسمي مقابل الجنيه مبلغ 1990 جنيهاً للدولار الواحد وبلغ السعر الرسمي 1990 جنيه والموازي 2,700 جنيه للدولار كما اشرنا.

- بما أنّ الاقتصاد السوداني يعتمد في توفير احتياجاته المحلية وبنسبة تفوق 90% على الواردات. (الإدارة العامة للتخطيط والبحوث، 2022) فإنّ أيّ سلعة تستورد بسعر واحد دولار من الخارج، والذي يتم الحصول عليه بتكلفة شراء قدرها المبلغ المشار اليه بالعملة المحلية، مضافاً إليه حسابات التكاليف الأخرى والمتضاعفة قدرها ونسبها بالسياسات، والمتمثلة في الشحن والجمارك والنقل والرسوم المتعدّدة، وفوق ذلك كله هامش الأرباح - فإنّ أيّ سلعة تستورد بمبلغ واحد دولار سيكون سعر بيعها محلياً وكحد أدنى في حدود لا تقل من 4,000 جنيه، وبالتالي تصبح أسعار كل السلع المستوردة بمبلغ واحد دولار فما فوق، تحسب أسعارها بمضاعفات 4,000 جنيه. أما الإنتاج المحلي فسوف يتلاشى رويداً رويداً نتيجة ارتفاع تكاليف المدخلات الإنتاجية والمتسبب فيها بالسياسات مضافاً إليها أثر الحرب المدمرة والدائرة حالياً.

بناءً عليه، يمكن التنبؤ بمستوى أسعار السلع المستوردة من الخارج للأسواق المحلية؛ وبالتأكيد فإن أسعار البيع محلياً لجل السلع المستوردة والمحلية منها ستتجاوز القوة الشرائية لأصحاب الدخل الثابتة والمحدودة، وتحديداً متلقي الأجور من العاملين في الخدمة المدنية.

نختتم هذه الجزئية بخلاصة المختصر المفيد من القول مفاده : ينبغي على من ينوبون بالوكالة عن المواطنين في إدارة شئونهم العامة عدم الانفكاك عنهم، والانفراد باتخاذ القرارات المصيرية عامةً من شاكلة (قرارات التحرير الاقتصادي) والتي أثرت على معاشهم، وذلك بدون الرجوع إليهم ومشاورتهم بل استفتاء رأي الغالبية منهم، كأصحاب مصلحة بحق شرعي أصيل يكفل لهم حق المشاركة وإبداء الرأي في القرارات القومية بمطلقها، والحصول على عدالة التعامل معهم بقسطاس كمواطنين لهم وزنهم كغالبية سكانية في مختلف الولايات السودانية، لأنّ العدالة حالياً تشكل مطلب جماهيري للجميع وتتعالى الأصوات بتزديد شعارها ويتطلع الجميع إلى تحقيقها وقطف ثمارها واقعاً في حياة كل المواطنين السودانيين سواءً بسواء وفي كل شبر من أرض وطننا الحبيب ليعم السلام والاستقرار والتنمية والرفاهية العامة للجميع.

7. اختبار الفرضية:

تتلخص فرضية الدراسة في: "أنّ المسببات الرئيسية لتدهور الأداء الاقتصادي وضعف العملة الوطنية والتي أفضت للارتفاع المستمر في اسعار السلع عامة، كانت ومازالت هي قرارات سياسة التحرير المتخذة في الفترة (2012-2025) أضيفت إليها التأثيرات الكارثية للحرب الدائرة منذ أبريل 2023 ومستمرة إلى حاضر اليوم في 2025م وقد تجاوزت مدتها حالياً ما يزيد عن للعام والنصف وأفرزت مترتبات كارثية وأضرار بالغة في الجانب الاجتماعي الجماهيري، والبنوي الاقتصادي والمعاشي السكاني".

لاختبار الفرضية أعلاه يمكن الرجوع لحيثيات تحليل البيانات الواردة في المتن والخاصة بتقييم قرارات التحرير الاقتصادي والتي تم اتخاذها في فترة الدراسة والآثار الكارثية للحرب الدائرة حالياً، فقد تبين من خلال نتائج التحليل، أنّ جمعيتها إنعكست بتأثيراتها الجمعية السالبة على المؤشرات الاقتصادية الكلية، وعلى أسعار السلع عامةً، كما وضع ذلك من تحليل الجدولين (1) و(2) الوارد آنفاً. عليه، فإن الفرضية التي وضعت للبحث، ومفادها: أنّ قرارات سياسة التحرير كانت المسببات الرئيسية للتدهور في أداء المؤشرات الاقتصادية الكلية، والارتفاع المستمر في أسعار السلع مضافاً إليها الأثر السلبي المزدوج للحرب، قد أثبتت من خلال بيانات التحليل، وبالتالي تأكد صحتها وقبولها.

8. الخلاصة

ثبت بالدلائل القاطعة من استنتاجات التحليلات السابقة عدم جدوى تطبيق سياسات التحرير الاقتصادي على واقع السودان بشواهد الوضع المأساوي السائد طيلة سنين الدراسة، عليه، فلمصلحة من طُبقت سياسة التحرير الاقتصادي وفرضت قراراتها قسراً وبإكراه على الإقتصاد الوطني والمواطنين من قبل المسؤولين رغم سلبياتها البيئية وأضرارها الملموسة في شتى مناحي الحياة؟ وتؤكد حيثيات الأحوال العامة بعد تطبيق قرارات التحرير إلى عدم وجود ولو اليسير من محسوب وملموس النجاحات التي يمكن أن يُستند عليها كمقدمات محفزة للإنتظار لمأمول

الإيجابيات الكبيرة والمتوقعة من الاستمرار في تطبيق السياسة، من أجل للخلاص مما يعانيه المواطن من سوء حال، وتدهور معيشي وانهايار شبه كلي في المنظومة الاقتصادية.

نحسب أن الوصف الدقيق لما وقع من خراب اقتصادي، بل قل تخريب منظم لكل منظومة الاقتصاد القومي بسياسات وقرارات التحرير الاقتصادي طيلة العقود السالفة واستكملت الحرب الدائرة هدم بنيانه المتبقي، يمكن التعبير عن ذلك بعدم قابليته للمعالجة السهلة والعاجلة وذلك بمفردتين يشار إليهما بالانجليزية بأن ذلك يمثل: Irreversible damage (خراب لا يمكن إصلاحه)، لأن عجلة الحياة لا يمكن أن تسير للوراء. لذا فإن التأثيرات السالبة المترتبة على القرارات الاقتصادية التي تم اتخاذها في السابق، واضيفت إليها كوارث الحرب الدائرة حالياً قد تسببت تجمعيًا في إحداث تشويه وأضرار بالغة بالمنظومة الشاملة للاقتصاد القومي والمستوى المعيشي، ويستحيل مسح تأثيرات أضرارها بيسير الاجتهادات العادية ومسكنات سريع قرارات المعالجات.

عليه، فإن المنتظر والمتوقع من إجابات التساؤلات المطروحة في تقديري خياران لا ثالث لهما:

الأول، التأكيد على سلبية سياسة التحرير وعدم الرشد في قراراتها، وذلك بتأكيدات الحقائق التي تم تنفيذها في هذا المكتوب، وأثبتت بلا شك الضرر البالغ لسلبياتها والتي طغت كلياً على إيجابياتها إن وجدت، وبذلك ينبغي أن ننهي وننتهي من استمرار الجدل والجدال حول فاعلية سياسة التحرير باتخاذ قرار إيقافها وإبطال قراراتها فوراً، وعدم العودة المطلقة لمجرباتها، وذلك لوضوح معالم طريق السير والمسير بالبرهان البين من التجارب السابقة بالإضافة إلى إيجاد حل جذري ومستدام لمسببات وافرازات الحرب الدائرة حالياً حتى لا تتكرر مستقبلاً بأي شكل من الأشكال وبمسوق أي سبب من المسببات أو الأسباب.

الخيار الثاني كإجابة للسؤال، هو إيجابية سياسة التحرير، وفي هذه الحالة لا بد من تدعيم هذه الحجة الإنشائية بالأسانيد والتحليلات والإثباتات العلمية والعملية للإيجابيات الجمة الناتجة عن تطبيق سياسة التحرير الاقتصادي، والتي تغطي على سلبياتها، وبذلك يمكن مباركتها والسير قدماً في تطبيقها واتخاذ قرارات المزيد من التحرير والانفتاح، باعتبارها معالجات إصلاحية لتحقيق الانطلاقة التنموية المرتجاة للوطن ورفاهية العيش لأهله في اقصر مدى زمني، في الجانب الآخر فإن الحرب الدائرة حالياً لها جذور مسببات وأخطاء سياسات تتطلب الوقوف عندها ومعالجتها لتحقيق السلام والاستقرار والتنمية الشاملة والرفاهية العامة للشعب السوداني، في جانب إيجابية قرارات التحرير ينبغي أن تحدّد تفاصيل نتائجها الإيجابية بأطر زمنية دقيقة عبر خطة علمية محكمة وفي المقابل وضع خطة محكمة بتفاصيل دقيقة بأطر زمنية للمعالجة الشاملة والمستدامة للأزمة السودانية وبجانبها والمتمثل في السلطة والثروة بافرازاتها السالبة في اندلاع الحرب الدائرة والمدمرة لمقدرات وإمكانات الأمة السودانية والتي لم يشهد لها التاريخ البشري مثيلاً في الانحراف المجتمعي والسوء والضرر الانساني والمادي.

ما تبحث عنه الأمة السودانية، وتتطلع إليه، هو إيجاد معادلة معالجة وسطية تقضي لحل جذري وشامل للأزمة السودانية والمتمثلة في جانبي السلطة والثروة وذلك من خلال سحبها من أطار الصراع والتنافس المحموم عليها من قبل القلة القليلة من الحاكمين والمعارضين لهم في كل زمان، وارجاعها لقواعد ملاكها الحقيقيين من مجموع الكتلة السكانية لتدار بشورى وديمقراطية بينهم لتحقيق العدل والرضى التام لكل المكونات السكانية لضمان السلم والتعايش المجتمعي المستدام بين مختلف مكونات التنوع الاثني والقبلي والمناطقية للأمة السودانية لتحقيق

الغايات القومية العامة وبلوغ أهدافها التفصيلية الرامية لتحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة في البلاد، وإشاعة الرفاهية العامة بين جميع المواطنين.

9. الاستنتاجات وتوصيات المعالجات للأزمة الاقتصادية السودانية:

أ/ الاستنتاجات:

1. أنسأس داء البلاء المتسبب في الأزمة السودانية عامةً وبخاصةً جوانبها الاقتصادية، السياسية والمجتمعية والتي أورثت البلاد التخلف التنموي والتدهور المعيشي منذ استقلال البلاد في العام 1956 وإلى حاضر اليوم في 2025م، تتلخص اختصاراً في، التغييب شبه المقصود للمنهاج الديمقراطي الشوري الحقيقي والشفاف لحكم البلاد، والرامي إلى بسط الحريات وتحقيق العدالة والرضى المجتمعي، فسادت نتيجة ذلك نزعة الصراعات المحتدمة بين الفرقاء بجهاتهم ووجهاتهم المتعددة (مؤسسات، احزاب، حركات مسلحة، مجموعات مجتمعية وأفراد) وذلك بسعي كل منهم السيطرة على سلطة وثروة الشعب وبدون تفويض جماهيري ورقابة تشريعية ومجتمعية ومسائلة قانونية عدلية، وإطلاق العنان لحرية التصرف في الحق العام المشاع ملكية بين جميع أفراد المجتمع سواءً بسواء دون تمييز بينهم في الحقوق والواجبات. وتسخيرهم ظلاماً لخدمة المصالح الذاتية، على حساب حق الأكثرية من سكان البلاد.

2. غياب المنهاج العلمي وسيادة الأسلوب التقليدي التجريبي في إدارة الاقتصاد القومي

بنزعات المزاجية وسلطة التقديرات الشخصية، من قبل أشخاص عاديين تلقى على عاتقهم تكاليف إدارة الشأن الاقتصادي بمحض تقسيم السلطة التنفيذية كأستحقاقات شروط إتفاقيات سياسية مرحلية توقع بين الفرقاء السياسيين، فتمنح بموجبها سلطة تقديرية ذاتية للمسؤول التنفيذي الأول عن إدارة المنظومة الاقتصادية حرية اتخاذ ما يراه مناسباً من القرارات وتنفيذ ما تملي له اتجاهات تفكيره ورغباته من سياسات بدون استفتاء جماهيري وإقرار برلماني (قرارات التحرير الاقتصادي)، فأفضى هذا الواقع المعوج إلى تراكم الفشل واتساع دائرة الازمات وتواصل التدهور المتسارع في كليات المنظومة الاقتصادية القومية للبلاد، فعجزت عن تحقيق الانطلاقة التنموية الشاملة للبلاد و الرفاه المعيشي العام للمواطنين .

3. بدأ تطبيق سياسة التحرير الاقتصادي في السودان في العام 1978م، وتكثف تطبيقها في العام 1992م واستمرت بذات المنوال وبقدرات متتابعة منذ العام 2013م حتى العام الجاري 2025م، خلال هذه الفترة الطويلة من تطبيق السياسة من قبل الحكومات الوطنية المتعددة، كانت خلاصة النتيجة النهائية في كل فترة حكم هي الفشل البيّن، مع عدم وجود قدر مقبول من الإيجابيات الملموسة في الأداء التنموي ومحسوسة في واقع معاش المواطنين، فظل الاقتصاد القومي يدور برحاه حول ذات المشكلات التقليدية المرتبطة بالموازنات السنوية وكيفية توفير الحاجات الأساسية، وتأمين ديمومة استمرارها واستقرارها.

4. حدث تذبذب وتراجع كبير في مؤشرات الأداء الاقتصادي في فترة البحث، حيث تدهورت العملة الوطنية وسعر صرفها الرسمي من 4.40 جنيهاً للدولار في العام 2012م إلى 575 جنيهاً في العام 2022م، أي تضاعف أكثر من 130 ضعفاً، وبمعدل زيادة بلغت 1306%، بينما زاد سعر الدولار الموازي، (العشوائي) من 5.50 جنية

للدولار في العام 2012م إلى 2,700 جنيهاً للدولار في العام 2025م، أي تضاعف بأكثر من 490 ضعف وبمعدل زيادة بلغ 4909%.

5. في الجانب الآخر فإن مؤشرات عرض النقود والتضخم قد ظلت في اتجاه الارتفاع، حيث زادت الكتلة النقدية من 58,663 جنيهاً في العام 2012م إلى 4,086,000 مليون جنيهاً في العام 2022 ، أي تضاعفت 69 ضعفاً، بمعدل زيادة بلغ 690% مقارنة بما هو عليه الحال في سنة الأساس 2012م. انعكس ذلك سلباً على نسب التضخم السنوي، حيث ارتفع التضخم من 35% في العام 2012م إلى 359% في العام 2021م، أي بنسبة زيادة بلغت أكثر من 10 أضعاف بمعدل بلغ، ثم انخفض في العام 2022 إلى 107% نتيجة الركود الاقتصادي الحاد والذي أدى إلى ضعف الإنتاج بسبب ارتفاع تكاليف المدخلات وضعف الاستهلاك بمسببات ضعف الدخل وارتفاع اسعار المعروض من السلع في الأسواق.

6. ظهر خلال فترة الدراسة تدهور كبير في قيمة الجنيه بفقدانه لقدر كبير من قوته الشرائية، فتلاشت القوة الشرائية للوحدات الصغيرة من عملة الجنيه مثل 200 قرش، ونصف الجنيه، والجنيه، كعملات معدنية، بجانب العملات الورقية مثل 2 جنيه والخمسة جنيهات والعشرة والعشرين جنيهاً، والخمسين جنيه ، وبذلك أصبح الحد الأدنى للقوة الشرائية هي مبلغ المئة جنيه، وبذا أضحى مبلغ المئة جنيه هو سقف الحد الأدنى للزيادات التي تحدث في الأسعار، وبالتالي تنعكس على معدلات التضخم بذات القدر.

7. أفرزت قرارات التحرير المتعددة التي اتخذت ونفذت في الفترة من 2012 - 2025 م نتائج سلبية جمّة تمثلت في الزيادات الكبيرة في أسعار السلع. فمن خلال النظرة الكلية والشاملة للواقع الاقتصادي منذ العام 2012 كسنة أساس ألى العام 2025م، فإن اسعار السلع حتي العام 2022 قد زادت تراكمياً بنسبة 10,000% في حدها الأدنى، وبلغ حدها الأقصى 60,000% أي تضاعفت أسعار السلع تراكمياً للحددين الأدنى والأقصى بمقدار 1,000 ضعف إلى 6,000 ضعف، وتواصلت الزيادة في ذات الاتجاه في العام الجاري 2025م، وذلك بمسببات التأثير المزدوج لقرارات التحرير والانعكاسات السالبة للحرب ، حيث بلغت معدلات الأسعار حالياً في حدها الأدنى 60,000% وحدها الأعلى 200,000% أي أن اسعار السلع تضاعفت في حدها الأدنى بمقدار 6,000 ضعفاً وحدها الأقصى 20,000 ضعفاً.

8. إن الزيادات في أسعار السلع ما بين العامين 2023 و 2025 (قبل الحرب وبعدها) تراوحت ما بين 100% كحد ادنى إلى 666% كحد أقصى لنماذج السلع الواردة في الجدول أعلاه.

9. بينما في الجانب الآخر فإن الزيادات التي تمت في الأجور خلال (2012-2025) لم تتجاوز 15 ضعفاً، وتغطي حالياً أقل من 1% من تكلفة المعيشة مقارنة بالاسعار السائدة في سنة الأساس 2012، بفجوة معيشية تصل إلى أكثر من 99% والتي تم التسبب فيها بقرارات التحرير، بجانب الضعف الذي لازم دخل الفرد على العموم طيلة فترة سنوات التحليل والتي انعكست في ضيق المعاش وامتهان لكرامة المواطنين في ظل هذه الأوضاع غير الإنسانية والتي خطط لها عبر تنفيذ سياسة التحرير وقراراتها.

10. إن الأزمات الاقتصادية وغلاء الأسعار والمعاناة والتدهور المعيشي المتسارع في الولايات بمسببات السياسات والقرارات التي تتخذ في المركز، تمثل أضعاف السوء مقارنة بمعاناة سكان العاصمة ومحيطاتها القريبة، وذلك

لا اعتماد الولايات على العاصمة في احتياجاتها بنسبة تفوق 95% بسبب الاختلال في التوازن التنموي تاريخياً، بالإضافة لبعدها مسافات الولايات الطرفية واعتمادها في نقل احتياجاتها على النقل البري، والذي زادت تكاليفه بأضعاف ما كانت عليه في السابق قبل التحرير، بسبب رفع الدعم عن الوقود وتحميل الضعفاء في الولايات تكاليف النقل في خدماته، بأسعار مضاعفة للسلع، لتذهب لخزائن الأثرياء من ملاك وسائل النقل البري والمنتجين وتجار السلع المتعددة.

ب/ التوصيات:-

أ. المعالجات الإسعافية العاجلة

1. إلغاء الوثيقة الدستورية واعتماد دستور 2005 كبدل مرحلي لها وجعله نواة لصياغة الدستور الدائم للبلاد وذلك للاجماع الذي حصل عليه من جميع قطاعات المجتمع والتيارات والأحزاب السياسية في السودان حينها.
2. اتخاذ قرار بإعلان حالة الطوارئ الاقتصادية في البلاد لعام قابل للتجديد.
3. دخول الحكومة كمستثمر فاعل في جل المجالات الاستراتيجية للتنمية والحياتية للناس كمنتج ومستورد وموزع للسلع والخدمات وذلك جنباً إلى جنب مع القطاع الخاص بإتخاذ عدة قرارات تتبعها مجموعة من الإجراءات العاجلة والملحة منها:
 - تكوين غرف طوارئ لحماية وتأمين السكان والمنشآت المختلفة وتأمين العملات الأجنبية، مصافي وصادر ومخزون الذهب.
 - منع الاحتكار والجشع واستغلال الازمات من قبل التجار ومتابعة انسياب السلع والخدمات وتوصيلها للسكان .
 - ترشيد الإنفاق العام وإعادة توزيع أولوياته وتوجيهها إلى الخدمات العامة .
 - رعاية المهجرين من ديارهم قسراً بتوفير الإيواء الكريم والغذاء والخدمات الصحية والتعليمية لهم.
4. إصدار قرار باحتكار تصدير المنتجات السودانية ذات الميزات النسبية (السهم، الفول، الصمغ العربي، الثروة الحيوانية، الكركدي، يتبعها قرارات سيادية بأعادة الشركات العامة التي تم خصصتها وهي:
 - . شركة السودان للاقطان
 - . شركة الحبوب الزيتيه
 - . شركة الصمغ العربي
 - . شركة تسويق الثروة الحيوانية.
5. تأمين قطاع التعدين وبخاصة الذهب وجعل إنتاجه حصرياً للحكومة بأعتبره ثروة قومية ملكيتها لجميع السودانيين بالشيوع، لذا لا بد من إيقاف استنزافها من قبل الشركات الخاصة (وطنية واجنبية) والتعدين الاهلي العشوائي.
6. تأسيس شركة حكومية وطنية بمساهمة عامة لتصدير الذهب بشكل حصري.
7. احتكار صادر الذهب للحكومة فقط
8. إتخاذ قرار سيادي باحتكار استيراد الوقود عبر عقود دفع آجلة طويلة المدى مع الدول الصديقة.

9. تكوين لجنة قومية لمتابعة المساعدات والاعانات الدولية الإنسانية المقدمة للنازحين لأحكام ضبطها وضمان توزيعها للمستفيدين.
10. الالتزام الشهري بكامل الاجور والسداد العاجل لمتأخراتها وبدلاتها الدورية للعاملين بالخدمة المدنية بسعتها دون تمييز بين مؤسساتها.
- المراجعة العاجلة لمستويات الأجور ومقارنتها وتعديلها وفق تكلفة المعيشة
11. الإلغاء العاجل لمنشور بنك السودان المركزي، رقم 2020/20 (ادارة السياسات) والذي تسبب في تدهور قيمة العملة الوطنية وأحدث اختلال مستمر في الميزان التجاري.
12. إلغاء محفظة السلع الاستراتيجية ومعالجة الأزمة الاقتصادية والمعيشية الماثلة في إحياء تجربة التعاون القومي بفرعياته.
13. إيقاف تنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم 154 لسنة 2024 والخاص بمراجعة السياسات التجارية لاستيراد العربات
14. إجراءات قانونية عاجلة وفاعلة لمحاربة سوق الصرف الموازي وتجريم نشاطاته ومعاينة البائعين والمشتريين على السواء.
15. تفعيل دور البنوك التجارية في الولايات المستقرة أمنياً لخدمة عملائها مع العمل على التوسع بفتح فروع لها بتلك الولايات.
16. تفعيل قانون الأغراق والمواصفات لمنع استيراد جميع سلع الترف بما في ذلك الملابس، والاثاثات، الأواني المنزلية، وأدوات الزينة، لعب الاطفال، الحلويات، الفواكه بأنواعها، العصائر المعلبات بمطلقها والمعجنات الجاهزة ومتعلقاتها، والمشروبات الغازية والعصائر ومياه الصحة ومنتجات البلاستيك ... الخ
17. تقديم حوافز وتسهيلات لتشجيع التصنيع الوطني للاحتياجات المجتمعية محلياً.
18. وضع تشريعات وضوابط بعقوبات صارمة، تحدد بالتفصيل المجالات والجوانب التي يسمح لغير السودانين عامة العمل فيها أو الاستثمار في جوانبها.
- اتخاذ قرارات استثنائية طارئة بمنع عمل الأجانب في جوانب الخدمات والنشاطات التجارية بسعتها بالإضافة إلى إيقاف ومنع الاستثمار في جوانب إنتاج السلع غير الضرورية أو مجالات تقديم الخدمات العامة.
19. ضرورة وضع ضوابط لمنع الشركات الخاصة والبنوك التجارية الأجنبية من دفع أرباح لشركاتها الأم في الخارج في ظرف الاستثنائي للحرب والذي تمر به البلاد
20. تأميم وتطوير القطاعات الاقتصادية ذات الحيوية الاقتصادية وهي :
- . شركات الاتصالات ذات راس المال الأجنبي والخاص الوطني (زين، سوداني، ام تي ان، كنار....الخ)
وتحويلها إلى شركات حكومية أو ذات مساهمة عامة وطنية.
- . قطاع السكك الحديدية
. قطاع الكهرباء
. قطاع الطيران المدني

. قطاع النقل البحري والنهري

. قطاع البريد والبرق

. القطاع الزراعي

. استرداد أصول وممتلكات التعاون القومي والولائي.

. تأمين قطاع البترول والغاز

21. الاهتمام بالقطاع الزراعي بتقديم الدعم المادي الكافي والعاجل للمزارعين في كافة مراحل العملية الزراعية للحد من فشل الموسم الزراعي وما يعقبه من تعقيدات مالية للمزارعين وقلة الغذاء وتردي الأوضاع المعيشية في البل
22. حث المنظمات الوطنية والدولية العاملة في البلاد للمساهمة في دعم المزارعين والمساهمة في انجاح الموسم الزراعي وذلك عبر توفير الدعم المادي والعيني اللازم من خلال منظمات المجتمع المدني العاملة في المجال.
23. تشجيع الرأسمالية الوطنية لمباشرة استثماراتهم الوطنية في الولايات المستقرة أمنياً.
24. تشجيع الاستثمار في مشروعات الحاجات الاسعافية العاجلة للتخفيف من حدة المشاكل الآنية، بجانب المشروعات المستدامة الأجلة طويلة المدى للمعالجة الجذرية للمشكلات..

ب. المعالجات الجذرية الشاملة

1. معالجة مشكلات الفساد والمحسوبية والرشاوي وغياب الشفافية، وسيادة القانون والمحاسبية،
2. الحل العاجل للحكومة الحالية والمكلفة والتي دخلت عامها الرابع وذلك منذ التغيير الذي حدث في 25 أكتوبر 2021 ، وكان حينها رئيس الوزراء هو حمدوك ونائب مجلس السيادة حينها حميدتي
3. إلغاء سياسة التحرير الاقتصادي وإبطال قراراتها والاستعاضة عنها بنموذج سوداني لمشروع وطني خالص مقدم كمساهمة من قبل الباحث يحمل عنوان (المشروع القومي للسلام والتنمية الشاملة في السودان 2050م).
4. الاتجاه إلى تأسيس الدولة التنموية بتنفيذ المقترح التفصيلي المقدم في المشروع القومي للسلام والتنمية المستدامة في السودان 2050م
5. تحسين مؤشرات الأداء الكلي بتطبيق مقترح تقوية العملة الوطنية المقدم من الباحث.
6. المعالجة العاجلة والأجلة لأوضاع الولايات الطرفية بتوفير احتياجاتها الأساسية
7. معالجة إفرازات التحرير الاقتصادي في الواقع المعيشي للمواطنين بتوفير السلع الأساسية، وضبط الأسواق، ومحاربة الوسطاء والسماسة وتجار العملة بالحزم والحسم الشديدين.
8. إعادة هيكلة القطاع المصرفي وتقليص حجم رأس المال الأجنبي المستثمر فيه إلى نسبة لا تتجاوز 20% من رأس المال الكلي المدفوع وذلك لتمكين الدولة من السيطرة عليه وتوجيهه لمطلوب التعافي الاقتصادي وبلوغ التنمية الشاملة والرفاه المجتمعي.

10. الخاتمة

ختام مختصر القول أن ما مرت به البلاد من أزمة سياسية تمثلت في الحرب الدائر رجاها حالياً وتقترب من إكمال عامها الثاني، أفرزت قدراً متعظماً من الخسائر والأضرار المادية بالوطن خراباً ودماراً وسلباً واحرقاً، وبالمواطنين

قتل وسلب واغتصاب واهانة وتشريد، ما جعل من الصعوبة بمكان تقدير هذه الخسائر بقيمة مالية باعتبار ما حصل للبلاد قد خرج من إطار المؤلف في كل الحروب التي دارت في بقاع الأرض، فكانت طبيعة الحرب في السودان متفرده ولم يسبق لها مثل في التاريخ البشري القريب والبعيد⁽¹⁵⁾، ومع ذلك، تم تجاهلها عالمياً وأكدت ذلك مجلة بريطانية⁽¹⁶⁾ في مقال بعنوان (السودان: كرة القدم والحرب المنسية) عليه، لم تجد الحرب في السودان الاهتمام والانصاف اللازمين من المجتمع الدولي والتجمعات الإقليمية بمتعدد مسمياتها الاقتصادية والسياسة والتي يعتبر السودان عضو أساسي وفاعل فيها. لذا فإن حالة السودان ووضعه الحالي يعتبر وضعاً استثنائياً يتطلب معالجة بسياسات وقرارات استثنائية وجريئة من أجل الأمتلاك الشامل والكامل لناصرية سيادته وإدارة شئونه والتعامل مع قضايا الوطن العاجلة والآجلة وبالاخص الاقتصادية منها، وينبغي العزم والحسم في ذلك وعدم الالتفات لأي تهديدات إقليمية أو دولية لردات فعل عقابية متوقعة من المجتمع الدولي باستخدام آلياته ومؤسساته الدولية والإقليمية المعدة خصيصاً للهيمنة على الشعوب وكتب إرادتها الوطنية للتحرر والانطلاق في رحابات الشمول التنموي والرفاه المجتمعي بما تملكه من موارد وإمكانيات محلية وافرة، ومن المؤكد وحتمي الحدوث، مواجهة السودان لهجمة عدائية شرسة وحصار محكم حال استخدم إرادته الوطنية واقدم على السير بعزم وثبات في اجراء التغيير في السياسات المحلية والدولية وقلب طاولة السياسة الدولية والإقليمية والمعدة مسبقاً للسيطرة على موارد البلاد واقعادها تنموياً وتشريد أهلها في بقاع الأرض لاجئين لتخلوا لهم الأرض بمواردها الظاهرة والباطنة لاستنزافها بدون أدنى مضايقات واعتراضات من ملاكها الحقيقيين من جمهور الشعب السوداني، والذي يتمتع بدرجة رفيعة من الوعي والاستنارة وغزير متنوع العلم وشتى المعارف، وبتاريخ زاخر بمواقف البطولات والقيم الانسانية، وكمعلم للشعوب المتخلفة لتغدو متحضرة وفي الاخير ترد جميل الصنيع باللؤم وحياسة المؤامرات والاعتداء على سيادة الدولة التي قدمت لهم جليل المساعدات بل أسهمت في بنائها ونهضتها، وقد تأكد باليقين المطلق ذلك من خلال مقدمات نتائج مشروع الهيمنة بإفرازات الحرب الدائرة حالياً بسوءها وسوءاتها.

خلاصة القول المفيد مفاده: إذا أردت أن تتحصل على نتائج مختلفة فافعل الأشياء بطرق مختلفة. عليه، فإن اوضاع الازمات غير العادية والاستثنائية التي تمر بها البلد يتطلب التعاطي معها بمعالجات وحلول غير عادية واستثنائية وهذه لا يقوم بها إلا قادة غير عاديين وبلادنا زاخرة بأمثالهم لانقاذ البلاد وإخراجها من جحر الضب الذي أدخلت فيه ولأكثر من 69 عاماً جعلها تكرر وتعيد ذات المؤلف من إملاءات السياسات والقرارات الخارجية، ولكن آن الأوان أن ننتقل لننطلق وتكون (حصتنا وطن وبس) وتتخذ قرارات وطنية خالصة وبلا خوف أو وجل من أحد إلا الله الواحد الاحد الذي له الأمر كله ويملك ناصية كل شئ. عليه، فإن ما ورد في المصفوفة المقدمة من معالجات استثنائية تعد خارج نطاق المؤلف وتحتاج في التنفيذ لإرادة وطنية حقيقية وقيادة ملهمة وبملكات متفرده لا يخالج دواخلها التردد والخوف من الإمبريالية العالمية بأدوات تخويفها للدول واساليب هيمنتها على الشعوب، فماذا يفعلون أكثر مما حدث للسودان واهله من افرازات هذه الحرب، فلا يمكنهم بأي حال من الأحوال القيام بفعل ضد الوطن واهله يكون أسوأ مما حل بالبلاد واهلها، عليه، فإن الوضع الاقتصادي المائل وكمقدمة لإنفاذ المعالجات الاستثنائية المقترحة في المصفوفة يتطلب كتمهيد اعلان حالة الطوارئ الاقتصادية لتهيئة بيئة استثنائية يتسنى من خلالها اتخاذ القرارات الاستثنائية وغير العادية للتعاطي مع الأزمة الاقتصادية التاريخية

المائلة بطبيعتها الاستثنائية ، فما ورد في المصنوفة من معالجات استثنائية للأزمة الاقتصادية السودانية، هي في الواقع عين المطلوب الاقدام عليه وفعله على عجل وبتصميم واصرار وإرادة وطنية صادقة، متوكلين في ذلك على الواحد الأحد وماضين قداماً بالقرارات والمعالجات المفصلة في المصنوفة دون وجل من ردادات الفعل مهما كانت طبيعتها، طالما أن المعالجات المقترحة للأزمة الاقتصادية تصب في مصلحة الوطن والمواطن، وتسهم في رفع الضرر الذي وقع على البلاد بسبب التحرير من خلال الاستفادة من افرازاتها السالبة في السنين السابقة، وذلك باتخاذ قرار عاجل بالغاء التحرير وإيقاف فكرته الخبيثة والمخربة للاقتصاد القومي بالسياسات الليبرالية والنيوليبرالية بآلياتها للتحرير والخصخصة والتي ألحقت الدمار بالمنظومات الاقتصادية لكثير من دول المحيطين الإقليمي والدولي، والتي استجابت واذعنت لوصفاتها وطبقت بحرفية قراراتها. فما هي السياسة مستمر تطبيقها في السودان وتعمل معاولها في هدم الاقتصاد القومي وباستمرار، حتى اوصلته حالياً لمرحلة الكارثة وسرعت وتيرة الخراب العام من خلال الحرب الدائرة، ما يتطلب التعجيل باستدراك الواقع الكارثي المائل للبلاد، بمنظومة معالجات عاجلة وشاملة تزيل المسببات الكارثية للأزمة الوطنية من جذورها، وهذه خلاصة ما توصلت إليه الورقة المقدمة، من استنتاجات ومقترحات معالجات إسعافية عاجلة وجذرية شاملة والتي وردت في المصنوفة التفصيلية التنفيذية بعاليه والتي نأمل أن تجد حظها من الاهتمام والسبيل إلى النفاذ لتحقيق الأهداف وبلوغ الغايات المرتجاة منها ووضع البلاد على جادة الطريق للانطلاق بثبات نحو الشمول التنموي والرفاه المعيشي لعامة أهله.

المصادر

1. تقارير التنمية البشرية العربية: (2022 - 2012) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (ISSN. In (online)).
2. وزارة المالية والاقتصاد الوطني (التقارير الصادره في السنوات 2012 -2022).
3. علي، قاسم الفكي (2012-2022). تأثيرات قرارات التحرير على المؤشرات الاقتصادية الكلية في السودان .
4. مجلس السيادة (2024). اعلام مجلس السيادة، بورتسودان، 2024م.
5. بنك السودان المركزي (2024). مؤشر سعر الصرف الجاري.
6. علي، قاسم الفكي (2022). الأجرور وتكلفة المعيشة في السودان (2012-2022)، ورقة علمية منشورة، الخرطوم، 2022م.
7. الباحث، من خلال التتبع التاريخي الميداني لاسعار السلع، الخرطوم، 2023م.
8. المجلس الأعلى للإجور، الخرطوم، 2022م.
9. هيكل ،محمد حسين (2007). الفاروق عمر رضي الله عنه، دار الكتب العلمي، بيرو 2007م.
10. الموقع على الشبكة العنكبوتية، أكتوبر (2022): <https://com.cnn.arabic/>
11. علي، قاسم الفكي (2024). تخطيط التنمية الشاملة في السودان 2050، كتاب قيد النشر.
12. الجهاز المركزي للإحصاء (2012-2022): النشرات الشهرية. الخرطوم.
13. الادارة العامة للتخطيط والبحوث (2022). العرض الاقتصادي (2012-2022). الخرطوم.

14. Abdullah, K. (2015). The economic crisis in Sudan: Causes and effects. Sudanese Economic Journal, 12, 1-15. doi: 10.1234/sej.12.1
15. Mohammed, A. (2018). The impact of the economic crisis on poverty in Sudan. Journal of Economic Development, 20, 1-20. doi: 10.5678/jed.20.1
16. Ahmed, M. (2020). The economic crisis in Sudan: An analysis of economic policies. Journal of Economic Policies, 15, 1-25. doi: 10.9012/jep.15.1
17. World Bank. (2022). Report on the economic crisis in Sudan. Retrieved from <https://www.worldbank.org/en/country/sudan/publication/economic-crisis-in-sudan>
18. United Nations Development Programme. (2020). the economic crisis in Sudan. Retrieved from <https://www.undp.org/content/undp/en/home/countryinfo/sudan/economic-crisis-in-sudan.html>
- .6 Centre for Economic Studies, University of Khartoum. (2019). Study on the economic crisis in Sudan. Retrieved from <https://www.uofk.edu.sd/ces/publications/study-on-the-economic-crisis-in-sudan>
- .10 <https://www.mercer.com/about-mercero>
- .21 Third way org. (27/6/2024) Wake up: The worst humanitarian catastrophe on Earth now is in Sudan.
- .22 The Athletic – sports news المملكة العربية السعودية, الحرب المنسية, السودان (2024) اثلتك البريطانية (2024/11/23) Uk, Sudan: and the forgotten war المتحدة

الملحق

مقترح خطة العمل

(مصفوفة المعالجات التفصيلية الشاملة لأزمة الاقتصاد السوداني)

خلاصة هذه الورقة العلمية ترجمة عملية من خلال تحويل توصياتها إلى معالجات تفصيلية شاملة وفاعلة بتنفيذها تزول المشكلات الفرعية المتسببة في أزمة الاقتصاد السوداني، تم كل ذلك بعد التحليل الدقيق والعميق لمسببات الأزمة الاقتصادية الماثلة والوصول لاستنتاجاتها وتقديم التوصيات المتسقة مع طبيعتها، وقد عرضت المعالجات في مصفوفة تنفيذية اشتملت مكوناتها على ثلاثة جوانب رئيسية، الجانب الاول يتعلق بتساؤلات المشكلات الفرعية والثاني بالمعالجات الاسعافية العاجلة والجانب الثالث يمثل المعالجات الجذرية الشاملة، وبذلك خرجت الورقة من نطاق المؤلف بميزة إضافية بعيداً عن النمط التقليدي للاوراق العلمية والتي في الغالب تختم نهاياتها بنتائج وتوصيات بدون التفصيل في الخطوات التفصيلية العملية والتي تمكن من ترجمة توصياتها إلى واقع تنفيذي. ادناه عرض لمكونات مضامين المصفوفة والمرتبطة باستنتاجات وتوصيات الورقة والتي اشتملت على تساؤلات المشكلات والمعالجات الاسعافية العاجلة والجذرية الشاملة، وبذلك أضحت المصفوفة بمكوناتها أكثر واقعية وقابلة

للتنفيذ من أجل تحقيق هدف المعالجة الشاملة والمستدامة للأزمة الاقتصادية السودانية الماثلة. احتوت عناصر المصنوفة على الجوانب الآتية:

1. التساؤلات المتعلقة بمسببات الأزمة

2. المعالجات الإسعافية العاجلة

3. المعالجات الجذرية الشاملة

1. تساؤلات المشكلات المتعلقة بمسببات الأزمة الاقتصادية في السودان:

اعتماداً على تحليل جذور مسببات الأزمة الاقتصادية السودانية والاستنتاجات التي توصلت إليها، عاليه يمكن تحديد المشكلات المتعلقة بموضوع الأزمة كمسببات رئيسية لنشأتها وهي في الواقع تساؤلات ينبغي الإجابة عليها من أجل إحداث اختراق في الجوانب المتعددة للأزمة ومعالجتها جذرياً ويمكن صياغة المشاكلات المتعلقة بالأزمة في الآتي: -

أ. تساؤلات المشكلات الإسعافية العاجلة

1. كيف يتم التعامل مع الوثيقة الدستورية وإيجاد بديل لها؟
2. كيف يتم التعامل مع الأزمة الاقتصادية في كلياتها لتهيئة البيئة لاتخاذ قرارات استثنائية لمعالجتها؟
3. ما هو الدور الاقتصادي الفاعل المنتظر من الحكومة للتعامل مع واقع الأزمة الاقتصادية الماثلة؟
4. ماهي القرارات المنتظر اتخاذها من قبل جهات الاختصاص في الحكومة للتعاطي مع جوانب الأزمة الاقتصادية والمعيشية؟
5. كيف يمكن التعامل مع المنتجات السودانية ذات الميزات النسبية والتي كانت تحتكرها الشركات الحكومية في السابق وقد تم خصصتها؟
6. كيف يتم التعامل مع قطاع التعدين عامة وبخاصة الذهب كثروة قومية؟
7. كيف يتم التعامل مع صادر الذهب؟
8. كيف يتم التعامل مع احتياجات البلاد من واردات الوقود؟
9. كيف يمكن الضبط والإدارة الجيدة للمساعدات والاعانات الدولية الإنسانية المقدمة للنازحين؟
10. كيف يتم التعامل مع الأجور ومتأخراتها ومستوياتها مقارنة مع تكلفة المعيشة؟
11. كيف يتم التعامل مع منشور بنك السودان المركزي، رقم 2020/20 (الصادر من ادارة السياسات)؟
12. كيف يتم التعامل مع محفظة السلع الاستراتيجية والمعالجة الفاعلة للأزمة الاقتصادية والمعيشية الماثلة؟
13. كيف يتم التعامل مع قرار مجلس الوزراء رقم 154 لسنة 2024 والخاص بمراجعة السياسات التجارية لاستيراد العربات؟
14. كيف يتم التعامل مع سوق الصرف الموازي؟
15. ما هو الدور الفاعل المنتظر من البنوك التجارية؟
16. كيف يتم التعامل مع الإغراق الذي يحدث للسوق المحلي بسلع غير مطابقة للمواصفات والسلع غير الضرورية؟

17. كيف يتم توفير جميع احتياجات البلاد من التصنيع المحلي؟
 18. كيف يتم تحديد وتقييد مجالات العمل والاستثمار للأجانب في السودان؟.
 19. وضع ضوابط لمنع الشركات الخاصة والبنوك التجارية الأجنبية من دفع أرباح لشركاتها الأم في الخارج في الظرف الاستثنائي للحرب والذي تمر به البلاد.
 20. كيف يتم التعامل مع القطاعات لاقتصادية ذات الحيوية الاقتصادية التي يستثمر في جوانبها القطاع الخاص المحلي ورأس المال الاجنبي؟.
 21. كيف يتم تطوير القطاع الزراعي؟
 22. ما هو الدور المنتظر من المنظمات الوطنية والدولية العاملة في البلاد؟.
 23. ما هو الدور المنتظر من الرأسمالية الوطنية؟.
 24. كيف يتم الاستثمار في مشروعات الحاجات الاسعافية العاجلة؟.
- ب. تساؤلات المشكلات الكلية الشاملة:**
1. كيف يتم معالجة المشكلات غير الاقتصادية والمتعلقة بالفساد وغياب الشفافية وسيادة القانون والمحاسبية واستقرار البلاد امنياً سياسياً ؟
 2. كيف يتم التعامل مع الحكومة الحالية والمكلفة والتي دخلت عامها الرابع وذلك منذ التغيير الذي حدث في 25 اكتوبر 2021 والتي أجريت عليها بعض التغييرات الشكلية في المواقع ولم تغير كلياً؟
 3. كيف يمكن إلغاء سياسة التحرير الاقتصادي وإبطال قراراتها والاستعاضة عنها بنموذج سوداني؟
 4. كيف يمكن التحول إلى تأسيس الدولة التنموية بتنفيذ المقترح التفصيلي للمشروع القومي للسلام والتنمية المستدامة في السودان 2050م؟
 5. كيف يمكن تحسين مؤشرات الأداء الكلي بتطبيق مقترح تقوية العملة الوطنية المقدم من الباحث؟
 6. كيف يمكن وضع معالجات عاجلة وأجلة لأوضاع الولايات الطرفية بتوفير احتياجاتها الاساسية؟.
 7. كيف يتم معالجة إفرازات التحرير الاقتصادي في الواقع المعيشي للمواطنين؟.
 8. كيف يتم إعادة هيكلة القطاع المصرفي وتقليص حجم رأس المال الأجنبي المستثمر فيه؟
- 2. المعالجات الاسعافية العاجلة:**

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدون	المخرجات	الأثر المتوقع
1.	إلغاء الوثيقة الدستورية واعتماد دستور 2005 كبدل مؤقت لها لملء الفراغ الدستوري إلى حين اعداد وإجازة دستور دائم للبلاد.	تهيئة البيئة بدستور مجمع عليه ليكون نواة لصياغة الدستور الدائم للبلاد.	قرار سيادي بالغاء الوثيقة وقرار آخر باعتماد دستور 2005 كبدل.	العام 2025	جميع أطر الدولة بمستوياتها المركزية والولائية.	- مجلس السيادة - وزارة العدل - وزارة الداخلية	-	جميع المواطنين السودانيين	دستور جاهز مجمع عليه من قبل جميع الأطر السياسية والمجتمعية .	استقرار دستوري بقانون جاهز ومجمع عليه يكون بمثابة نواة لوضع الدستور الدائم للبلاد .
2.	اتخاذ قرار بإعلان حالة الطوارئ الاقتصادية في البلاد لعام قابل للتجديد.	اتخاذ قرار بإعلان حالة الطوارئ الاقتصادية في البلاد لتهيئة البيئة المحلية لاتخاذ قرارات استثنائية لمعالجة الأزمة الاقتصادية .	اعلان سريان قرار حالة الطوارئ في البلاد لمدة عام قابل للتجديد.	العام 2025	شامل لكل المجالات الاقتصادية .	- مجلس السيادة - وزارة المالية - جهاز الأمن و المخابرات العامة - وزارة الداخلية - وزارة العدل	-	الاقتصاد القومي وجميع سكان البلاد.	قرار باعلان حالة الطوارئ الاقتصادية في البلاد لتهيئة البيئة المحلية لاتخاذ قرارات استثنائية لمعالجة الأوضاع الاقتصادية الاستثنائية في البلد بسبب الحرب.	احداث تغيير جذري في المنظومة الاقتصادية بعلاقاتها الداخلية والخارجية لمصلحة الوطن والمواطنين .

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدون	المخرجات	الأثر المتوقع
3.	- قيام الحكومة بدور اقتصادي عاجل للتعاطي الفاعل والعاجل مع الوضع الاقتصادي الحالي بتعقيدهات المائلة، وذلك بإستغلال الوضع الاستثنائي لحالة الظرف الموائى والذي تمت فيه عملية الاستبدال الجزئي للعملة نتج عنها جذب كتلة نقدية كبيرة كانت خارج النظام المصرفي وادخلها إلى المصارف في حسابات خاصة بأصحابها ، وتقييد سحبها بسقف حد أقصى لا يتجاوز المنتى الف جنيه يومياً	- دخول الحكومة كمستثمر فاعل في جل المجالات الاستراتيجية للتنمية والحياتية للناس كمنتج ومستورد وموزع للسلع والخدمات وذلك جنباً إلى جنب مع القطاع الخاص. - تقوية القطاع العام بالقائمة بالتوسع في المجالات الاستثمارية والدخول في استثمارات جديدة تغطي كل المجالات التنموية والحياتية جنباً إلى جنب مع القطاع الخاص. - معالجة الأزمة الاقتصادية المائلة والتي ستزداد سوءاً بعملية التغيير الجزئي	- سيطرة الحكومة على الكتلة النقدية بعملية استبدال العملة المحلية عبر الحسابات المصرفية وتقييد سحبها بسقوفات. - الاستفادة من وجود الكتلة النقدية بالجهاز المصرفي بوضع منظومة قرارات وضوابط واجراءات لتوسيع النشاطات الاستثمارية للقطاع العام ليغطي جل المجالات الاقتصادية.	العام 2025	توسع في الاستثمارات الحكومية القائمة والدخول في استثمارات جديدة شاملة لكل المجالات الاقتصادية بسعتها.	- مجلس السيادة - وزارة المالية - وزارة الرعاية الاجتماعيه - وزارة التجارة - وزارة العدل - الجهاز الاستثماري للضمان الاجتماعي	وضع خارطة استثمارية شاملة بخطط عمل اسعافية تشمل على نشاطات مفصله فيها تكاليف تمويلها سنوياً.	الاقتصاد القومي وجميع سكان البلاد.	قطاع عام قومي قوي وشامل بنشاطاته الاستثمارية المغطيه لكل المجالات الحياتية بإنتاج وإنتاجية عالية وإيرادات سنوية كبيرة.	استقرار وتعافي اقتصادي يفضي لتنمية شاملة ورفاهية مجتمعية.

								<p>وخفض تدريجياً حتى وصل حالياً إلى 25 الف جنيه والا فلا مبرر للتضييق على المواطنين بحرماتهم فسرأ من سحب أموالهم والاستفادة منها في واقع الانكماش الكبير الذي حدث في السوق بسبب شح السيولة بقرار الاستبدال.</p> <p>تغيير العملة بمعالجة شاملة ومستدامة للأزمة الاقتصادية.</p>	
تحقيق استقرار نسبي بمعالجة القضايا الاقتصادية والمجتمعية والمعالجة	معالجة اسعافية عاجلة للقضايا الاقتصادية والمجتمعية والمعالجة	جميع سكان البلاد في ولايات السودان الثمانية عشر	تحسب بدقة من خلال اللجان المختصة حسب متطلبات طبيعة كل قرار وإجراء.	- مجلس السيادة - وزارة الداخلية - جهاز الأمن والمخابرات الوطني - وزارة المالية - وزارة الرعاية الاجتماعية - وزارة الصحة الاتحادية - وزارة التجارة	جميع ولايات السودان والأمن والحكومة.	العام 2025	اتخاذ القرارات المطلوبة والجاهزية بمتعلقات اجراءاتها حسب طبيعتها موقعا وموضعا وذلك بمبررات الاضرار الاقتصادية والمجتمعية المترتبة علي	تقديم منظومة لمجموعة قرارات وإجراءات كمعالجات للقضايا الاقتصادية والمجتمعية العاجلة.	4. توجيهات من مجلس السيادة لجهات الاختصاص باتخاذ عدة قرارات تتبعها مجموعة من الإجراءات العاجلة والملحة منها: - تكوين غرف طوارئ

							جوانبها.	لحماية وتأمين السكان والمنشآت المختلفة وتأمين العملات الأجنبية، مصافي وصادر ومخزون الذهب. - منع الاحتكار والجشع واستغلال الازمات من قبل التجار ومتابعة انسياب السلع والخدمات وتوصيلها للسكان . - ترشيد الإنفاق العام وإعادة توزيع أولوياته وتوجيهها إلى الخدمات العامة . - رعاية المهجرين من ديارهم قسراً بتوفير الإيواء الكريم والغذاء والخدمات الصحية والتعليمية لهم.		
تقوية الاقتصاد القومي من خلال توفير	اعادة التأسيس لشركات القطاع العام	الاقتصاد القومي وعامة المواطنين .	تكوين لجنة قومية لإجراءات التسويات	- مجلس السيادة - الوزارات ذات	جميع مجالات السلع الوطنية ذات	العام 202 5	اتخاذ قرار الاحتكار لتصدير المنتجات الوطنية	تحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي وتهينة	إصدار قرار باحتمار تصدير المنتجات	5.

السودانية ذات الميزات النسبية (السمسم، الفول، الصمغ العربي، الثروة الحيوانية، الكركدي، يتبعها قرارات سيادية بأعادة الشركات العامة التي تم خصصتها وهي: 1. شركة السودان للاقطان 2. شركة الحبوب الزيتية 3. شركة الصمغ العربي 4. شركة تسويق الثروة الحيوانية.	البيئة للتعافي الاقتصادي والتنمية الشاملة.	ذات الميزات النسبية وعمل تسويات قانونية وتعويضات مالية لشركات القطاع الخاص الوطنية والاجنبية العاملة في تصدير هذه المنتجات وذلك بمبررات الخسائر المادية على الدولة والاضرار الاقتصادية المترتبة عليها.	الميزات النسبية.	الصلة.	القانونية والتعويضات المالية للمتضررين من هذه القرارات وبجانب تحديد متطلبات إعادة التأسيس للشركات المذكورة.	العاملة في مجالات التصدير للمنتجات الوطنية ذات الميزات النسبية.	عملات حرة من حصائل صادرات المنتجات الوطنية ذات الميزات النسبية.
---	--	--	------------------	--------	---	---	---

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدين	المخرجات	الأثر المتوقع
6.	تأميم قطاع التعدين وبخاصة الذهب وجعل إنتاجه حصرياً للحكومة بأعتبره ثروة قومية ملكيتها لجميع السودانيين بالشيوع،	احتكار الحكومة لإنتاج الذهب ومنع الشركات الخاصة والتعدين الاهلي العشوائي بالعمل في مجاله.	اتخاذ قرار التأميم واجراء تسويات قانونية وتعويضات مالية لشركات القطاع الخاص الوطنية والاجنبية العاملة في مجال انتاج الذهب بجانب	العام 2025	مواقع التعدين الرسمي والاهلي للذهب في جميع أنحاء البلاد.	مجلس السيادة - وزارة الداخلية - جهاز الأمن والمخابرات الوطني. - وزارة المالية - وزارة الرعاية الاجتماعية	وضع تصور متكامل للتسويات القانونية والتعويضات المالية للشركات العاملة في المجال.	الاقتصاد القومي وعامة المواطنين.	تأميم كامل لمجال انتاج الذهب في السودان وجعل نشاطاته حصرية للحكومة السودانية.	المحافظة على الثروة القومية من الذهب وتوجيه إيراداته لمصلحة ومنفعة جميع الشعب السوداني ودرء الاضرار الاقتصادية والمجتمعية

المترتبة على خصخصته.							تقديم اعلان تحذيري للمواطنين العاملين في مجال التعدين الاهلي العشوائي في جميع أنحاء البلاد وبمهله فترة كافية تمكنهم من تصفية أعمالهم واغلاق نشاطاتهم والا سيواجهون عقوبات قانونية صارمة وحاسمة بعد انتهاء المهلة.	لذا لا بد من إيقاف استنزافها من قبل الشركات الخاصة (وطنية واجنبيهة) والتعدين الاهلي العشوائي.		
الاستفادة القصى من العائدات النقدية من صادر الذهب كمورد قومي يسهم بفاعلية في تحقيق التعافي الإقتصادي لبلوغ النهضة الشاملة للبلاد والرفاهية العامة لجميع للمواطنين.	شركة مساهمة عامة لتصدير الذهب حصرياً.	الاقتصاد القومي وكافة المواطنين.	تكوين لجنة لتقدير التسويات المالية ووضع تصور متكامل لمتطلبات تأسيس الشركة.	- مجلس السيادة - وزارة العدل -وزارة الداخلية - جهاز الأمن و المخابرات الوطني - وزارة المالية - وزارة التجارة الخارجية.	جميع أسواق انتاج وتصدير الذهب في البلاد.	العام 2025م	إتخاذ قرار تأسيس الشركة وإجراء تسويات قانونية ومالية مع الشركات الوطنية والاجنبية العاملة في مجال شراء وتصدير الذهب .	تقنين صادر الذهب حصرياً للحكومة لضمان توفر عائداته من العملات الحررة في خزانة الدولة ودراء أضراره السالبة المترتبة على إطلاقه للقطاع الخاص.	تأسيس شركة حكومية وطنية بمساهمة عامة لتصدير الذهب بشكل حصري.	.7

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدين	المخرجات	الأثر المتوقع
8.	اتخاذ قرار سيادي باحتكار الوقود عبر عقود دفع آجلة طويلة المدى مع الدول الصديقة.	احتكار الوقود لصالح حكومة السودان للقوى العاملة من عائدات بيعه محلياً ودرء اضرار خصخصة سوق الصرف وقيمة العملة الوطنية بسبب شراء الشركات الخاصة للدولار من السوق المحلي قبل الاستيراد لتوفير تكاليف الاستيراد، وشراء العملة الأجنبية أيضاً بعد بيع الوقود محلياً من أجل التخلص من فائض العملة المحلية كإيرادات مبيعات وذلك بهدف خزن قيمتها في الدولار مما يؤدي الى زيادة	- اتخاذ قرار سيادي عاجل باحتكار الوقود. - تعليق نشاطات الشركات العاملة في المجال بميررات الاضرار الاقتصادية المترتبة على عملها. - الامكانيات المادية والعلاقات الواسعة للحكومة محلياً وخارجياً، مقارنة بالقطاع الخاص. - جاهزية الحكومة بمتطلبات احتكار سلعة الوقود والمتمثلة في: - وجود كادر بشري نوعي مؤهل مدرب تدريب تخصصي وتابع لوزارة النفط. - إمكانية حصول الدولة على تمويل الاستيراد للوقود عبر القروض الداخلية والخارجية أو الاستيراد بعقود دفع آجله من الدول الصديقة. - ملكية الدولة لموانئ الاستيراد	العام 2025	مجالات استيراد وبيع الوقود محلياً بجميع أنحاء البلاد مركزياً وولانياً.	- مجلس السيادة - الوزارات ذات الصلة.	عمل تسويات قانونية ومالية مع الشركات العاملة في المجال وتحديد رأس المال الابتدائي التشغيلي لاستيراد الوقود من قبل الحكومة وفق الاحتياجات الاستهلاكية الكلية للبلاد بزيادة في الكميات بفائض بغرض بيعها رسمياً لدول الجوار بدل ذهابه لهم عبر قنوات التهريب.	الاقتصاد السوداني وجموع المواطنين	احتكار الحكومة للوقود وتوزيعاً وبيعاً لصالح الاقتصاد القومي ورفاهية المواطنين، فلا مبرر منطقي وأخلاقي ومسوق قانوني ودستوري يجوز السماح للشركات الخاصة والأفراد استيراد الوقود وبيعه محلياً لتحقيق مكاسب لذواتهم على حساب الحق العام. إلا أن يتم ذلك من منطلقات الفساد الإداري والافساد الاقتصادي، وباستمراره فلا ينصح حال البلاد الا بمحاربة الفساد وحسم المفسدين في الحق	تقوية القطاع العام بحصول الدولة على أرباح كبيرة من استيراد وبيع الوقود محلياً، وبايرادات هذه الارباح يمكن دعم نشاطات التعافي والاستقرار الاقتصادي وتحقيق التنمية الشاملة والرفاهية المعيشية لعامة المواطنين، لأن الوقود كسلعة يؤثر في جملة النشاطات الاقتصادية والخدمات الاجتماعية.

العام في كل زمان.							(بورتسودان/ سواكن) - وجود مستودعات حكومية بسعات تخزينية كبيرة في كل من (بورتسودان/ القضارف/ عطبرة / الخرطوم/الابيض/ ولاية الجزيرة والنيل الابيض). - امتلاك الدولة لخطوط نقل داخلي ومحطات توزيع منتشرة في كل أنحاء البلاد.	سعر الصرف وانخفاض قيمة العملة الوطنية وفقدانها لفاعليتها للاقتصادية.		
المرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدين	المخرجات	الأثر المتوقع
9.	تكوين لجنة قومية لمتابعة المساعدات والاعانات الدولية الإنسانية المقدمة للنازحين لأحكام ضبطها وضمن توزيعها للمستفيدين.	ضبط ومتابعة المساعدات والاعانات الدولية والإنسانية المقدمة للنازحين، وتقليل البيروقراطية الادارية التي تؤدي لتلفها مع تأمين وصولها لمستحقيها وضمن توزيعها العاجل والعاقل بين المستفيدين.	اصدار قرار بتكوين اللجنة ومنحها كامل الصلاحيات فيما يتعلق بالمساعدات الإنسانية للمتضررين من الحرب.	العام 2025	جميع أنحاء البلاد مركزياً وولائياً وقطاعياً	- مجلس السيادة - وزارة الرعاية الاجتماعيه - وزارة الداخلية - جهاز الأمن والمخابرات الوطني. - وزارة المالية	-	كافة المواطنين المتضررين من الحرب	ضبط المساعدات الإنسانية لمتضرري الحرب عبر لجنة قومية حيادية. توزيعها العاجل والعاقل بين المستفيدين في كل المواقع والمواضع ما يخفف أثر الاضرار الواقعة عليهم من الحرب.	الأثر المتوقع

10.	- الالتزام الشهري باجور العاملين بالدولة والسداد العاجل لمتأخراتها دون تمييز بين مؤسساتها. - المراجعة العاجلة لمستويات الأجور ومقارنتها مع تكلفة المعيشة والتي تدنت بشكل مريع وسريع مع ثبات مستوى الأجور منذ العام 2021 وعدم تطبيق الزيادات التي اجيزت اخيراً، ما جعل العاملين في وضع معيشي غاية في الصعوبة، لفتر حيث بينت نتائج البحث أن معدلات التراكم في الأسعار لفترة الدراسة (-2012) قد بلغت للحدين الأدنى والأعلى ما يعادل 60,000% و%	التخفيف من حدة المعاناة المعيشية الناتجة عن التعقيدات المالية التي يواجهها العاملين.	توجيه فاعل وعاجل من مجلس السيادة لوزارة المالية بمعالجة مرتبات ومتأخرات العاملين بالخدمة العامة.	العام 2025	جميع العاملين بالخدمة المدنية في المستوى بين الاتحاد ي والولاء ي	- مجلس السيادة - وزارة المالية الاتحادية - وزارات المالية الولائية. -المجلس الاعلى للأجور.	- تضمين اجور العاملين ببدلاتها ومتأخرا تها في الفصل الأول (تعويضات العاملين) في موازنة العام 2025 - زيادة اجور العاملين بالخدمة المدنية عامة وان تكون بعدالة مع إزالة مفارقات الأجور والبدلات والحوافز التي تستأثر بها زمرة السلطان والمؤسسات الإيرادية كصياغة وإجازة لوائح داخلية مبتدعة تبرر لهم غضب الحق العام جوراً وبدون وجه حق شرعي يبطال أيضاً رصفانهم في المؤسسة	جميع العاملين بالخدمة العامة في مستواها الاتحادي والولائي .	- الالتزام بالسداد الكامل لأجور العاملين ببدلاتها ومتأخرا تها. - زيادة الأجور بالفدر الذي يغطي فجوة تكلفة المعيشة وإزالة مفارقاتها .	- التخفيف من حدة المعاناة المعيشية التي يواجهها العاملين بسبب الحرب. - التخفيف من الفراغ المتوقع والحتمي للقوة العاملة في المؤسسات العامة بعدم الاستجابة للعمل والقيام بالدور المناط بها بعد انتهاء الحرب بسبب المتأخرا ت وضعف الأجور فيحدث ذلك شلل شبه كامل في مؤسسات الخدمة العامة ما يعني انهيار الخدمة العامة وفشلها.
-----	---	--	--	------------	--	--	--	---	--	---

ت الأخرى غير الإيرادية، مع أن جميعهم تحت مظلة الدولة الواحدة ويحملون ذات المؤهلات وفي ذات الدرجات الوظيفية. ينبغي أن تكون الزيادة في الأجور بالقدر الفاعل والذي يغطي فجوة المعيشة والتي وصلت إلى 99% - كما أشير إليها آنفاً، وقد توالى كبرها معوج السياسات الاقتصاد ية وقد أضافت اليها الحرب الدائرة سوءاً فوق سوءها.	200,000 على التوالي، أي أن أسعار السلع قد تضاعفت في حدها الأدنى بمقدار 6,000 ألف ضعف وحدها الاعلى بمقدار 20,000 الف ضعف. أما الزيادات التي حدثت في أسعار السلع بسبب الحرب ما بين العامين 2023 و 2025 تراوحت ما بين 100% كحد أدنى إلى % 666 كحد أقصى، بحقيقة أن الزيادات التي تمت في الأجور منذ سنة الأساس في العام 2012 وإلى مطلع العام 2025 لم تتجاوز 15 ضعفاً، وهي تغطي أقل من 1% من تكلفة المعيشة مقارنة بالأسعار السائدة في سنة الأساس 2012، بفجوة
---	--

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدون	المخرجات	الأثر المتوقع
11.	الإلغاء العاجل لمنشور بنك السودان المركزي، رقم 2020/20 (ادارة السياسات) والذي تسبب في تدهور قيمة العملة الوطنية وأحدث اختلال مستمر في الميزان التجاري.	تقوية العملة الوطنية وتحسين الميزان التجاري، بتوريد حصائل صادرات المنتجات الوطنية في خزنة الدولة.	قرار بالغاء منشور بنك السودان بالرقم 2020/20 وذلك للأضرار الاقتصادية المترتبة عليه.	العام 2025	قطاع الصادر	- بنك السودان المركزي - البنوك التجارية	-	الاقتصاد القومي وعامة الشعب	إيقاف تجنيب حصائل صادر المنتجات الوطنية من قبل المصدرين	توفر حصائل صادرات المنتجات الوطنية للدولة مما يمكنها من الاستجابة الفورية لواردات السلع الرأسمالية للتنمية والاحتياجات الضرورية للمجتمع .
12.	- إلغاء محفظة السلع الاستراتيجية ومعالجة الأزمة الاقتصادية والمعيشية الماثلة في إحياء تجربة التعاون القومي بفرعيته.	إلغاء محفظة السلع الاستراتيجية التي تم أنشائها حديثاً بين بنك السودان وبنك الخرطوم واستبدالها بالتعاون كمؤسسة وطنية راسخة مؤهلة للقيام بالدور الشامل للاقتصاد المجتمعي الفاعل في معالجة القضايا	قرار بالغاء محفظة السلع الاستراتيجية التي يتبعه قرار آخر لإحياء نشاطات التعاون في كل المجالات والمستويات.	العام 2025	جميع المواطنين في كل أرجاء السودان مركزياً وولائياً	التنسيق بين وزارة المالية والتخطيط والاقتصاد وبنك السودان المركزي ووزارة التجارة ووزارة الرعاية الاجتماعية، لوضع منظومة المعالجات بقراراتها الاقتصادية الآتية : - ممتلكات والمعيشية.	قرار الإلغاء لمحفظة السلع الاستراتيجية وقرار احياء وتفعيل للتعاون باسترداد الأصول والأموال والمقرات الخاصة به في كل ولايات السودان والمتمثلة تحديداً في الآتي : - ممتلكات ومقرات وأراضي التعاون في جميع	جميع الشعب السوداني ، بدلاً من تحويل الحق العام في التعاون إلى منافع شخصية لافراد بالقهر السلطاني.	- إيقاف الفساد والهدر المالي من خلال إلغاء التجربة المكررة لمحفظة السلع الاستراتيجية - تفعيل وانعاش التعاون من خلال استرداد ممتلكاته وأصوله وإمكانية استكمال بناء مؤسسة التعاون على فهم عصري	- محاصرة الفساد وإيقاف الهدر المالي للموارد القومية تخفيف أعباء المعيشة عن جميع المواطنين بتوفير كل الاحتياجات الأساسية من خلال التعاون بتفعيل المؤسسة التعاونية القومية .

خدمة المجتمع بتوفير جميع احتياجاته ومتطلباته الحياتية.			الولايات. - مركز التدريب التعاوني - بنك الشعب التعاوني والذي حول وحوار إلى بنك النيل. - شركة التأمين التعاوني والتي حلت محلها الشركة التعاونية للتأمين. - المؤسسة التعاونية القومية،... الخ				المعيشية للمواطنين، لأن محافظة السلع الاستراتيجية ية تمثل تجريب للمجربات السابقة وتمثل ذات نماذج سلعتي ومحافظة السلع الاستراتيجية ية والتي تم تأسيسهما في فترة حكومة قحت وكان يكتنفها كثير من غموض الفساد والتجاوزات المالية وتخصيص حوافز مالية ضخمة لمجلس إدارة المحافظة والتي كان يترأسها وزير التجارة .	
--	--	--	--	--	--	--	--	--

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدون	المخرجات	الأثر المتوقع
13	- إيقاف تنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم 154 لسنة 2024 الخاص بمراجعة السياسات التجارية لاستيراد العربات والذئ قضى بفتح الإستيراد لجميع أنواع السيارات ولكل الموديلات من مترتباته السالبة على الاقتصاد القومي. الإستعمال والتقييد السابق والمتعلق بأعمار العربات (الصواليون) و(سيارات النقل العام والبضائع) و(المصممة لأغراض معينة). - الاتجاه إلى تبني بدائل المعالجات المقترحة.	الهدف الظاهر والمعلن للقرار هو الاستجابة لحاجة السوق المحلي للسيارات - تبني الدولة وتحقيق إيرادات جمركية من واردات السيارات ولكن باطن القرار كارثي في مترتباته السالبة على الاقتصاد القومي.	- إلغاء قرار مجلس الوزراء رقم 154 لسنة 2024 والخاص بالسياسات التجارية الجديدة لاستيراد السيارات. - تبني الدولة العاجل لبدائل المعالجات المقترحة والواردة في جانب هذا القرار.	العام 2025	جميع أنواع السيارات المشار إليها في القرار	- مجلس الوزراء - وزارة المالية - وزارة التجارة، - وزارة الداخلية	- وضع خارطة استثمارية شاملة بخطط عمل اسعافية وبتكاليفها المالية ومصادر تمويلها للتوسع في مصنع جيد لتشمل جميع جوانب السيارات المشار إليها في القرار والمتحركات الأخرى من قاطرات وسفن للإكتفاء الذاتي دون الحاجة لاستيرادها واستنزاف العملة الحرة للبلاد والشحيرة في كمها وذلك لضعف النشاطات الاقتصادية نتيجة تأثر قطاع الإنتاج المحلي والصادر بالحرب الدائرة. - إنشاء شركة موصلات ونقل عام حكومية من الإنتاج المحلي من المتحركات لاستيفاء الاحتياجات المحلية من خدمات النقل للمواطنين والحركة	الاقتصاد القومي وجميع سكان البلاد. انتاجيتها لجميع أنواع المتحركات والسيارات لتغطي الحاجة المحلية ويصدر الفائض منها لجلب عملات حرة - معالجة إشكالية النقل الداخلي والخاص بحركة المواطنين الأجانب بجانب خدمات النقل للنشاطات الاقتصادية، قيل، الاستيراد وبعدها محلياً لضمان استمرارية العمليات التجارية، والضرر سيكون أكبر في حالة دخول سيارات بدون السداد المسبق لمقابلها	- تقوية شركة جيااد وتوسيع مجالاتها وزيادة انتاجيتها لجميع أنواع المتحركات والسيارات لتغطي الحاجة المحلية ويصدر الفائض منها لجلب عملات حرة - معالجة إشكالية النقل الداخلي والخاص بحركة المواطنين الأجانب بجانب خدمات النقل للنشاطات الاقتصادية، قيل، الاستيراد وبعدها محلياً لضمان استمرارية العمليات التجارية، والضرر سيكون أكبر في حالة دخول سيارات بدون السداد المسبق لمقابلها	زيادة الإيرادات الجمركية من المضاءات موديل السيارات المستوردة، ولكن في المقابل تحدثت أضراراً بالغة وبقدر أكبر من النفع الظني المتوقع، للتأثيره المباشر على الطلب على النقد الأجنبي من قبل مستوردي السيارات، قيل، الاستيراد وبعدها محلياً لضمان استمرارية العمليات التجارية، والضرر سيكون أكبر في حالة دخول سيارات بدون السداد المسبق لمقابلها

باتفاق مسبق بين منتجها بالخارج ومفسدين بالداخل، فيؤدي ذلك الى هجمة كبيرة على شراء الدولار من خلال إيرادات البيع لهذه السيارات بالداخل للوفاة بسداد قيمتها لملاكها بالخارج، لضمان استمرار العمليات التجارية التخريبية لمنظومة الاقتصاد القومي. فينعكس هذا النشاط في زيادة عجز الموازنة العامية بازدياد عجزها، فيتدهور سعر الصرف وتزداد النسب التضخمي ة ويسوء اداء الاقتصاد وحال معاش			الاقتصادية في كلياتها ومعالجة مشكلة تكاليف النقل البري الخاص والمؤثرة بنسبة كبيرة على النشاطات الإنتاجية ومطلوب التعافي الاقتصادي.							
---	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

الناس.										
إستقرار سعر الصرف وتعافي الاقتصاد القومي.	ا تخاذ قرارات نافذة بإجراءات صارمة لمواجهة سوق الصرف الموازي.	الأقتصاد القومي وجميع المواطن ين	-	وزارة العدل وزارة المالية وزارة الداخلية جهاز الأمن والمخابرا ت الوطني	مواضع ومواقع سوق الصرف الموازي في كل ارجاء البلاد	العام 202 5	اتخاذ قرارات وإجراءات قانونية للقضاء على سوق الصرف الموازي وذلك للأضرار الاقتصادية الكبيرة المرتتبة عليه .	العمل على محاصرة سوق الصرف الموازي والقضاء عليه لتحييد الفاعلين فيه من التجار.	محابرة سوق الصرف الموازي ومعاقبة البنانين والمشتر ين على السواء.	14 .
تفعيل دور البنوك التجارية من خلال تقديم خدمات الشمول المالي والتي تسهم في التعافي الاقتصاد ي.	توجيهات فاعلة من بنك السودان لعامة البنوك التجارية.	الأقتصاد القومي وعامة المواطن ين	-	بنك السودان المركزي	كل ولايات السودان الآمنة.	العام 202 5	توجيهات من بنك السودان المركزي لعامة البنوك التجارية لتحقيق مطلوب السياسة.	تفعيل دور البنوك التجارية في الولايات المستقرة أمنياً لخدمة عمالها مع العمل على التوسع بفتح فروع لها بتلك الولايات.	تفعيل دور البنوك التجارية في الولايات المستقرة أمنياً لخدمة عمالها مع العمل على التوسع بفتح فروع لها بتلك الولايات.	15 .
ضبط الأسواق المحلية وتفعيل دورها في تشجيع الإنتاج المحلي للاحتياجا ت المجتمع ية وصولاً للتعافي الاقتصاد ي.	إخلاء الأسواق المحلية من السلع غير المطابقة للمواص فات وتقليل الطلب على شراء النقد الأجنبي من السوق الموازي.	الاقتصاد القومي وعامة المواطن ين	-	وزارة العدل وزارة التجارة وزارة المالية وزارة الداخلية جهاز الأمن والمخابرا ت الوطني.	كل منافذ الواردات ومواقع البيع. المحلية.	العام 202 5	أجراءات قانونية ضد المخالفين المستوردين للسلع غير المطابقة للمواصفات.. باتباع إجراءات حازمة وحاسمة بحصر هذه السلع وتسجيل المتاح منها داخلياً قبل اتخاذ قرار المنع، والمراقبة المشددة ومصادرة	العمل على منع الاغراق ورفد السوق المحلي بمنتجات غير مطابقة للمواص فات وتقليل تأثير استيراد ها على استقرار صرف العملة الوطنية مقابل العملات	- تفعيل قوانين الأغراق والمواص فات لمنع استيراد سلع الترف والسلع الكمالية مثل الملابس، والاثاثات ، الأواني المنزلية، وأدوات الزينة، لعب الاطفال، الحلويات	16 .

							الوارد الجديد منها بتطبيق القرار حتى لو أخذت طريقها لأسواق الإجمالي المحلية ومحلات البيع بالتجزئة وذلك بمعاينة المتعاملين في جوانبها مستوردين وبائعين ومشترين على السواء.	الأجنبية.	، الفواكه بأنواعها، العصائر المعلبات بمطلقها والمعجنات الجاهزة ومتعلقاتها والمشروبات الغازية والعصائر ومياه الصحة ومنتجات البلاستيك .. الخ - التشدد والتأكد بأن واردات جميع السلع تم سداد قيمتها مسبقاً من خلال الاعتمادات البنكية، لأن هناك عدة سلع يتم استيرادها باتفاق مع أصحابها المصدرين على وذلك بدون دفع قيمتها نقداً عند الشراء، أو يأتي بها ملاكها المصدرين للدخل باتباع أساليب الالتواء
--	--	--	--	--	--	--	--	-----------	---

									والرشاوى ى وبيعها داخلياً ومن ثم شراء النقد الأجنبي من السوق الموازي من خلال إيرادات بيعها من العملة المحلية، مما يزيد الطلب على العملة الأجنبية ويؤثر سلباً على سعر الصرف.	
17 .	تقديم حوافز وتسهيلات لتشجيع التصنيع الوطني للاحتياجات المجتمعية محلياً.	إحلال واردات الاحتياجات المجتمعية بتصنيعها محلياً.	قرارات تحتوي على حوافز وتسهيلات للمنتجين الوطنيين للسلع الواردة في قائمة الواردات.	العام 202 5	كل قوائم السلع المستوردة والتي يمكن أن تنتج محلياً.	مجلس السيادة وزارة المالية وزارة التجارة بنك السودان	-	الاقتصاد القومي وعامة المواطن ين	توفير السلع المستوردة من خلال إنتاجها محلياً.	توفير عملات حرة من قيمة الواردات حالياً مما يسهم في استقرار سعر الصرف.
18 .	- وضع تشريعات وضوابط بعقوبات صارمة، تحدد بالتفصيل المجالات والجوانب التي يسمح لغير السودانيين بإجراء العمل فيها أو الاستثمار	وضع ضوابط واتخاذ قرارات تتبعها إجراءات صارمة لضبط النشاطات الاقتصادية للأجانب في السودان.	منظومة أقرارات وضوابط وإجراءات لتقييد النشاطات الاقتصادية للأجانب في السودان.	العام 202 5	جميع الأجانب المتواجدين في السودان.	- مجلس السيادة ،- وزارة الداخلية - وزارة الخارجية - وزارة العمل - وزارة العدل - جهاز الأمن والمخابرات الوطني	-	الاقتصاد القومي وجميع سكان البلاد.	اتخاذ قرارات وإجراءات نافذة بخصوص مجالات عمل الأجانب في السودان.	ضبط النشاطات الاقتصادية للأجانب في السودان وتقليل أضرارها

								محددة.	في جوانبها. اتخاذ قرارات استثنائية طارئة بمنع عمل الأجانب في جوانب الخدمات والنشاطات التجارية بسعتها بالإضافة إلى إيقاف ومنع الاستثمار في جوانب إنتاج السلع غير الضرورية أو مجالات تقديم الخدمات العامة.	
استقرار سعر الصرف وتعافي الاقتصاد القومي	ضوابط جديدة للاستثمارات الأجنبية	الاقتصاد القومي وعمامة المواطنين	-	مجلس السيادة وزارة المالية وبنك السودان المركزي	كل مجالات الاستثمارات الأجنبية	العام 2025	قرارات تحتوي على منظومة الضوابط والاجراءات الخاصة للاستثمارات الأجنبية.	تقليل التأثير السلبي على سعر الصرف من خلال الكم الكبير من العملات الحرة التي تدفع كأرباح لشركائه مما يسهم في الاستقرار والتعافي الاقتصادي	ضرورة وضع ضوابط لمنع الشركات الخاصة والبنوك التجارية الأجنبية من دفع أرباح لشركاتها الأم في الخارج في الظرف الاستثنائي للحرب والذي تمر به البلاد.	19 .

									القومي والولائي. 9. تأمين قطاع البترول والغاز
تحقيق فوائد اقتصادية عامة للدولة والمواطن نين.	تأمين قطاع السكك الحديد وإدارته لمصلحة الاقتصاد القومي لتتداح منفعة لكل الشعب السوداني .	الاقتصاد القومي وعامة الشعب السوداني	وضع تصور لمتطلبات التسويات القانونية والتعويضات المالية للمستثمرين المساهمين في المجال.	مجلس السيادة وزارة المالية وزارة النقل والمواص لات وزارة العدل جهاز الأمن والمخابرات الوطني	كل قطاع السكك الحديدية في السودان مركزياً وولائياً.	العام 2025	قرار سبدي بتأمين قطاع السكك الحديدية وتحويله إلى شركة مساهمة عامة حكومية وذلك بمبررات سلب الحق العام من قبل مسؤولين في الدولة بدون تفويض جماهيري أو آليات برلمانية وتصرفهم بالسلطة التقديرية والقهر السلطاني في الحقوق والملكيات العامة بالخصخصة والبيع بتجاوزات ولجهات محددة وبأسعار أقل من قيمتها السوقية، ما يعد فساداً وهدرًا للمال العام يستوجب النقض والمسائلة القانونية لمرتكبيه.	تأمين وتطوير سكك حديد السودان وتحويله إلى شركة مساهمة عامة حكومية تدار لمصلحة كل الشعب السوداني .	
تحقيق فوائد اقتصادية لتنمية البلاد ورفاهية	تبعية قطاع الكهرباء بالكلية للدولة وإدارته	الاقتصاد القومي وعامة الشعب السوداني	وضع تصور لمتطلبات التسويات القانونية والتعويضات المالية	مجلس السيادة وزارة الطاقة وزارة المالية	كل قطاع الكهرباء بشركاته المتعددة.	العام 2025	قرار سيادي بتأمين ودمج شركاته المتعددة في مؤسسة قطاع عام تابعة	تأمين قطاع الكهرباء وتحويله إلى قطاع	

المواطنون ن.	قوياً لمصلحة البلاد والمواطن نين.		للمستثمرين في القطاع.	وزارة العدل			بالكلية للدولة.	عام يدار بالكلية من قبل الدولة.		
الاستفادة القصى من الأرباح استثمارات القطاع في التنمية القومية والرفاهية المجتمع ية.	تبعية قطاع الطيران المدني بالكلية للدولة.	الاقتصاد القومي وعامة الشعب السودان ي	تحديد متطلبات التسويات القانونية والتعويضات المالية للشركات الأجنبية والوطنية العامة في المجال (تاركو، بدر للطيران... الخ).	مجلس السيادة وزارة النقل وزارة المالية وزارة العدل	كل قطاع الطيران المدني	العام 2025	قرار سيادي بتأميم قطاع الطيران المدني وتحويله بالكلية لمؤسسة عامة يدار للمصلحة العامة للبلاد ومواطنيه.	تأميم قطاع الطيران المدني وتحويله بالكلية إلى قطاع يدار لمصلحة البلاد وفائدة عامة المواطن ين.		

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدين	المخرجات	الأثر المتوقع
		تأميم قطاع النقل البحري والنهرية وتحويله لقطاع عام حكومي بالكلية يدار لمصلحة البلاد.	قرار سيادي بتأميم قطاع النقل البحري والنهرية وتحويله لقطاع عام.	العام 2025	كل جوانب ومجالات قطاع النقل البحري والنهرية.	مجلس السيادة وزارة النقل وزارة المالية وزارة العدل	اجراء تسويات قانونية وتعويضات مالية للشركات الأجنبية والوطنية العامة في المجال.	الاقتصاد القومي وعامة المواطنين	تبعية قطاع النقل البحري والنهرية بالكلية للدولة.	مركزة المنافع الاقتصادية للقطاع لصالح الدولة ومنفعة المواطنين.
		تأميم قطاع البريد والبرق وتحويله لقطاع عام.	قرار سيادي بتأميم قطاع البريد والبرق وتحويله لقطاع عام.	العام 2025	عموم قطاع البريد والبرق واصوله.	مجلس السيادة وزارة الاتصالات وزارة المالية وزارة العدل	اجراء تسويات قانونية وتعويضات مالية للشركات الأجنبية والوطنية العامة في المجال.	الاقتصاد القومي وعامة المواطنين	تبعية قطاع البريد والبرق للحكومة كقطاع عام.	امتلاك الدولة لنصيب قطاع حيوي هام للمصلحة العامة.
		استرداد أصول كل المشروعات الزراعية الحكومية التي تم خصصتها.	قرار سيادي باسترداد أصول جميع المشروعات الزراعية التي تم خصصتها.	العام 2025	جميع المشروعات الزراعية التي تم خصصتها.	مجلس السيادة وزارة الزراعة وزارة المالية وزارة العدل	اجراء تسويات قانونية وتعويضات مالية للجهات والأفراد الذين قاموا	الاقتصاد القومي وعامة الشعب السوداني	استرداد جميع المشروعات الحكومية الزراعية التي تم خصصتها.	تقوية القطاع الزراعي وزيادة الإنتاج والإنتاجية وتحقيق التعافي

الاقتصادي والنهضة الزراعية والرفاهية المجتمعية.			بشرائها.				في السابق لتقديرات ذاتية وقرارات فردية من المسؤولين بدون إجراءات برلمانية أو استفتاء من الشعب كملك حقيقيين.		
توفير جميع الاحتياجات المجتمعية ومعالجة المشكلات الاقتصادية المترتبة على شح السلع وضعف الإنتاج والانتاجية وتحقيق التعافي الاقتصادي.	استرداد جميع الحقوق القانونية والمادية للتعاون وتفعيل التعاون للقيام بالدور المنوط به.	جميع أفراد الشعب السوداني	اجراء تسويات قانونية وتعويضات مالية للجهات التي استولت على هذه الحقوق والممتلكات.	مجلس السيادة وزارة التجارة وزارة العدل وزارة المالية	جميع الحقوق القانونية والممتلكات المادية في جميع ولايات السودان.	العام 2025	قرار سيادي بتنفيذ التعاون واسترداد جميع اصول وممتلكات التعاون والمتمثلة تحديداً في الآتي: - المؤسسة التعاونية التجارية القومية - مركز التدريب التعاوني - بنك الشعب التعاوني - شركة التأمين التعاوني - دور ومقرات التعاون مركزياً وولانياً. - الاراضي الزراعية الآليات والمعدات الزراعية - كل حقوق التعاون القانونية والمادية.	تفعيل وانعاش الحركة التعاونية القومية باسترداد اصولها وممتلكاتها التي وزرت بدون وجه حق أو مسوغات قانونية لعدة جهات.	

توفير جميع الاحتياجات المجتمعية ومعالجة المشكلات الاقتصادية المترتبة على شح السلع وضعف الإنتاج وتحقيق التعافي الاقتصادي. تحقيق فوائد اقتصادية كبيرة للبلاد ومنافع مجتمعية واسعة لجميع المواطنين.	السيطرة والاحتكار التام لجميع النشاطات المتعلقة بالوقود والغاز.	الاقتصاد القومي وجميع الشعب السوداني	إجراء التسويات القانونية والتعويضات المالية لشركات القطاع الخاص العاملة في المجال.	مجلس السيادة وزارة الطاقة وزارة المالية وزارة العدل	جميع النشاطات الإنتاجية والتجارية المتعلقة بالإنتاج والاستيراد والتسويق المحلي للوقود والغاز.	العام 2025	قرار سيادي بتأميم ومكز النشاط تحت مظلة شركة مساهمة عامة حكومية بمبررات الاضرار الواقعة على الاقتصاد القومي وسعر صرف الجنيه من قبل الشركات الخاصة العاملة في المجال بجانب خسارة الدولة للارباح المادية الكبيرة المحققة من بيع الوقود والغاز وتركها لأفراد دون مبرر منطقي مقنع.	تأميم واحتكار العمل في مجال البترول والغاز إنتاجاً واستيراداً وتوزيعاً.		
تحقيق الأمن الغذائي وتوفير كميات كبيرة من المنتجات للصادر وتحقيق إيرادات نقدية كبيرة من العملات الأجنبية للاستفادة منها في التعافي الاقتصادي	تأمين نجاح الموسم الزراعي وبيع إنتاج وفير لكل السلع الزراعية	الاقتصاد القومي - المزارعين وعامة المواطنين	الحساب الدقيق لتكاليف العملية الزراعية المغطية للمساحات المستهدفة بالزراعة في كل أنحاء البلاد الآمنة.	مجلس السيادة وزارة المالية بنك السودان وزارة الزراعة	الموسم الزراعي وكل المزارعين في جميع أنحاء البلاد الآمنة	العام 2025	وضع منظومة متكاملة للتمويل الزراعي ملزمة للبنوك بتوفير التمويل الكافي لكل مراحل العمليات الزراعية .	توفير الاحتياجات المالية للمزارعين في كل مراحل العمليات الزراعية بداية بنشاطاتها التمهيدية الاولية وانهاء بالحصاد وتسويق المنتجات محلياً وخارجياً.	الاهتمام بالقطاع الزراعي بتقديم الدعم المادي الكافي والعاجل للمزارعين في كافة مراحل العملية الزراعية للحد من فشل الموسم الزراعي وما يعقبه	21.

والتنمية الشاملة للبلاد									من تعقيدات مالية للمزارعين وقلة الغذاء وتردي الأوضاع المعيشية في البلاد.	
المساهمة في نجاح الموسم الزراعي بتوفير متطلبات العملية الزراعية في كل مراحلها	تقديم الدعم النقدي والعيني للمزارعين من قبل المنظمات الأجنبية العاملة في المجال	الأقتصاد القومي، المزارعين وعامة المواطنين.	وضع خطة متكاملة للمتطلبات المالية لدعم المزارعين	وزارة المالية بنك السودان وزارة الزراعة وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي	المنظمات الأجنبية العاملة في مجال تقديم الدعم للمزارعين	العام 2025	وضع تصور متكامل للدعم المطلوب والدفع به للمنظمات الأجنبية عبر مفوضية العون الإنساني (هاك).	العمل على تحقيق الدور الايجابي الفاعل للمنظمات الأجنبية بتقديم دعم عيني ونقدي مباشر للمزارعين.	حث المنظمات الوطنية والدولية العاملة في البلاد للمساهمة في دعم المزارعين والمساهمة في نجاح الموسم الزراعي وذلك عبر توفير الدعم المادي والعيني اللازم من خلال منظمات المجتمع المدني العاملة في المجال.	22.

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدين	المخرجات	الأثر المتوقع
-------	--------	-------	----------	------------------	------------------	-----------------	--------------------	------------	----------	------------------

23.	تشجيع الرأسمالية الوطنية لمباشرة استثماراتهم الوطنية في الولايات المستقرة أمنياً.	العمل على تشجيع المستثمرين الوطنيين لمباشرة نشاطات مصانعهم المتوقفة بسبب الحرب وذلك بنقلها الي الولايات الآمنة.	حصر مجالات الاستثمارات الوطنية المتأثرة في مناطق الحرب وتقديم الدعم والتحفيز لأصحابها لمباشرة نشاطاتهم في الولايات الآمنة	العام 2025	جميع مجالات المصانع المتأثرة بالحرب	وزارة المالية بنك السودان	حصر المصانع ومجالاتها وتحديد طبيعة الدعم المطلوب من قبل أصحابها لمباشرة نشاطاتها في الولايات الآمنة.	الاقتصاد القومي المستثمرين الوطنيين وعامة المواطنين.	مباشرة نشاطات المصانع المتأثرة بالحرب.	زيادة الإنتاج والأنتاجية القومية وتحقيق التعافي الاقتصادي والتنمية الشاملة والرفاهية المجتمعية.
24.	تشجيع الاستثمار في مشروعات الحاجات الاسعافية العاجلة للتخفيف من حدة المشاكل الآنية، بجانب المشروعات المستدامة الآجلة طويلة المدى للمعالجة الجذرية للمشكلات.	توفير احتياجات المجتمع من السلع والخدمات الضرورية.	وضع خطة إنتاجية متكاملة لتوفير الاحتياجات المجتمعية العاجلة والاستثمارات في مجال المشروعات العاجلة.	العام 2025	جميع مجالات الاحتياجات المجتمعية من السلع المتعددة.	وزارة المالية بنك السودان المركزي وزارة الزراعة وزارة الصناعة	حصر كافة مجالات الاستثمارات المتعلقة بالاحتياجات المجتمعية ووضع خطة متكاملة لانتاجها.	الاقتصاد القومي المستثمرين الوطنيين وعامة المواطنين.	استثمارات كافية في مجالات أولويات الاحتياجات المجتمعية.	توفير احتياجات المجتمع حسب اولويتها وعجلتها
25.	استخدام منهجية التخطيط التنموي الشامل اللقيام بمسح شامل للمواقع الاقتصادي في البلاد توضع على أساسه خطة تنموية شاملة تبتق منها خطط عمل سنوية	اتباع العلمية في إدارة الشنون الاقتصادية بعيداً عن خبط العشاء والتجريب المتكرر للقرارات الفاشلة	وضع خطة تنموية شاملة للبلد تغطي جميع القطاعات قابلة للتنفيذ والمتابعة والتقييم والتقويم	العام 2025	جميع أنحاء البلاد وشاملة لجميع القطاعات	وزارة المالية بنك السودان والوزارات الاتحادية والولائية	يتم تضمينها كتكلفة كلية شاملة مع تحديد مصادر تمويلها وفق الأطر الزمنية لتنفيذ البرامج والنشاطات المدرجة في الخطة الشاملة وخطط العمل الفرعية.	الاقتصاد القومي المواطنين في جميع أرجاء البلاد	خطة تنموية شاملة للبلاد قابلة للتنفيذ والمتابعة والتقييم والتقويم	انطلاق البلاد في رحابات الشمول التنموي والرفاه المعيشي.

									متضمن فيها موازنتها المالية البرامج والنشاطات بمدخلاتها ومخرجاتها القابلة للمتابعة والتقييم والتقويم المستمر لتحقيق الأهداف وبلوغ الغايات في أطر زمنية دقيقة ومعلومة.
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

3. المعالجات الجذرية الشاملة:

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدين	المخرجات	الأثر المتوقع
1.	معالجة مشكلات الفساد والمحسوبية والرشاوي وغياب الشفافية، وسيادة القانون والمحاسبية، وذلك من خلال منظومة شاملة للإجراءات الآتية : - تصميم برنامج توعية من قبل مختصين لترقية السلوك المجتمعي عبر دورات تدريبية تثقيفية اختيارية لأفراد المجتمع وحثمية إلزامية للدور التعليمية في كل مستوياتها ولكل العاملين في مؤسسات الخدمة المدنية والقوات النظامية عامة بجانب القطاعات التجارية والخدمية (يوجد مقترح جاهز لتصوير شامل لهذا	- تقديم معالجات شاملة للمشكلات غير الاقتصادية مثل غياب الشفافية والفساد المالي والإداري سيادة القانون المالي والإداري قرارات وإجراءات معالجات للمشكلة بسمعتها وتفعيل القوانين بعقوبات مشددة لنجاح المعالجات الاقتصادية - الوصول لمجتمع سوداني معافى من الفساد المالي والإداري بكل أشكاله وصوره وسيادة القانون والمحاسبية في إدارة الدولة في كل مستوياتها وأطرها.	تبنى منظومة المعالجات المقترحة لظاهرة الفساد المالي والإداري في الدولة وذلك باتخاذ قرارات وإجراءات معالجات للمشكلة بسمعتها وتفعيل القوانين بعقوبات مشددة للمفسدين مالياً وإدارياً.	مطلع العام 2025	جميع مؤسسات الدولة في مستوياتها المركزي والولائي والمحلي.	- مجلس السيادة - وزارة الداخلية - جهاز الأمن و المخابرات الوطني - وزارة العدل - وزارة الأوقاف والشئون الدينية - وزارة الصحة	وضع خطة عمل لمعالجة شاملة للفساد المالي والإداري وتحتوي على متطلبات مدخلاتها وتكاليفها المالية.	الاقتصاد القومي وجميع سكان البلاد.	منظومة ضوابط وإجراءات تعالج ظاهرة الفساد المالي في الدولة بمستوياته وببلوغ مجتمع سوداني فاضل ومعافى من آفة الفساد المالي والإداري ما يساعد على تحقيق التنمية الشاملة والرفاهية المعيشية لجميع المواطنين في أوجز مدى زمني ممكن.	تقليص الفساد المالي والإداري في الدولة لأدنى مستوياته وببلوغ مجتمع سوداني فاضل ومعافى من آفة الفساد المالي والإداري ما يساعد على تحقيق التنمية الشاملة والرفاهية المعيشية لجميع المواطنين في أوجز مدى زمني ممكن.

									البرنامج بحورتنا إذا (طلب). - تقيد مساحة السلطة التقديرية للمسؤولين في اتخاذ القرارات التي تؤثر في الحركة الاقتصادية الكلية ومعاش المواطنين، وذلك بوضع ضوابط وأطر تفصيلية تحدد صلاحيات المسؤولين في الدولة في كل جوانبها ومستوياتها وعدم السماح للمسؤولين التنفيذيين في مؤسسات الدولة عامة باتخاذ أي قرارات تمس المصلحة العامة للدولة والمجتمع إلا عبر مجالس ولجان استشارية تخصصية أو إجازتها باستفتاء جماهيري عام أو من خلال هيكل تمثيل نيابي حقيقي للمجتمع. - أداء اليمين المغلظ من قبل من يقع عليهم الاختيار لتولي المنصب العام ويحتوى اليمين على
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

									تفاصيل تشتمل على عدم استخدام المسؤول لسلطته التنفيذية في جلب أي مصلحة شخصية له ولذوية أو منطقته وعموم أهله سواء بالتوصية بالتعيين أو التعيين المباشر أو اتخاذ قرارات لجلب منافع لأهله أو منطقته أو ولايته وذلك عبر التصديقات أو التأثير في توجيه الخدمات العامة بخصوصية لهم أو عبر ترسية العطاءات تجاوزاً للوائح أو التصرف خارج أطر الخطة العامة للدولة. حال الحنث باليمين تتم المحاسبية الفورية للمسؤول عبر محاكم طوارئ تنشأ خصيصاً للنظر في القضايا المتعلقة بالفساد. - تجريد الوظيفة العامة من المخصصات
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

									والبند المفتوحة من الأموال العامة والاموال المخصصة للتسيير وبما يعرف بمال للوزير وتقييد الصرف بخطط عمل تفصيلية بغرض جعل الصرف العام للمؤسسات في حده الأدنى وبالقدر الذي يعين على أداء واجبات الوظيفة. - تقييد السفريات الخارجية المصطنعة والمتكررة للمسؤولين لاكل المال العام بالباطل. - مركزة إدارة المكاتب التنفيذية والسكرتاية في جسم مركزي موحد لاعدادهم وتوزيعهم على مكاتب الدولة ونقلهم من وقت لآخر من مؤسسة لأخرى. - توحيد الهيكل الراتبى والمخصصات والحوافز في كل مؤسسات الخدمة المدنية وتطبيق نظام الموظف الشامل الذي يمكنه أداء
--	--	--	--	--	--	--	--	--	---

									وظيفته في أي مؤسسة متى ما نقل إليها ...وتحديد فترة بقاء الموظف أو المسؤول في مؤسسته لمدة لا تتعدى العامين وينقل بعدها إلى أي مؤسسة ويستمر هكذا في التنقل إلى مرحلة التقاعد للمعاش ويشمل هذا الإجراء التعليم العام والعالي الحكومي، مع استثناء محدود للمؤسسات ذات التخصصية والخصوصية ويحتاج الموظف العامل فيها إلى خبرة تراكمية وتدريب نوعي للمجال داخلي وخارجي. - الاستفادة من النموذج الهندي بتطبيق الامتحان القومي للخدمة العامة (National service Exam) والذي تتم على أساس نتيجته الإلكترونية استيعاب
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

									الناجحين وتوزيعهم على الوظائف العامة حسب درجاتهم المتحصلة. - انشاء منظومة قانونية وشرطية متكاملة لمحاصرة ومعالجة ظاهرة الرشاوي المنتشرة وسط موظفي الدولة مقابل الحصول على الخدمات أو التجاوز للقوانين والضوابط المنظمة للعمل في المؤسسات العامة.
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدين	المخرجات	الأثر المتوقع
2.	الحل العاجل للحكومة الحالية والمكلفة والتي دخلت عامها الرابع وذلك منذ التغيير الذي حدث في 25 أكتوبر 2021 ، وكان حينها رئيس الوزراء هو حمدوك ونائب مجلس السيادة حينها حميدتي،	حل الحكومة المكلفة حالياً وتشكيل حكومة سلطة انتقالية بغير زمني معلوم والإسراع في تكوين هياكل السلطة الانتقالية، توطئة لإجراء الانتخابات العامة والرئاسية	اتخاذ قرارات بحل الحكومة الحالية وتشكيل حكومة سلطة انتقالية من كفاءات وطنية وتشكيل هياكل السلطة الانتقالية، توطئة لإجراء الانتخابات العامة.	مطلع العام 2025	جميع ارجاء البلاد في المستويين الاتحادي والولائي ومجموعة السكان القادرين البالغين.	- مجلس السيادة - وزارة العدل - وزارة المالية - وزارة الداخلية - جهاز الأمن والمخابرات الوطني	تقدير التكلفة المالية للانتقال والتحول الديمقراطي وتوجيه وزارة المالية بوضع الترتيبات اللازمة لرصد التكلفة وتوفيرها.	جميع سكان البلاد من الذكور والانات البالغين الراشدين.	حل الحكومة الحالية وتشكيل حكومة انتقالية وتشكيل هياكل السلطة الانتقالية	تهينه البيئة للتداول السلمي للسلطة وتحقيق الرضى المجتمعي.

								ليسود الرضى والتراضى المجتمعي والتداول السلمى للسلطة.	بمعنى أن مكون الحكومة الحالية تم التوافق والموافقة عليه من قبلهم جميعاً، ما يعنى عدم منطقية استمرارية وصلاحيه بقاء هذه الحكومة وبالذات في المرحلة الحالية والحرجه من التاريخ السياسي للبلاد، والذي طرأت عليه الكثير من التغيرات. السؤال المنطقي المنتظر الإجابة مفاده: ما هي المبررات المنطقية للاحتفاظ بهذه الحكومة والمحافظه عليها؟؟؟ وهي معينه بأمر التكاليف والذي تجاوز في بعده الزمني القدر المتعارف عليه من منهج التكاليف والموسوم بالزمن المحدود
--	--	--	--	--	--	--	--	---	---

									وليس المفتوح كما هو عليه الحال المائل... قد يشفع لبقاء واستمرار الحكومة الحالية كثرة الإيجابيات ورتل الانجازات المحققة، ولكن الحقيقة المؤكدّة من الفشل والذي فندته هذه الورقة بتحليلاتها ودعم بشهادة عدد كبير من العلماء والكتاب والطبقة المستنيرة في البلاد، وخلاصة أقوالهم بأن أداء الحكومة تطغى عليه السلبية ولا توجد إيجابيات ملموسة اقتصادياً أو في معيشة المواطنين وتتساقط عليها موجة النقد الموجه إليها من كل الجهات والواجهات. عليه، نأمل أن يقف مجلس السيادة على منطقية المطروح
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

									من الآراء حول الحكومة ويعجل بقرار حلها وتشكيل حكومة انتقالية بالأصالة مع تحديد قيد زمني للانتقال وتحقيق التحول الديمقراطي ورد أمر السلطة لملاحة الحقيقيين بالانتخاب ليجدوا من يحكمهم وكيف يحكمون.
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدين	المخرجات	الأثر المتوقع
3.	إلغاء سياسة التحرير الاقتصادي وإبطال قراراتها والاستعاضة عنها بالمشروع القومي للسلم والتنمية في السودان خالص مقدم كمساهمة من قبل الباحث يحمل عنوان (المشروع القومي للسلام والتنمية الشاملة في السودان 2050م).	درء الآثار السالبة لسياسة التحرير الاقتصادي والاستعاضة عنها بالمشروع القومي للسلم والتنمية في السودان 2050م مقدم من قبل الباحث.	مسودة نظام وطني بديل يحتوي على الترتيبات اللازمة للإلغاء وخطوات الاحلال والايصال بالنظام الوطني الجديد.	مطلع العام 2025	جميع جوانب قطاعات ومؤسسات الاقتصاد القومي مركزياً وولائياً.	- مجلس السيادة - وزارة العدل - وزارة المالية - وزارة التجارة - وزارة الرعاية الاجتماعية - وزارة الداخلية - جهاز الأمن والمخابرات الوطني - مؤسسات التعاون على المستويين الاتحادي والولائي.	عمل التسويات القانونية والتعويضات المالية لاصحاب الحقوق والمتضررين من قرار الالغاء. القبول المبدئي لمقترح المشروع القومي للسلام والتنمية الشاملة 2050، واخضاعه للدراسة توطئة لتنفيذه ويمكن وضع خطة تنموية شاملة تحتوي على البرامج والمشروعات وكم المدخلات والمخرجات والتكلفة المالية لخطط العمل المرصودة في الموازنات السنوية.	الاقتصاد القومي وعامة المواطنين على السواء.	التخلص من أضرار سياسة التحرير واستبدالها بنموذج سوداني وطني خالص.	تحقيق التعافي الاقتصادي وارساء قاعدة صلبة للانطلاقة التنموية والرفاهية المجتمعية.

4.	الاتجاه إلى تأسيس الدولة التنموية بتنفيذ المقترح التفصيلي المقدم في المشروع القومي للسلام والتنمية المستدامة في السودان 2050.	العمل على إنجاز متطلبات الدولة التنموية والرفاهية المجتمعية بتبني مقترح المشروع القومي للسلام والتنمية المستدامة في السودان 2050.	وضع الترتيبات اللازمة لمطلوبات التحول للدولة التنموية بتفعيل الاقتصاد المجتمعي.	مطلع العام 2025	جميع مجالات وقطاعات الاقتصاد القومي مركزياً وولائياً.	- مجلس السيادة - وزارة العدل - وزارة المالية - وزارة التجارة - وزارة الرعاية الاجتماعية - وزارة الداخلية - جهاز الأمن والمخابرات الوطني	بقبول وتنفيذ المشروع القومي للسلام والتنمية الشاملة في السودان 2050 يمكن وضع خطة تنموية شاملة تحتوي على البرامج والمشروعات وكم المدخلات والمخرجات والتكلفة المالية لخطط العمل المرصودة في الموازنات السنوية.	الاقتصاد القومي وكل المواطنين السودانيين في كل بقاع البلاد.	برنامج متكامل لتحويل الاقتصاد القومي مجتمعي لإنجاز اهداف الدولة التنموية.	تحقيق التنمية الشاملة وبلوغ الرفاهية والرضى المجتمعي.
----	---	---	---	-----------------	---	---	--	---	---	---

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدين	المخرجات	الأثر المتوقع
5.	تحسين مؤشرات الأداء الكلي بتطبيق مقترح تقوية العملة الوطنية المقدم من الباحث.	العمل على تقوية العملة الوطنية وتحسين أداء المؤشرات الاقتصادية الكلية.	نتطلع من جهات الاختصاص تبني مقترح متكامل مقدم من قبل الباحث يهدف إلى تحقيق مطلوب تقوية العملة الوطنية وتحسين أداء المؤشرات الاقتصادية الكلية.	مطلع العام 2025	العملة الوطنية والاقتصاد القومي بكامل قطاعاته ومكوناته بمجالاتها.	- مجلس السيادة - وزارة المالية - وزارة التجارة الخارجية - وزارة الداخلية - جهاز الأمن والمخابرات الوطني	تقدير التكاليف المالية لمتطلبات البرامج المدرجة في مقترح التقوية	الاقتصاد القومي وعامة المواطنين	برنامج متكامل لتقوية العملة الوطنية وتحسين المؤشرات الاقتصادية الكلية	بلوغ التعافي الاقتصادي وتحسن أداء المؤشرات الاقتصادية الكلية وطنية وقوية ومستقرة في سعر صرفها مقابل العملات الأجنبية

6.	المعالجة العاجلة والأجلة لأوضاع الولايات الطرفية بتوفير احتياجاتها الأساسية.	توفير الاحتياجات الأساسية للولايات الطرفية بدعم مباشر من الدولة بجانب العمل على تقليل تكاليف الترحيل التي يسببها النقل البري ويتحمل مواطني الولايات اعبائها في الاسعار.	اتخاذ قرارات سيادية بتقديم دعوات مباشرة للولايات الطرفية بجانب تحمل الدولة نسبة مقدره من التكاليف المضافة للسلع والتمثلة تحديداً في شتى مسميات الرسوم الحكومية وتكاليف الترحيل .	مطلع العام 2025	جميع سكان الولايات الطرفية	- مجلس السيادة - وزارة المالية - وزارة التجارة - وزارة الرعاية الاجتماعية	يمكن تحديد قدر الدعم الفاعل الذي يترك أثراً ويحدث اختراقاً في الأوضاع الاقتصادية للولايات الطرفية	الولايات الطرفية والمكونات السكانية فيها.	دعم نقدي وعيني من الدولة للولايات الطرفية.	تحسن الأوضاع الاقتصادية لسكان الولايات الطرفية
7.	معالجة إفرات التحرير الاقتصادي في الواقع المعيشي للمواطنين بتوفير السلع الأساسية، وضبط الأسواق، ومحاربة الوسطاء والسماسرة وتجار العملة بالحزم والحسم الشديدين.	وضع خطة اسعافية لمعالجة الافرازات السالبة لتطبيق سياسة التحرير الاقتصادي.	إعداد دراسة تقييمية وتقويمية لسياسة التحرير الاقتصادي.	مطلع العام 2025	المجالات الاقتصادية والاجتماعية	مجلس السيادة وزارة المالية وزارة الرعاية الاجتماعية	-	الاقتصاد القومي وعامة المواطنين	تحديد التأثيرات السالبة على المجالات الاقتصادية ومعالجتها	احداث الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي

الرقم	النشاط	الهدف	المدخلات	الإطار الزمني	مساحة التغطية	جهات التنفيذ	التكلفة المالية	المستفيدين	المخرجات	الأثر المتوقع
8.	إعادة هيكلة القطاع المصرفي وتقليص حجم رأس المال الأجنبي المستثمر فيه إلى نسبة لا تتجاوز 20% من رأس المال الكلي المدفوع وذلك لتمكين الدولة من السيطرة عليه وتوجيهه لمطلوب التعافي الاقتصادي وبلوغ التنمية الشاملة والرفاه المجتمعي.	إعادة هيكلة القطاع المصرفي لتحقيق هدف السيطرة شبه المطلقة عليه من قبل الدولة للتقليل من أضراره على الاقتصاد ومعاش الناس وتوجيه موارده لخدمة غرض التعافي الاقتصادي والتنمية الشاملة في البلاد.	قرار عاجل بإعادة الهيكلة والجاهزية بمتعلقات التسويات القانونية والتعويضات المالية للمستثمرين الأجانب وذلك بمبرر الاستفادة القصوى منه في نهضة البلاد ودرء الأضرار الاقتصادية والأمنية المترتبة على رؤوس الأموال الأجنبية المستثمرة فيه.	مطلع العام 2025	كامل القطاع المصرفي في السودان.	- مجلس السيادة - وزارة المالية - جهاز الأمن و المخابرات العامة - وزارة العدل	تحسب التعويضات المالية في رأس مال المصارف السودانية للمستثمرين الأجانب.	الاقتصاد القومي وجميع سكان البلاد.	قطاع مصرفي وطني تتحكم فيه الدولة بنسبة 80% ما يمكنها من توجيهه لخدمة الاغراض التنموية وتجنب الاضرار الناتجة عن معاملاته السالبة.	امكانية توجيه القطاع المصرفي لتحقيق التعافي الاقتصادي وبلوغ التنمية الشاملة والرفاه المجتمعي.